

ابن شهوان



بنا الله المحتالة الم

﴿ يَكَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱتَّقُوا ٱللَّهَ حَقَّ ثَقَانِهِ وَلَا تَمُوثَنَّ إِلَّا وَٱلتَّمُ مُسَلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿ يَكَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِى خَلَقَكُم مِن نَفْسِ وَمِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً وَأَتَّقُواْ اللَّهَ الَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامُ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمُ رَقِيبًا ﴾ رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً وَأَتَّقُواْ اللَّهَ اللَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامُ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمُ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١].

﴿ يَا أَيُّهَا اللَّذِينَ ءَامَنُواْ اتَّقُواْ اللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿ يُصَلِحَ لَكُمْ أَعَمَلَكُمْ وَيَعْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ أَنُوبَكُمْ أَوْمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ, فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

• أُمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ اللهَاهُ وَكُلَّ وَكُلَّ وَكُلَّ وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ مَحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّادِ.

• أُمَّا بِعْدُ:



الْإِنْسَانُ مَدَنِيٌّ بِالطَّبْعِ



فَإِنَّ الْإِنْسَانَ مَدَنِيٌّ بِالطَّبْعِ؛ بِمَعْنَىٰ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَحْيَا وَحْدَهُ، الْإِنْسَانُ مَخْلُوقٌ بِفِطْرَةٍ مَغْرُوزَةٍ فِيهِ، هِيَ أَنَّهُ: لَا يُمْكِنُ أَنْ يَحْيَا وَحْدَهُ، وَلَا أَنْ يَسْتَغْنِي عَنْ إِخْوَانِهِ مِنْ بَنِي الْبَشَرِ.

فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ؛ فَإِنَّ الشَّرْعَ الْأَغَرَّ قَدْ حَدَّدَ الْعَلَاقَاتِ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَمُجْتَمَعِهِ، فَإِذَا لَمْ يَعْرِفِ الْإِنْسَانُ دِينَ رَبِّهِ، وَأَخِيهِ، وَحَدَّدَ الْعَلَاقَةَ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَمُجْتَمَعِهِ، فَإِذَا لَمْ يَعْرِفِ الْإِنْسَانُ دِينَ رَبِّهِ، فَإِنَّهُ حِينَئِدٍ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُعْرِفَ وَاجِبَهُ؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ فَإِنَّهُ حِينَئِدٍ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُعْرِفَ وَاجِبَهُ؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ جَاهِلًا مُتَخَبِّطًا.

وَالنَّبِيُّ مِنْ اللهُ عَلَىٰ حُقُوقَ الْمُجْتَمَعِ الْمُسْلِمِ كَمَا عَلَّمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ . (*).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «مَظْلُومِيَّةُ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ» - الْجُمُعَةُ ١٦ مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ ١٨ مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «مَظْلُومِيَّةُ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ» - الْجُمُعَةُ ١٦ مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ ١٤٣٥هـ ١٤٣٥هـ ١٤٣١هـ ١١٠ ٢م.



لَقَدْ أَمَرَتِ الشَّرِيعَةُ المُطَهَّرَةُ بِحُسْنِ بِنَاءِ الشَّخْصِيَّةِ الْمُسْلِمَةِ السَّوِيَّةِ، وَأَعْظَمُ أُسُسِ بِنَاءِ الشَّخْصِيَّةِ: الْعَقِيدَةُ الصَّحِيحَةُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ، قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ وَعَدَ السَّيْ بِنَاءِ الشَّخْصِيَّةِ: الْعَقِيدَةُ الصَّحِيحَةُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ، قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ وَعَدَ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ مَا اللّهُ مَا اللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللهُ اللللّهُ الللللّهُ اللللّهُ اللّهُ اللّهُ اللللللّهُ اللّهُ الللللللللّهُ الللهُ اللللللللللّهُ الللللللّهُ اللللللللللّهُ الللللللل

قَالَ الْعَلَّامَةُ السَّعْدِيُّ وَخِلِّلَهُ (١): «هَذَا مِنْ وُعُودِهِ الصَّادِقَةِ الَّتِي شُوهِدَ تَأْوِيلُهَا وَعُرِفَ مَخْبَرُهَا، فَإِنَّهُ وَعَدَ مَنْ قَامَ بِالْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، أَنْ يَعْرَفَ مَنْ قَامَ بِالْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، أَنْ يَسْتَخْلِفَهُمْ فِي الْأَرْضِ، وَيَكُونُونَ الْمُتَصَرِّفِينَ فِي الْأَرْضِ، وَيَكُونُونَ الْمُتَصَرِّفِينَ فِي تَدْبِيرِهَا.

وَأَنَّهُ يُمَكِّنُ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ، وَهُوَ دِينُ الْإِسْلَام». (*).

⁽۱) «تفسيره» (ص ٥٧٣، مؤسسة الرسالة).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «بَلْ هِيَ فِتْنَةٌ» - الْجُمُعَةُ ٢ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٣هـ الْمُوَافِقُ ٢٢-٢-٢٠١٢م.

* وَمِنْ أُسُسِ بِنَاءِ الشَّخْصِيَّةِ الْسُلِمَةِ السَّويَّةِ: الْإِقْبَالُ عَلَى الْآخِرَةِ وَالتَّقَلُّلُ مِنَ

الدُّنْيَا؛ فَإِنَّ جِيلَ التَّأْسِيسِ الَّذِي يَحْمِلُ الرِّسَالَةَ عَلَىٰ عَاتِقِهِ وَيَنْطَلِقُ بِهَا شَامِخًا عَالِيًا قَدْ جَعَلَ الدُّنيَا مَعْدُومَةً فِي نَظَرِهِ، لَا يَنْظُرُ إلَيْهَا وَلَا يَتَأَمَّلُ فِيهَا.

إِنَّ جِيلَ تَأْسِيسِ الدَّعْوَةِ الصَّحِيحَةِ إِلَىٰ دِينِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَيْسَتْ لَهُمْ دُنْيَا فِي الْحَقِيقَةِ، وَإِنَّمَا هُمْ مُقْبِلُونَ عَلَىٰ اللهِ رَبِّ العَالَمِينَ؛ أَمَّا وَقَصْدًا، وَكَانَتْ هَذِهِ الْحَالُ هِيَ الْغَالِبَةَ عَلَىٰ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ مِنَ السَّابِقِينَ الْأُوَّلِينَ مِنَ السَّابِقِينَ الْأُوَّلِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ -رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ-.

هَذَا الْأَمْرُ لَا يَتِمُّ إِلَّا عَلَىٰ التَّجَرُّدِ لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَاللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ خَلَقَكَ بِكُلِّكَ، فَلَا يَقْبَلُ فِيكَ تَشْرِيكًا وَلَا تَبْعِيضًا، فَإِنْ لَمْ تَعُدْ إِلَيْهِ بِكُلِّكَ رَدَّكَ وَمَا أَشْرَكْتَ مَعَهُ.

عَلَيْنَا -عِبَادَ اللهِ- أَنْ نَقِفَ عَلَىٰ رَأْسِ طَرِيقِنَا مُتَأَمِّلِينَ، وَعَلَيْنَا أَنْ نَخْتَارَ إِمَّا اللَّنْيَا وَإِمَّا الْآخِرَةِ، وَالْجِيلُ الَّذِي يَحْمِلُ حِمْلًا صَادِقًا أَمِينًا يُؤَدِّيهِ إِلَىٰ الْأَجْيَالِ مِنْ الدُّنْيَا وَإِمَّا الْآخِرَةِ، وَالْجِيلُ الَّذِي يَحْمِلُ حِمْلًا صَادِقًا أَمِينًا يُؤَدِّيهِ إِلَىٰ الْأَجْيَالِ مِنْ الدُّنْيَا لَا يَلْتَفِتُ بَعْدُ، يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ جِيلًا أَمِينًا بِحَقِّ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، مُتَقَلِّلًا مِنَ الدُّنْيَا لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا وَلَا يُعَوِّلُ عَلَيْهَا، وَلَكِنْ كَمَا قَالَ رَبُّنَا -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ- فِي كِتَابِهِ الْعَظِيمِ فَقَلِيلُهُمَا هُمُ اللهُمُ اللهِ الْعَظِيمِ وَقَلِيلُ مُاهُمُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ الللهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللللللللللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللللللللللهُ الللللللهُ الللهُ اللهُ الللهُ اللّهُ اللللللهُ اللهُ اللللللللهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللهُ الللللللللهُ اللهُ الللللهُ اللللهُ اللهُ الللهُ اللهُ اللهُ الللهُ اللهُ الللهُ الللهُ اللهُ اللهُ اللهُ الللهُ اللهُ الله

وَاللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مَا جَعَلَ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ، وَالمَالُ يَدْخُلُ عَلَىٰ النَّاسِ بِالْفِتَنِ يُحَصِّلُونَهُ مَا يُحَصِّلُونَهُ مِنْ حَلَالٍ وَمِنْ حَرَامٍ، وَلَكِنَّ جِيلَ التَّأْسِيسِ

الصُّحْبَةُ وَأَثَرُهَا فِي بِنَاءِ الشَّخْصِيَّةِ

٧

يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ وَاعِيًا، الْجِيلُ الَّذِي يَعْرِضُ الْإِسْلَامَ عَلَىٰ حَقِيقَتِهِ مُنِيرًا مُشْرقًا. (*).

* وَمِنْ عَوَامِلِ بِنَاءِ الشَّخْصِيَّةِ السَّوِيَّةِ: الاعْتِصَامُ بِالْوَحْيِ الْمُعْصُومِ؛ فَمِنْ أَجْلِ أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ سَوِيًّا عَلَيْهِ أَنْ يَلْتَزِمَ بِالْوَحْيِ الْمَعْصُومِ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا بِفَهْمِهِ، وَمَعْرِفَةِ مَقَاصِدِهِ، وَالْغَوْصِ فِي التَّفْتِيشِ وَالْفَحْصِ عَنْ مَعَانِيهِ. (*).

* وَمِنْ أَهُمْ عَوَامِلِ بِنَاءِ الشَّخْصِيَّةِ: الصُّحْبَةُ الصَّالِحِ وَالسُّوءِ كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِحِ عَنِ النَّبِيِّ وَالسُّوءِ كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِحِ النَّبِيِّ وَالسُّوءِ كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِحِ الْكِيرِ، فَحَامِلُ الْمِسْكِ: إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ -أَيْ: إِمَّا أَنْ يُعْطِيكَ-، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَبِعَلَ مَنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبًا، وَنَافِخُ الْكِيرِ: إِمَّا أَنْ يَحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثًا» (٣). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ. (*).

80%%%08

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «جِيلُ التَّأْسِيسِ».

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «كَيْفَ تَكُونُ إِنْسَانًا سَوِيًّا؟» - الْجُمُعَةُ ١٩ مِنْ ذِي الْقِعْدَةِ ١٤٣٨هـ | ١١ - ٨ - ٢٠١٧م.

⁽٣) أخرجه البخاري في «الصحيح»: (٤/ ٣٢٣، رقم ٢١٠١) و(٩/ ٦٦٠، رقم ٥٥٣٤)، ومسلم في «الصحيح»: (٤/ ٢٠٢٦، رقم ٢٦٢٨).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ مُحَاضَرَةِ: «آدَابُ الْجُلُوسِ وَالْمَجْلِسِ» - الْأَحَدُ ١٥ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥هـ | ١٣ -٧-٢٠١٤م.



الْأُخُوَّةُ الصَّادِقَةُ



إِنَّ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ يُرِيدُ الْمُجْتَمَعَ الْمُسْلِمَ كَالْجَسَدِ الْوَاحِدِ (*)، قَالَ جَلَّوَعَلا: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخُوةً ﴾ [الحجرات: ١٠].

«إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فِي الْالْتِقَاءِ الْفِكْرِيِّ عَلَىٰ عَقِيدَةٍ عِلْمِيَّةٍ وَاحِدَةٍ، وَفِي الْتِقَاءِ الْفِكْرِيِّ عَلَىٰ عَقِيدَةٍ عِلْمِيَّةٍ وَاحِدَةٍ، وَفِي الْتِقَائِهِمْ عَلَىٰ أَحْكَامٍ الْتِقَاءِ الْقُلُوبِ عَلَىٰ عَاطِفَةٍ دِينِيَّةٍ وَأَهْدَافٍ غَائِيَّةٍ وَاحِدَةٍ، وَفِي الْتِقَائِهِمْ عَلَىٰ أَحْكَامٍ تَشْرِيعِيَّةٍ وَقِيادَةٍ وَاحِدَةٍ» (٢). (**).

وَنَصَّ النَّبِيُّ اللَّهِ عَلَىٰ ذَلِكَ صَرَاحَةً، قَالَ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ؛ إِذَا اشْتَكَىٰ مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَىٰ لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ؛ إِذَا اشْتَكَىٰ مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَىٰ لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ وَتَرَاحُمِهِمْ وَالْحُمَّىٰ (۱).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَصِلَةُ الرَّحِم» - مُحَاضَرَة ١.

⁽٢) «الأخلاقُ الإسلاميَّة وأُسُسُها» لعبد الرحمن حسن حبنكة الميداني: (١٩٤/٢) بتصرف واختصار يسير.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الحجرات:

جَاءَ النَّبِيُّ مِلْكُ لِيُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الإخْتِلَافِ إِلَىٰ الْائْتِلَافِ، وَلِيُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الإخْتِلَافِ إِلَىٰ الْائْتِلَافِ، وَلِيُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الاَّعَرُّقِ إِلَىٰ الْعَوْدَةِ مُتَمَسِّكِينَ بِحَبْلِ اللهِ مِنَ الضَّلَالَةِ إِلَىٰ الْهُدَىٰ، وَمِنَ التَّمَرُّقِ وَالتَّفَرُّقِ إِلَىٰ الْعَوْدَةِ مُتَمَسِّكِينَ بِحَبْلِ اللهِ اللهِ اللهِ وَبِّ الْعَالَمِينَ بِجَمْعِيَّتِهَا وَبِكُلِّيَّهَا كَمَا يُحِبُّ الْمَتِينِ، مُتَالِّفَةً قُلُوبُهُمْ، عَائِدَةً إِلَىٰ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ بِجَمْعِيَّتِهَا وَبِكُلِّيَّهَا كَمَا يُحِبُّ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ وَيَرْضَىٰ . (*)

إِنَّ الْأُخُوَّةَ الَّتِي دَلَّ عَلَيْهَا الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ عَلَىٰ نَوْعَيْنِ:

* أُخُوَّةٌ هِيَ أُخوَّةُ النَّسَبِ.

* وَأُخُوَّةٌ هِيَ أُخُوَّةُ الْعَقِيدَةِ.

(١) أخرجه البخاري في «الصحيح»: (١٠/ ٤٣٩، رقم ٢٠١١)، ومسلم في «الصحيح»: (١) أخرجه البخاري في «الصحيح»: (٤/ ١٩٩٩، رقم ٢٥٨٦) واللفظ له، من حديث النُّعْمَانِ بْن بَشِيرِ رَفِيْكُمْ،

وفي رواية البخاري: «تَرَىٰ المُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُّفِهِمْ كَمَثَلِ الجَسَدِ،...
» الحديث، وفي رواية لمسلم: «الْمُؤْمِنُونَ كَرَجُل وَاحِدٍ إِنِ اشْتكَىٰ رَأْسُهُ تَدَاعَىٰ لَهُ سَائِرُ
الْجَسَدِ بِالْحُمَّىٰ وَالسَّهَرِ»، وفي رواية له أيضًا: «الْمُسْلِمُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ، إِنِ اشْتكَىٰ عَيْنُهُ
اشْتكَىٰ كُلُّهُ، وَإِنِ اشْتكَىٰ رَأْسُهُ اشْتكَىٰ كُلُّهُ».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَصِلَةُ الرَّحِمِ» - مُحَاضَرَة ١ - الجمعة الجمعة ما مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَصِلَةُ الرَّحِمِ» - مُحَاضَرَة ١ - الجمعة الجمعة ما ما ١٩٩٥/٨/١٩

فَأَمَّا الْأُخُوَّةُ الْأُولَىٰ فَإِنَّهَا هِيَ أَوَّلُ مَا يَحْرِصُ الْمَرْءُ عَلَىٰ الْإِنْيَانِ بِهِ إِذَا مَا وَقَعَ عَلَيْهِ مَا يَسُوءُ؛ هِيَ أَوَّلُ مَا يَنْطِقُ بِهِ الْمَرْءُ إِذَا مَا أَتَاهُ مَا يُفْزِعُهُ وَيُفْظِعُهُ كَأَنَّمَا يَدْعُو أَخَاهُ لِيُنْقِذَهُ بِقُدْرَتِهِ الَّتِي مَكَّنَهُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِهَا وَمِنْهَا مِمَّا قَدْ أَلَمَّ بِهِ.

إِذَنْ؛ هَذِهِ رَحِمُ الْفَنَاءِ، وَأَمَّا أُخُوَّةُ الْعَقِيدَةِ: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخُوةً ﴾ [الحجرات:

يَقُولُ نَبِيُّنَا ﷺ عَنْ أُخُوَّةِ الْعَقِيدَةِ لَا نَسَبَ وَلَا رَحِمَ: "إِنَّ مِنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ بِمَقَامِهِمْ مِنَ النَّاسِ مَا هُمْ بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَغْبِطُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ بِمَقَامِهِمْ مِنَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ».

قَالُوا: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللهِ؟

قَالَ: «هُمْ أَقْوَامٌ تَحَابُّوا عَلَىٰ غَيْرِ أَرْحَامٍ بَيْنَهُمْ وَعَلَىٰ غَيْرِ أَمْوَالٍ يَتَعَاطُونَهَا»(١).

⁽١) أخرجه أبو داود في «السنن»: (٣/ ٢٨٨، رَقْم ٣٥٢٧)، مِنْ حَدِيثِ: عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَفْهُونِهُ، قَالَ:

أَلَيْسَ هَذَا مِنَ الْقَانُونِ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَحْرِصَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُ صَاحِبُ الْبَيِّنَةِ، وَإِلَّا فَقَدْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ، مِنْ أَيْنَ لَكَ أَنْ تَدْرِيَ أَنَّكَ لَنْ يُزَيَّنَ لَكَ سُوءُ عَمَلِكَ، وَإِلَّا فَقَدْ زُيِّنَ لَكَ سُوءُ عَمَلِكَ، وَأَنَّكَ تَحْسِنُ صُنْعًا -وَقَدْ ضَلَّ الْأَبْعَدُ عَمَلًا-؟!!

مِنْ أَيْنَ لَكَ أَنْ تَحْكُمَ عَلَىٰ أَنَّ الَّذِي تَأْتِيهِ وَتَدَعُهُ، وَتَقُولُهُ وَتَفْعَلُهُ، وَتُعْطِيهِ وَتَمْنَعُهُ؛ أَنَّ كُلَّ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ خَالِصٌ لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَلَىٰ مِقْيَاسِ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ الْأَمِينُ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَلَىٰ مِقْيَاسِ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ الْأَمِينُ رَبِيَّتِهِ؟!!

وَهَذَا جَانِبٌ مُفْرَدٌ يَدُلُّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ الْأَكْرَمُ رَبِيْكِيْ وَحِمُ الْهَنَاءِ وَرَحِمُ الْبَقَاءِ، أَمَّا أُخُوَّةُ الْعَقِيدَةِ فَرَحِمُ بَقَاءٍ دَائِمٌ، هَكَذَا عِنْدَمَا أُخُوَّةُ النَّسَبِ فَرَحِمُ بَقَاءٍ دَائِمٌ، هَكَذَا عِنْدَمَا يُفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ، وَأَمَّا هَؤُلَاءِ فَعَبَطَهُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ وَلَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ وَلَا يُعْبَطُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ وَلَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ، لِمَقَامِهِمْ مِنَ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُغْبَطُوا، تَحَابُّوا عَلَىٰ غَيْرِ أَمْوَالٍ يَتَعَاطَوْنَهَا، لِلهِ وَفِي اللهِ وَبِاللهِ وَإِلَىٰ اللهِ.

قَالَ النَّبِيُّ الْكَانُ وَإِنَّهُمْ عَلَىٰ نُورٍ لَا يَخَافُونَ إِذَا خَافَ النَّاسُ، وَلَا يَحْزَنُونَ إِذَا حَزِنَ وَجُوهَهُمْ لَنُورٌ، وَإِنَّهُمْ عَلَىٰ نُورٍ لَا يَخَافُونَ إِذَا خَافَ النَّاسُ، وَلَا يَحْزَنُونَ إِذَا حَزِنَ النَّاسُ» وَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿أَلَا إِنَ أَوْلِيآ اَ اللَّهِ لَا خَوْفُ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحُزُنُونَ ﴾ النَّاسُ» وَقَرَأً هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿أَلَا إِنَ أَوْلِيآ اَ اللَّهِ لَا خَوْفُ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحُزُنُونَ ﴾ [يونس: ٢٢].

والحديث صححه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: (٣/ ١٦٤، رَقْم ٢٠٢٦)، وله شواهد من حديث أبي هريرة وأبي سعيد وأبي مالك الأشعري عَلَيْم.

فِي فَاتِحَةِ الْمَطَالِبِ الْعَلِيَّةِ الَّتِي يَأْتِي بِهَا الْمُسْلِمُ فِي كُلِّ صَلَاةٍ لَا تَصِتُّ الصَّلَاةُ بِدُونِهَا، «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»(١)، يَقُولُ الْمُسْلِمُ:

- ﴿ آهْدِنَا ٱلصِّرَطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴾ [الفاتحة: ٦]، هَكَذَا بِالْجَمْعِ، وَلَوْ كَانَ فِي حُجْرَةٍ مُظْلِمَةٍ أَوْ فِي صَحْرَاءَ قَاحِلَةٍ.
- ﴿ آهْدِنَا ٱلصِّرَطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۞ صِرَطَ ٱلَّذِينَ أَنْكُمْتَ عَلَهِمْ ﴾، يَنْضَمُّ إِلَىٰ الْقَافِلَةِ الطَّيِّبَةِ الْمُخْلِصَةِ الْمُؤْمِنَةِ؛ لِأَنَّهُ فَرْدٌ مِنْهَا، لَا يَرِيمُ عَنْهَا وَلَا يَحِيدُ عَنْ سَبِيلِهَا.
- ﴿ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلظَّمَا آلِينَ ﴾ [الفاتحة: ٧]؛ مُعْلِنًا الْبَرَاءَةَ مِمَّا يُنَافِيهَا وَيُضَادُّهَا.

لِمَ هَذَا الْجَمْعُ؟

لِمَ يَسْتَشْعِرُ الْمُؤْمِنُ أَنَّهُ بَعْضٌ مِنْ كُلٍّ وَأَنَّهُ جُزْءٌ مِنْ مَجْمُوعٍ؟

وَلَوْ قَالَ: «اهْدِنِي الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ» لَكَانَتْ صَلَاتُهُ بَاطِلَةً، وَلَكَانَ مُسِيئًا بِغَيْرِ إِحْسَانٍ، وَلَكِنَّهُ يَأْتِي بِهَذَا الْجَمْعِ هَكَذَا وَلَوْ كَانَ فِي غُرْفَةٍ مُظْلِمَةٍ، وَلَوْ كَانَ وَحُدَهُ فِي صَحْرَاءَ مُتَرَامِيَةَ الْأَطْرَافِ لَا أَنِيسَ فِيهَا وَلَا جَلِيسَ.

فِي فَاتِحَةِ الْمَطَالِبِ الْعَلِيَّةِ فِي كُلِّ صَلَاةٍ وَفِي التَّشَهُّدِ الْأَخِيرِ وَهُوَ فَرْضٌ فِي كُلِّ صَلَاةٍ: «التَّحِيَّاتُ لِلهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ»، يَأْتِي بِالتَّحِيَّةِ لِلهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ،

⁽١) أخرجه البخاري في «الصحيح»: (٢/ ٢٣٦- ٢٣٧، رقم ٢٥٧)، ومسلم في «الصحيح»: (١/ ٢٩٥، رقم ٢٩٥)، من حديث: عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَفِي اللهُ ٢٩٥، رقم ٢٩٤)، من حديث: عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَفِي اللهُ ١٩٥، رقم ٢٩٤)،

ثُمَّ يَأْتِي بِالسَّلَامِ عَلَىٰ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ: «السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ اللهِ عَلَىٰ النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ إلى اللهُ اللهِ الله

فِي الْحَالَيْنِ الْمُؤَدَّىٰ وَاحِدٌ، سَلَامٌ عَلَىٰ النَّبِيِّ أَلْكُوْهُ، ثُمَّ يَقُولُ: «السَّلَامُ عَلَيْنَا»؛ عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ، وَلَوْ عَلَيْنَا»، لَمْ يَقُلِ: «السَّلَامُ عَلَيْنَا»؛ عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ، وَلَوْ كَانَ يُصَلِّي وَحْدَهُ؛ لِأَنَّهُ فَرْدُ مِنْ مَجْمُوعٍ؛ لِأَنَّهُ لَا يَنْفَكُ عَنْ مَجْمُوعِ الْأُمَّةِ، لَيْسَ جُزْءًا تَائِهًا وَلَيْسَ ذَرَّةً فِي هَذَا الْمُحِيطِ الْخِضَمِّ الْمُضْطَرِبِ الْمُتَلَاطِمِ بِأَمْوَاجِهِ،

⁽۱) أخرجه البخاري في «الصحيح»: (۲/ ۳۱۱، رقم ۸۳۱)، ومسلم في «الصحيح»: (۱/ ۳۰۱–۳۰۲، رقم ۲۰۲)، من حديث: عَبْدِ اللهِ بْن مَسْعُودٍ رَفِيْ اللهِ مُنْ عَالَ:

عَلَّمَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ التَّشهُّدَ كَمَا يُعلِّمُنِي السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، فقال: ﴿إِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ،...» الحديث.

وهذا مروي -أيضًا- عن ابن عباس وأبي موسى الأشعري وعمر وعائشة ولي مرفوعًا، بنحوه.

⁽٢) أخرجه مالك في «الموطأ» رواية يحيى: كتاب الصلاة: بَابُ النَّشَهُّدِ فِي الصَّلَاةِ، (٢) أخرجه مالك في «الموطأ» رواية يحيى: (١٤٣/٢، رقم (١/ ٩١، رقم ٥٤)، ومن طريقه: البيهقي في «السنن الكبرى»: (١٤٣/٢، رقم ٢٨٣٢)، بإسناد صحيح، عَنْ نَافِع:

أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَتَشَهَّدُ فَيَقُولُ: «بِسْمِ اللهِ، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ، الزَّاكِيَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ،...» لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ،...» فذكره.

وَإِنَّمَا هُوَ مَشْدُودٌ بِخَيْطٍ وَثِيقٍ وَحَبْلٍ مَتِينٍ إِلَىٰ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، بِدِينِ مُحَمَّدٍ الْأَمِينِ إِلَىٰ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، بِدِينِ مُحَمَّدٍ الْأَمِينِ إِللهِ السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ».

النّبِيُّ عَلَيْهِ يُعَلّمُنَا هَذَا الْأَمْرَ الْجَلِيلَ، هَذَا التّشَهُّدَ الْعَظِيمَ، ثُمَّ إِذَا مَا أَتَى لِلشَّهَادَةِ لَا يَنُوبُ فِيهَا أَحَدُ عَنْ أَحَدٍ، وَإِنّمَا يَعُودُ الْأَمْرُ إِلَىٰ الذَّاتِيَّةِ الْمَحْضَةِ، لِلشَّهَادَةِ لَا يَنُوبُ فِيهَا أَحَدُ عَنْ أَحَدِهُ وَإِنّمَا يَعُودُ الْأَمْرُ إِلَىٰ اللهَّ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَمَّا عِنْدَ الشَّهَادَةِ لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يُؤَدِّيهَا كُلُّ إِنْسَانٍ بِنَفْسِهِ وَأَنْ يَأْتِيَ بِهَا كُلُّ مُسْلِمٍ بِلِسَانِهِ وَقَلْبِهِ وَضَمِيرِهِ مِنْ أَنْ يُؤَدِّيهَا كُلُّ مُسْلِمٍ بِلِسَانِهِ وَقَلْبِهِ وَضَمِيرِهِ وَعَمْلِهِ، لَا يَقُولُ -مَعَ أَنَّ السِّيَاقَ يَسْتَدْعِي ذَلِكَ-: نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلّا اللهُ وَنَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. أَبَدًا، وَإِنّمَا يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلّا اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. أَبَدًا، وَإِنّمَا يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلّا اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. لِكَيْ يَعُودَ إِلَىٰ الْمَنْبَعِ بِتَوْحِيدِ الْقِيَادَةِ وَتَوْحِيدِ الْغَايَةِ، وَتَوْحِيدِ الْقِيَادَةِ وَتَوْحِيدِ الْغَايَةِ، وَلَيْ اللهُ إِلَهُ إِلَا اللهُ وَلَيْ اللهُ إِلَا اللهُ وَلَيْسَ ذَلِكَ إِلّا فِي دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ، تَوْحِيدُ الْغَايَةِ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلّا اللهُ وَلَيْسَ ذَلِكَ إِلّا فِي دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ، تَوْحِيدُ الْغَايَةِ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلّا اللهُ وَلَيْ اللهُ اللهُ وَنَوْحِيدُ الْقِيَادَةِ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَا اللهُ إِلَهُ إِلّا اللهُ وَيَوْدِيدُ الْقِيَادَةِ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهُ إِلَّا اللهُ إِلَهُ إِلَى اللهُ اللهُ وَيُولِكَ إِلَى الْمُنْ الْمَالِي الْمُعْدُلُكَ إِلَى الْمُ اللهُ ال

سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ أَحَبِّ الْأَعْمَالِ إِلَىٰ اللهِ، فَقَالَ ﷺ: «سُرُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَىٰ أَخِيكَ الْمُسْلِمِ هُوَ أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَىٰ اللهِ، تَسْتُرُ عَوْرَتَهُ أَوْ تَسُدُّ جَوْعَتَهُ أَوْ تَسُدُّ جَوْعَتَهُ أَوْ تَشَدُّ عَادَتَهُ أَوْ تَسُدُّ جَوْعَتَهُ أَوْ تَشَدُّ عَادِيَهُ أَوْ تَسُدُّ عَادَيَهُ أَوْ تَسُدُّ جَوْعَتَهُ أَوْ تَشَدُّ عَوْرَتَهُ أَوْ تَسُدُّ عَوْرَتَهُ أَوْ تَسُدُّ عَوْرَتَهُ أَوْ تَسُدُّ عَوْرَتَهُ أَوْ يَسُدُّ عَوْرَتَهُ أَوْ يَسُدُّ عَوْرَتَهُ أَوْ يَسُدُّ عَوْرَتَهُ أَوْ يَسُدُّ عَوْمَتَهُ أَوْ يَسُدُّ عَوْرَتَهُ أَوْ يَسُدُ عَلَيْ عَنْ إِلَىٰ اللهِ عَلَىٰ اللهِ عَلَىٰ اللهِ عَلَىٰ اللهِ عَوْرَتَهُ أَوْ يَسُدُّ عَوْرَتَهُ أَوْ يَسُدُ عَلَيْ إِلَىٰ اللهِ عَلَىٰ اللهِ عَنْ اللهِ عَلَىٰ اللهُ عَلَىٰ اللهُ عَمْلَالِ إِلَىٰ اللهِ عَلَىٰ اللهُ عَلَىٰ اللهُ عَلَىٰ اللهُ عَلَىٰ اللهُ عَلَىٰ اللهُ عَمْلَ لَا لَهُ عَلَىٰ اللهُ عَلَىٰ اللهُ عَالَوْ عَلَالَ عَلَيْكُ عَلَيْكُ عَلَىٰ اللهُ عَلَىٰ عَلَىٰ اللّهُ عَلَىٰ اللّهُ عَلَىٰ اللّهُ عَلَىٰ اللّهُ عَلَىٰ اللهُ عَلَىٰ اللّهُ عَلَىٰ اللّهُ عَلَىٰ اللّهُ عَلَىٰ عَلَىٰ اللّهُ عَلَىٰ عَلَىٰ عَلَىٰ اللّهُ عَلَىٰ عَلَىٰ عَلَىٰ عَلَىٰ عَلَىٰ اللّهُ عَلَىٰ عَلَىٰ عَلَىٰ عَلَىٰ عَلَى

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ وَ اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَنْ أَحَبِّ الْأَعْمَالِ إِلَىٰ اللهِ، قَالَ: «أَنْ تُدْخِلَ السُّرُورَ عَلَىٰ أَخِيكَ الْمُسْلِم».

وَقَالَ النَّبِيُّ وَلَيْكِيْ: «أَحَبُّ الْخَلْقِ إِلَىٰ اللهِ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ»، «أَحَبُّ النَّاسِ إِلَىٰ اللهِ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ»، «أَحَبُّ النَّاسِ إِلَىٰ اللهِ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ» (١).

النَّبِيُّ وَالْمُسْلِمِينَ عَنِ التَّبَاغُضِ بَيْنَهُمْ فِي غَيْرِ اللهِ -تَعَالَىٰ-، بَلْ عَلَىٰ أَهُواءِ النَّفُوسِ، فَهَذَا لَا يَجُوزُ، وَنَهَىٰ عَنِ الْحَسَدِ وَتَمَنِّي الشَّرِّ، وَأَمَرَهُمْ وَالْمَا أَنْ يَكُونُوا مُتَوَاصِلِينَ مُتَرَاحِمِينَ.

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في «اصطناع المعروف»: (ص ٧٨، رقم ٩٢ م)، وفي «قضاء الحوائج»: (ص ٤٧، رقم ٣٦)، من حديث: بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

وأخرجه الدينوري في «المجالسة»: (٨/ ٢٧٧ - ٢٧٨، رقم ٣٥٤٣)، وابن حبان في «المجروحين»: (١/ ٣٦٠/ ترجمة سُكَيْن بْن أَبِي سراج)، والطبري في معاجمه الثلاثة في «الكبير»: (١/ ٣٥٠ رقم ١٣٦٤)، وفي «الأوسط»: (٦/ ١٣٩ - ١٤٠، رقم ٢٠٢٦)، وفي «الأصبهاني في «الترغيب والترهيب»: (١/ ٢٠٢)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء»: (٦/ ٣٤٨، ترجمة والترهيب)، من حديث: ابْن عُمَرَ عَلَيْهُ ، قال:

قال رسول الله عَلَيْ: ﴿أَحَبُّ النَّاسِ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ، وَأَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ سُرُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَىٰ مُسْلِم، أَوْ تَكَشِفُ عَنْهُ كُرْبَةً، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دَيْنًا، أَوْ تَطْرُدُ اللهِ تَعَالَىٰ سُرُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَىٰ مُسْلِم، أَوْ تَكَشِفُ عَنْهُ كُرْبَةً، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دَيْنًا، أَوْ تَطُرُدُ عَنْهُ جُوعًا، وَلَأَنْ أَمْشِيَ مَعَ أَخِي فِي حَاجَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَكِفَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ - يَعْنِي مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ - شَهْرًا، وَمَنَ كَفَّ غَضَبَهُ سَتَرَ اللهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ كَظَمَ غَيْظَهُ، وَلَوْ يَعْنِي مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ - شَهْرًا، وَمَنَ كَفَّ غَضَبَهُ سَتَرَ اللهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ مَشَىٰ مَعَ أُخِيهِ فِي حَاجَةٍ حَتَّىٰ شَاءَ أَنْ يُمْضِيهُ أَمْضَاهُ مَلاً اللهُ لَقُلْبَهُ رَجَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ مَشَىٰ مَعَ أُخِيهِ فِي حَاجَةٍ حَتَّىٰ يَتَهَيَّأً لَهُ أَثْبُتَ اللهُ لَقَدَمَهُ يَوْمَ تَزُولُ الْأَقْدَامُ».

والحديث حسنه لغيره الألباني في «الصحيحة»: (٢/ ٥٧٤، رقم ٩٠٦).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرُ مِنْ خُطْبَةِ: «الْأُخُوَّةُ الصَّادِقَةُ».

فَأَمَرَنَا النَّبِيُّ مِنْكُنَةٍ بِالْهُدَىٰ والرَّشَادِ، وَنَهَانَا عَنْ كُلِّ خُلْقٍ مَذْمُومٍ.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَفِيْ اللهِ الل

قَوْلُهُ: «لَا تَبَاغَضُوا»؛ أَيْ: لَا تَتَعَاطَوْا أَسْبَابَ الْبُغْضِ بَيْنَكُمْ.

وَقَوْلُهُ: «لَا تَحَاسَدُوا»؛ أَيْ: لَا يَتَمَنَّىٰ أَحَدُكُمْ زَوَالَ النِّعْمَةِ مِنْ بَعْضٍ، أَوْ لَا يَكُرَهَنَّ أَحَدُكُمْ وَوَالَ النِّعْمَةِ مِنْ بَعْضٍ، أَوْ لَا يَكْرَهَنَّ أَحَدُكُمْ فِعْمَةَ اللهِ -تَعَالَىٰ - عَلَىٰ أَخِيهِ، فَهَذِهِ حَقِيقَةُ الْحَسَدِ، فَحَقِيقَةُ الْحَسَدِ، فَحَقِيقَةُ الْحَسَدِ أَنْ تَكْرَهَ نِعْمَةَ اللهِ -تَعَالَىٰ - عَلَىٰ أَخِيكَ، فَمَهْمَا أَنْعَمَ اللهُ -تَعَالَىٰ - عَلَىٰ أَخِيكَ، فَمَهْمَا أَنْعَمَ اللهُ -تَعَالَىٰ - عَلَىٰ أَخِيكَ مِنْ نِعْمَةٍ فَكَرهْتَهَا فَأَنْتَ لَهُ حَاسِدٌ.

وَقَوْلُهُ: «لَا تَدَابَرُوا»: وَالْمُدَابَرَةُ: الْمُصَارَمَةُ بِالْهِجْرَانِ، مَأْخُوذٌ مِنْ أَنْ يُولِّيَ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ دُبُرَهُ، وَيُعْرِضَ عَنْهُ بِوَجْهِهِ، وَهُوَ: «التَّقَاطُعُ».

وَقَوْلُهُ: «لَا تَبَاغَضُوا»: لَا تَتَعَاطَوْا أَسْبَابَ الْبُغْضِ، تَحَابُّوا فِي اللهِ، الْبُغْضُ لَا يُكْتَسَبُ ابْتِدَاءً وَإِنَّمَا بِأَسْبَابِهِ، فَلَا تَتَعَاطَوْا أَسْبَابَ الْبُغْضِ، لَا تَخْتَلِفُوا فِي الْأَهْوَاءِ وَلَا مَنْ الْبُغْضَ، لَا تَخْتَلِفُوا فِي الْأَهْوَاءِ وَالْمَدَاهِبِ، فَالْبِدْعَةُ فِي الدِّينِ، وَالضَّلَالُ عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيم يُوجِبُ الْبُغْضَ.

⁽۱) «الأدب المفرد» للبخاري (رَقْم ٣٩٨)، وأَخْرَجَهُ -أيضًا- في «صحيحه» (رَقْم ٢٠٦٥ و٢٠٦٦ و٢٠٧٦)، وَمُسْلِمٌ (رَقْم ٢٥٥٨).

وَالنَّهْ يُ عَنِ التَّبَاغُضِ تَأْكِيدٌ لِلْأَمْرِ بِالتَّحَابُبِ مُطْلَقًا؛ إِلَّا مَا يَخْتَلُّ بِهِ الدِّينُ، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ حِينَاذٍ التَّحَابُبُ، وَيَجُوزُ التَّبَاغُضُ؛ لِأَنَّ عَرَضَ الشَّارِعِ اجْتِمَاعُ كَلِمَةِ الْأُمَّةِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

وَالتَّحَابُبُ سَبَبٌ لِلاجْتِمَاع، وَالتَّبَاغُضُ سَبَبٌ لِلافْتِرَاقِ.

وَالْمَعْنَىٰ: لَا يُبْغِضْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، لَا تَشْتَغِلُوا بِأَسْبَابِ الْعَدَاوَةِ؛ إِذِ الْعَدَاوَةُ وَالْمَحَبَّةُ مِمَّا لَا الْعَبَيَارَ فِيهِ، فَإِنَّ الْبُغْضَ مِنْ نِفَارِ النَّفْسِ عَمَّا يُرْغَبُ عَنْهُ، وَأَوَّلُهُ الْكَرَاهَةُ وَأَوْسَطُهُ النَّفْرَةُ وَآخِرُهُ الْعَدَاوَةُ، كَمَا أَنَّ الْحُبَّ مِنَ انْجِذَابِ النَّفْسِ إِلَىٰ مَا يُرْغَبُ فِيهِ.

«وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا»: كُونُوا مُتَوَاصِلِينَ مُتَرَاحِمِينَ.

وَفِي قَوْلِهِ مِنْ اللهِ اللهُ اللهِ الل

«وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ»؛ أَيْ: بِأَيَّامِهَا، وَإِنَّمَا جَازَ الْهَجْرُ فِي ثَلَاثٍ وَمَا دُونَهُ؛ لِمَا جُبِلَ عَلَيْهِ الْآدَمِيُّ مِنَ الْغَضَبِ فَسُومِحَ بِذَلِكَ الْهَجْرُ فَوْقَ الْقَدْرِ؛ لِيَرْجِعَ مِنْ ذَلِكَ الْغَضَبِ، وَلِيَزُولَ ذَلِكَ الْعَرَضُ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَهْجُرَ فَوْقَ تِلْكَ الْمُدَّةِ.

وَهَذَا فِيمَا يَكُونُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ عَتْبٍ وَمَوْجِدَةٍ أَوْ تَقْصِيرٍ يَقَعُ فِي حُقُوقِ الْعِشْرَةِ وَالصُّحْبَةِ دُونَ مَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ فِي جَانِبِ الدِّينِ؛ فَإِنَّ هِجْرَةَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْصُّحْبَةِ دُونَ مَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ فِي جَانِبِ الدِّينِ؛ فَإِنَّ هِجْرَةَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ وَاجِبَةٌ عَلَىٰ مَرِّ الْأَوْقَاتِ مَا لَمْ يَظْهَرْ مِنْهُ التَّوْبَةُ وَالرُّجُوعُ إِلَىٰ الْحَقِّ (*).

يَا للهِ الْعَجَبُ! إِنَّ النَّاسَ إِذَا مَا خَرَجُوا مِنْ ذَوَاتِهِمْ، وَإِذَا مَا أَخْرَجُوا ذَوَاتَهُمْ مِنْ ذَوَاتِهِمْ، وَإِذَا مَا عَادُوا إِلَىٰ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَلَىٰ هَيْئَةِ الْإِنْسَانِ الَّذِي خَلَقَهُ مِنْ ذَوَاتِهِمْ، وَإِذَا مَا عَادُوا إِلَىٰ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَلَىٰ هَيْئَةِ الْإِنْسَانِ الَّذِي خَلَقَهُ اللهُ، لَا عَلَىٰ هَيْئَةِ الْمُسُوخِ الْمُشَوَّهَةِ، الَّتِي عَدَا عَلَيْهَا الْحِرْصُ وَالْحِقْدُ وَالْحَسَدُ وَالْحَسَدُ وَالْحَسَدُ وَالْحَسَدُ وَالطَّمَعُ، فَأَصَبَحَتْ مُشَوَّهَةَ الصُّورَةِ وَمُشَوَّهَةَ الْبَاطِنِ، مُشَوَّهَةَ الْقَلْبِ وَمُشَوَّهَةَ الْقَالَبِ وَمُشَوَّهَةَ الْقَالَبِ وَمُشَوَّهَةَ الْقَالَبِ وَمُشَوَّهَةَ الْقَالَبِ وَمُشَوَّهَةَ الْقَالَبِ وَمُشَوَّهَةً الْقَالَبِ . (*).

80%%%03

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ كِتَابِ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: هِجْرَةُ الْمِسْلَمِ) (ص. ۱۷۸۰ - ۱۷۸۲ و ۱۷۹۲ - ۱۷۹۲).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرُّ مِنْ خُطْبَةِ: «الْأُخُوَّةُ الصَّادِقَةُ».



ذِكْرُ الصَّدِيقِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ



لَقَدْ أَمَرَ اللهُ جَلَّوَعَلَا نَبِيَّهُ مُحَمَّدًا رَبِيَّةٍ -وَغَيْرُهُ أُسْوَتُهُ فِي الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِيأَنْ يَصْبِرَ نَفْسَهُ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ الْعُبَّادِ الْمُنِيبِينَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ؛
أَيْ: أَوَّلَ النَّهَارِ وَآخِرَهُ، يُرِيدُونَ بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ.

فَوَصَفَهُمْ بِالْعِبَادَةِ وَالْإِخْلَاصِ فِيهَا.

فَأَمَرَ اللهُ بِصُحْبَةِ الْأَخْيَارِ، وَمُجَاهَدَةِ النَّفْسِ عَلَىٰ صُحْبَتِهِمْ وَمُخَالَطَتِهِمْ، وَإِنْ كَانُوا فُقَرَاءَ؛ فَإِنَّ فِي صُحْبَتِهِمْ مِنَ الْفَوَائِدِ مَا لَا يُحْصَىٰ.

قَالَ رَبُّنَا تَبَارِكَوَتَعَالَى: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدُوةِ وَٱلْعَشِيّ يُرِيدُونَ وَجْهَدُّ، وَلَا تَعَدُّ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلْحَيَوْةِٱلدُّنْيَا ﴾ [الكهف: ٢٨].

وَاحْبِسْ يَا رَسُولَ اللهِ وَيَا كُلَّ دَاعٍ إِلَىٰ اللهِ نَفْسَكَ، صَابِرًا عَلَىٰ تَحَمُّلِ مَشَقَّاتِ التَّعْلِيمِ وَالتَّرْبِيَةِ وَالتَّرْكِيَةِ، مُصَاحِبًا وَمُلازِمًا الَّذِينَ يَعْبُدُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فُقَرَاءِ التَّعْلِيمِ وَالتَّرْبِيَةِ وَالتَّرْكِيةِ، مُصَاحِبًا وَمُلازِمًا الَّذِينَ يَعْبُدُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فُقَرَاءِ التَّعْلِيمِ وَالتَّهْمِينَ ﴿ وَالْقَالِمِينَ ﴿ وَالْفَحْدِ وَطُلُوعِ الشَّمْسِ ﴿ وَالْفَصْ يَعْبُدُونَ ﴾: مَا بَيْنَ صَلاةِ الْفَجْرِ وَطُلُوعِ الشَّمْسِ ﴿ وَالْفَشِيّ ﴾: مَا بَيْنَ

صَلَاةِ الْعَصْرِ وَغُرُوبِ الشَّمْسِ، يُرِيدُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَجْهَ اللهِ، لَا يُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا <u>.(*</u>).

وَفِي ذِكْرِ الصَّاحِبِ فِي الْقُرْآنِ -أَيْضًا- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ ﴿ وَاعْبُدُوا اللّهَ وَلا تُشَرِكُوا لِهِ عَالَىٰ وَاعْبُدُوا اللّهَ وَلا تُشَرِكُوا لِهِ عَلَىٰ وَالْمَسَكِمِينِ وَالْجَارِ ذِى الْقُرْبَى وَالْمَسَكِمِينِ وَالْجَارِ ذِى الْقُرْبَى وَالْمَسَكِمِينِ وَالْجَارِ اللّهُ لَا وَالْمَسَكِمِينِ وَالْمُسَكِمِينِ وَالْمَسَكِمِينِ وَالْمُسَكِمِينِ وَالْمَسَكِمِينِ وَالْمَسَكِمِينِ وَالْمُسَكِمِينِ وَالْمَسَكِمِينِ وَالْمَسَلُومِ وَالْمَسَلَعُمِينِ وَالْمَسْتُولِ وَمَا مَلَكَتَ أَيْمَانُكُمُ اللَّهُ لَا السَاءِ وَالْمَسْلِ وَمَا مَلَكُمَتُ أَيْسَاءِ وَمَا مَلْكُمَتُ أَيْسَاءِ وَالْمَسْلِ وَمَا مَلْكُمَتُ أَيْسَاءِ وَالْمُعُلِي وَالْمَسْلِي وَمَا مَلْكُمَةُ اللَّهِ اللَّهِ الْمُسْتُمِينِ وَالْمَامِينِ وَالْمَامِ اللَّهِ اللَّهِ الْمَسْلِيلِ وَالْمَامِ اللَّهِ الْمَامِينِ وَالْمُعَلِي وَالْمُسْتِهِ وَالْمَامِ وَالْمَامِ وَالْمَامِ اللَّهِ الْمَامِلُولُ اللَّهِ الْمَلْمُولُولُ اللَّهِ الْمَلْمِينَ وَالْمَامِلُولُ اللَّهُ وَالْمَامِلُولُ اللَّهُ اللَّهُ ولَا اللَّهُ الْمُعَلِي وَالْمَامِلُولُ اللَّهُ وَالْمَامِلُولُ اللَّهُ الْمَامِلُولُ الللَّهُ اللَّهُ الْمُعَلِي وَالْمُعَلِي وَلَا اللَّهُ الْمُعْتَلِي وَالْمُعَلِي وَالْمُواللَّهِ اللَّهُ الْمُعْلِي اللْمُعْمِي وَالْمُعْلِي وَالْمُعْمِي وَالْمُعْلِي الْمُ

﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنْبِ ﴾: هُوَ الرَّفِيقُ فِي السَّفَرِ، وَقِيلَ: هُوَ الزَّوْجَةُ، وَقِيلَ: هُوَ الزَّوْجَةُ، وَقِيلَ: هُوَ الرَّفِيقُ مُطْلَقًا فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، وَهَذَا أَشْمَلُ؛ فَإِنَّهُ يَشْمَلُ الْقَوْلَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ الْأَوْلَيْنِ الْأَوْلَيْنِ الْأَوْلَيْنِ الْأَوْلَيْنِ الْأَوْلَامِ مِنْ مُسَاعَدَتِهِ عَلَىٰ أُمُورِ فَعَلَىٰ الصَّاحِبِ لِصَاحِبِهِ حَتُّ زَائِدٌ عَلَىٰ مُجَرَّدِ إِسْلَامِهِ مِنْ مُسَاعَدَتِهِ عَلَىٰ أُمُورِ فَعَلَىٰ الصَّاحِبِ لِصَاحِبِهِ حَتُّ زَائِدٌ عَلَىٰ مُجَرَّدِ إِسْلَامِهِ مِنْ مُسَاعَدَتِهِ عَلَىٰ أُمُورِ فَعَلَىٰ الصَّاحِبِ لِصَاحِبِهِ حَتُّ زَائِدٌ عَلَىٰ مُجَرَّدِ إِسْلَامِهِ مِنْ مُسَاعَدَتِهِ عَلَىٰ أُمُورِ دَينِهِ وَدُنْيَاهُ، وَالنَّصُحِ لَهُ، وَالْوَفَاءِ مَعَهُ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ وَالْمُنْشِطِ وَالْمَكْرَهِ، وَأَنْ يُعِبُّ لِنَفْسِهِ، وَيَكْرَهُ لَهُ مَا يَكْرَهُ لِنَفْسِهِ؛ وَكُلَّمَا زَادَتِ الصَّحْبَةُ تَأَكَّدَ الْحَبْ الصَّحْبَةُ تَأَكَّدَ الْحَبْ الصَّحْبَةُ وَيَعْرَهُ لَهُ مَا يَكْرَهُ لِنَفْسِهِ؛ وَكُلَّمَا زَادَتِ الصَّحْبَةُ تَأَكَد الْحَبِ الْحَبْ الْحَبْقِ وَزَادَ. (**).

وَقَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ لَيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ لَيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلنَّهُ اللهُ عَلَى ٱلْمُريضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلنَّهُ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَا عَلَى اللهُ عَلَيْكُوا عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَمُ اللهُ عَلَيْكُوا عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَا عَلَمُ اللهُ عَلَمُ ع

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [النور: ٦١].

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ تَيْسِيرِ اللَّطِيفِ الْمَنَّانِ فِي خُلَاصَةِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - (الْمُحَاضَرَةُ الْخَامِسَةُ)، الْخَمِيسُ ٢٠ مِنْ ذِي الْقِعْدَةِ ١٤٣٤هـ | ٢٦-٩-٣١٠م.

بُيُوتِ عَمَّتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَلِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَلَتِكُمْ أَوْ مُكَاتِكُمْ أَوْ مَكَا مَلَكَتُم مَّ مَّفَكَاتِحَهُ وَأَوْصَدِيقِكُمْ ﴾ [النور: ٦١].

لَيْسَ عَلَىٰ الْأَعْمَىٰ وَالْأَعْرَجِ وَالْمَرِيضِ مِنْ أَصْحَابِ الْأَعْدَارِ وَذَوِي الْحَاجَاتِ ضِيقٌ وَإِثْمٌ فِي مُؤَاكَلَةِ الْأَصِحَّاءِ، وَلَيْسَ عَلَيْهِمْ إِثْمٌ فِي أَنْ يَأْكُلُوا مِنْ الْحَاجَاتِ ضِيقٌ وَإِثْمٌ فِي مُؤَاكَلَةِ الْأَصِحَّاءِ، وَلَيْسَ عَلَيْهِمْ إِثْمٌ فِي أَنْ يَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِ غَيْرِهِمْ، حَيْثُ أَبَاحُوا لَهُمْ ذَلِكَ فِي غَيْبَتِهِمْ، وَلَا يَتَحَرَّجِ الْأَصِحَّاءُ مِنْ مُخَالَطَةِ أُولَئِكَ الطَّوَائِفِ فِي الطَّعَام.

وَلَا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ ضِيقٌ وَلَا إِثْمٌ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ هَذِهِ الْبُيُوتِ الْإِحْدَىٰ عَشْرَةَ:

مِنْهَا: بُيُوتُ أَصْدِقَائِكُمْ؛ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ قَرَابَةٌ، فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ وَبَيْنَهُمْ قَرَابَةٌ، فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ عَرَجٌ أَوْ إِنْمٌ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِ الْأَحَدَ عَشَرَ صِنْفًا الْمَذْكُورَةِ إِذَا دَخَلْتُمُوهَا -أَيْ: تِلْكَ الْبُيُوتُ-؛ وَإِنْ لَمْ يَحْضُرُوا، إِذَا عُلِمَ رِضَاهُمْ بِهِ بِصَرِيحِ اللَّفْظِ، أَوْ بِالْقَرِينَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَتَزَوَّدُوا وَتَحْمِلُوا.

وَفِي الْآيَةِ: بَيَانُ مَنْزِلَةِ الصَّدِيقِ؛ حَيْثُ أَلْحَقَتْهُ الْآيَةُ بِالْقَرَابَةِ النَّسَبِيَّةِ بِسَببِ الْمَحَبَّةِ وَاحْتِكَامِ الْأَلْفَةِ، وَرَفْعِ الْكُلْفَةِ.

وَفِيهَا: الدَّعْوَةُ إِلَىٰ التَّعَاوُنِ وَالْإِيثَارِ، إِذْ يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَدْخُلَ إِلَىٰ مِلْكِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، وَأَنْ يَنْتَفِعَ بِأَدَوَاتِهِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ التَّصَرُّفِ الَّذِي لَا يَشُقُّ عَلَىٰ صَاحِبِهِ، وَلَا يَشُكُّ بِرِضَاهُ وَسَمَاحَتِهِ وَمَحَبَّتِهِ الَّتِي هِيَ مُوجَبُ الصَّدَاقَةِ. (*).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [النور: ٦١].

وَحَذَّرَ اللهُ جَلَّوَعَلَا مِنْ صَدِيقٍ يَصُدُّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَيَوْمَ يَعَشُّ الظَّ الِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَكُونُكَ لَيْتَنِي لَمُ أَتَّخِذُ فُلَانًا اللَّمُ عَلَى يَدَيْهِ يَكُونُكَ لَيْتَنِي لَمُ أَتَّخِذُ فُلَانًا اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ يَكُونُكَ لَيْتَنِي لَمُ أَتَّخِذُ فُلَانًا اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ يَكُونُكَ لَيْتَنِي لَمُ أَتَّخِذُ فُلَانًا اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ يَكُونُكُ لَيْتَنِي لَمُ أَتَّخِذُ فُلَانًا اللهُ عَلَى يَدَيْهِ يَكُونُكُ لَيْتَنِي لَمُ أَتَّخِذُ فُلَانًا اللهُ عَلَى يَدَيْهِ يَكُونُكُ لَيْتَنِي لَمُ أَتَّخِذُ فُلَانًا اللهُ عَلَى يَدَيْهِ يَكُونُكُ لَيْتَ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَى يَعْمَلُوا مِنْ صَدِيلًا اللهُ عَلَى يَدَيْهِ مَا يَعْمَلُوا لَيْتُ فَلَا اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ مَا يَعْمَلُ اللَّهُ عَلَى يَدُونُ لَكُونُ لَا لَكُونُ لَا يَعْمُ لَلْهُ عَلَى يَدُونُهُ لَكُ إِلَيْكُ فَلَا اللَّهُ عَلَى يَدُونُوا لَهُ عَلَى يَدُونُ لَكُ إِلَا لَهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى يَدُونُ لَكُ إِلَيْكُ فَلَا اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى يَكُونُ لَكُ اللَّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْ لَكُ فَا لَكُونُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَا لَا عَلَى اللَّهُ عَلَى اللّهُ عَالْمُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَيْكُ اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَيْكُمْ اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَيْكُ اللّهُ اللّهُ عَلَا اللّهُ عَلَيْكُولُ اللّهُ عَلَا عَلَا اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ عَلَيْكُونُ اللّهُ عَلَى اللّهُ اللللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّ

وَأَمَّا الصَّحْبَةُ فِي السُّنَّةِ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ضَيَّاتِهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ وَاللهِ وَاللهِ اللهِ وَاللهِ اللهِ وَاللهِ اللهِ وَاللهِ اللهِ الله

وَقَالَ الشَّاعِرُ (٤):

⁽۱) «الخليل»: الصديق، وسمي الخليل خليلًا؛ لأن محبته تخللت القلب فصارت خلاله، أي: في باطنه، وقيل: هو مشتق من الخلة، وهي: الحاجة والفقر؛ لأن الأخ يفتقر إلىٰ خليله ويحتاج إليه في مهماته وحوائجه.

⁽٢) «فلينظر أحدكم من يخالل»، أي: فلينظر أحدكم بعين بصيرته إلى دين من يريد صداقته وأحواله.

 ⁽٣) أخرجه أبو داود في «السنن»: (٤/ ٢٥٩، رقم ٤٨٣٣)، والترمذي في «الجامع»:
 (٤/ ٥٨٩، رقم ٢٣٧٨)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ».

وكذا حسنه لغيره الألباني في «الصحيحة»: (٢/ ٩٧٥ - ٩٩٩، رقم ٩٢٧).

⁽٤) هو أحد فحول شعراء الجاهلية: عَدِيُّ بْنُ زَيْدِ الْعَبَّادِيُّ التَّمِيمِيُّ النَّصْرَانِيُّ، مَاتَ قَبْلَ الإِسْلامِ، والبيت ٣٢) من القصيدة الإِسْلامِ، والبيت من البحر الطويل في «ديوانه»: (ص٢٠، البيت ٣٢) من القصيدة (٣٢)، يقول في مطلعها (ص٢٠): (أَتَعْرِفُ رَسْمَ الدَّارِ مِنْ أُمِّ مَعْبَدِ؟ * * * نَعَمْ! فَرَمَاكَ الشَّوْقُ بَعْدَ التَّجَلُّدِ).

عَنِ الْمَرْءِ لَا تَسْأَلْ وَأَبْصِرْ قَرِينَهُ = فَكُلُّ قَرِينٍ بِالْمُقَارَنِ يَقْتَدِي. (*).

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» (٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ضَيْطَنَهُ عَنِ النَّبِيِّ وَالنَّبِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «سَبْعَةُ يُظِلُّهُمْ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلَّهُ... وَذَكَرَ مِنْهُمْ: وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللهِ، اجْتَمَعَا عَلَىٰ ذَلِكَ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ».

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ يَقُولُ اللهُ عَلَى: «حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِينَ فِيَّ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَرَاوِرِينَ فِيَّ (٤٠). رَوَاهُ مَالِكُ فِي مَحَبَّتِي لِلْمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ (٤٠). رَوَاهُ مَالِكُ فِي «الْمُوَطَّأِ» بِسَنَدٍ صَحِيج.

وهذا البيت منسوب -أيضًا- إلى الشاعر الجاهلي طرفة بن العبد أبو عمرو البكري الوائلي، في نهاية معلقته كما في «جمهرة أشعار العرب»: (ص ٣٤١) وهو في «ديوانه»: (ص ٣٢)، ورجح التبريزي في شرحه على «القصائد العشر»: (ص ١٠١) نسبته إلىٰ عدي بن زيد، وصوبه صاحب «المرشد إلىٰ فهم أشعار العرب»: (٤/ ١٤٩ - ١٥٠)، وقيل: ينسب إلىٰ طرفة وعدى معًا، والله أعلم.

- (*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ مُحَاضَرَةِ: «آدَابُ الْجُلُوسِ وَالْمَجْلِسِ» الْأَحَدُ ١٥ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥هـ | ١٢-٧-٢٠١٤م.
- (۲) «صحیح البخاري»: (۲/ ۱۶۳، رقم ۱۲۰)، و «صحیح مسلم»: (۲/ ۷۱۰، رقم ۱۲۰).
 - (٣) «وَالْمُتَبَاذِلِينَ»، أَيْ: بِأَنْ يَبْذُلَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضِهِمُ الْمَالَ، «فِيَّ»، أَيْ: فِي رِضَائِي.
- (٤) أخرجه مالك في «الموطأ» رواية يحيىٰ: كتابُ الشَّعَرِ: بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُتَحَابِّينَ فِي الْمُتَحَابِّينَ فِي اللهِ، (٢/ ٩٥٣ ٩٥٤، رقم ١٦)، ومن طريقه: أحمد في «المسند»: (٥/ ٢٣٣)، وابن

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «أَوْتَقُ^(۱) عُرَى (^{۲)} الْإِيمَانِ: أَنْ تُحِبَّ فِي اللهِ وَتُبْغِضَ فِي اللهِ وَتُبْغِضَ فِي اللهِ اللهِ وَتُبْغِضَ فِي اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ (۳). أَخْرَجَهُ أَحْمَدَ وَابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَهُوَ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ.

وَالْأَحَادِيثُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ<mark>. (*).</mark>

=

حبان في «الصحيح» بترتيب ابن بلبان: (٢/ ٣٣٥، رقم ٥٧٥)، والطبراني في «المعجم الكبير»: (٢٠/ ٨٠، رقم ١٥٠)، من حديث: مُعَاذ بْنِ جَبَل رَفِيْهُم.

والحديث صححه الألباني في « صحيح الترغيب والترهيب»: (٢/ ٦٩٠، رقم ٢٥٨١) و الحديث صححه الألباني في « صحيح الترغيب والترهيب»: (٢/ ١٦٠، رقم ٢٥٨١).

- (١) «أَوْثَقُ»، أَيْ: أَحْكَمُ.
- (٢) «عُرَى» بِضَمِّ عَيْنٍ وَفَتْحِ رَاءٍ، جَمْعُ عُرْوَةٍ، وَهِيَ: كلِّ ما اعْتُمِدَ عليه أو اعْتُصِمَ به، وَهِيَ فِي فِي الْأَصْلِ: مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنْ طَرَفِ الدَّلْوِ وَالْكُوزِ وَنَحْوِهِمَا، فَاسْتُعِيرَ لِمَا يُتَمَسَّكُ بِهِ فِي أَمْرِ الدِّينِ وَيَتَعَلَّقُ بِهِ مَنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ.
- (٣) أخرجه الطيالسي في «المسند»: (٢/ ١١٠-١١١، رقم ٧٨٣)، وابن أبي شيبة في «المصنف»: (١١/ ٤١) و (١٣/ ٢٢٩)، وأحمد في «المسند»: (٤/ ٢٨٦)، والبيهقي في «المصنف»: (١١/ ٤١)، ومن حديث: الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ضَيَّكُمْ.

والحديث حسنه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: (٣/ ١٦٥ - ١٦٦، رقم ٣٠٣٠)، وله شواهد من حديث ابن عباس ومعاذ بن أنس وأبي أمامة وأبي ذر وابن مسعود على مرفوعًا، بنحوه.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «كَيْفَ تَكُونُ إِنْسَانًا سَوِيًّا؟» - الْجُمُعَةُ ١٩ مِنْ ذِي الْقِعْدَةِ ١٤٣٨هـ | ١١ - ٨ - ٢٠١٧م. عِبَادَ اللهِ! إِنَّ الَحُبَّ الصَّادِقَ وَالْعَلَاقَةَ الْوَدُودَ يَكُونُ لَهُمَا الدَّوَامُ وَالْبَقَاءُ، وَلا يَتَأَثَّرَانِ بِالْأُمُورِ الْخَارِجِيَّةِ غَيْرِ اللَّائِقَةِ؛ لِذَلِكَ قَالَ سَلَفُنَا: «مَنْ أَحَبَّكَ فِي اللهِ فَالْصَقْ بِهِ؛ فَإِنَّ أَهْلَ الْمَحَبَّةِ فِي اللهِ قَلِيلٌ».

وَلِأَنَّهُ قَلَّ أَنْ تَتَحَقَّقَ الْمَحَبَّةُ لِلهِ -تَعَالَىٰ- وَفِيهِ؛ إِذْ مِنْ شَرْطِهَا -وَلَا شَرْطَ لَهَا سِوَاهُ- أَنَّهَا لَا تَزِيدُ عَلَىٰ الْعَطَاءِ وَلَا تَقِلُّ عَلَىٰ الْجَفَاءِ، فَعَلَامَةُ صِدْقِ الْمَحَبَّةِ لَهَا سِوَاهُ- أَنَّهَا لَا تَزِيدُ عَلَىٰ الْعَطَاءِ وَلَا تَقِلُّ عَلَىٰ الْجَفَاءِ؛ لِأَنَّهَا مَحَبَّةُ لِلَّهِ فِي اللهِ -تَعَالَىٰ-، فَلَا الْجَفَاءِ؛ لِأَنَّهَا مَحَبَّةُ لِلَّهِ وَبِاللهِ، وَعَلَيْهِ فَإِنَّ الْمَقْصُودَ فِيهَا إِرْضَاءُ اللهِ -تَعَالَىٰ-، فَلَا الْعَطَاءُ مِنَ الْمَحْبُوبِ يَزِيدُهَا، وَلَا الْجَفَاءُ مِنْهُ يُقِلُّهَا أَوْ يُقَلِّلُهَا وَلَكِنْ هِيَ ثَابِتَةٌ (**).

80%%%03

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِتَصَرُّفٍ يَسِيرِ وَاخْتِصَارِ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَد» ١٣٢ - بابٌ: الألفة.





«اعْلَمْ أَنَّهُ لَا يَصْلُحُ لِلصَّحْبَةِ كُلُّ أَحَدٍ، وَلَا بُدَّ أَنْ يَتَمَيَّزَ الْمَصْحُوبُ بِصِفَاتٍ وَخِصَالٍ يُرْغَبُ بِسَبَهِا فِي صُحْبَتِهِ» (*) قَالَ اللهُ عَلَى: ﴿وَاصْبِرُ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ يَدْعُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَوْةِ ٱلدُّنَيَا وَلَا نَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَوْةِ ٱلدُّنَيَا وَلَا نَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ إِينَةَ الْحَيَوْةِ ٱلدُّنِيَا وَلَا نَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ إِينَةَ الْحَيَوْةِ ٱلدُّنِيَا وَلَا نَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ إِينَا وَاتَّبَعَ هَوَنِهُ وَكَانَ أَمْرُهُ, فَرُطًا ﴾ [الكهف: 17].

وَاحْبِسْ - يَا رَسُولَ اللهِ، وَيَا كُلَّ دَاعٍ إِلَىٰ اللهِ- نَفْسَكَ؛ صَابِرًا عَلَىٰ تَحَمُّلِ مَشَقَّاتِ التَّعْلِيمِ وَالتَّرْبِيةِ وَالتَّرْكِيةِ، مُصَاحِبًا وَمُلَازِمًا الَّذِينَ يَعْبُدُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ ﴿ بِالْغَدُو فَ ﴾: مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَطُلُوعِ الشَّمْسِ، ﴿ وَالْعَشِيّ ﴾: مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَطُلُوعِ الشَّمْسِ، ﴿ وَالْعَشِيّ ﴾: مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَطُلُوعِ الشَّمْسِ، ﴿ يَرُيدُونَ ﴾ بِعِبَادَتِهِمْ وَجْهَ اللهِ، لَا يُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا.

وَلَا تَصْرِفْ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ إِلَىٰ غَيْرِهِمْ، تَطْلُبُ مُجَالَسَةَ الْأَغْنِيَاءِ وَالْأَشْرَافِ، وَصُحْبَةَ أَهْلِ الدُّنْيَا.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ كِتَابِ: «آدَابُ طَالِبِ الْعِلْمِ» (ص: ٨٥).

﴿وَلَا نُطِعْ ﴾ مُثَبِّطًا لَكَ عَنْ عَمَلِكَ، أَوْ مُسْتَدْرِجًا إِيَّاكَ إِلَىٰ مَزَالِقِ الْأَهْوَاءِ وَالشَّهَوَاتِ مَنْ وَجَدْنَا قَلْبَهُ غَافِلًا عَنْ ذِكْرِنَا، وَاتَّبَعَ فِي طَلَبِ الشَّهَوَاتِ هَوَاهُ، وَالشَّهَوَاتِ مَنْ وَجَدْنَا قَلْبَهُ غَافِلًا عَنْ ذِكْرِنَا، وَاتَّبَعَ فِي طَلَبِ الشَّهَوَاتِ هَوَاهُ، وَكَانَ أَمْرُهُ مُتَفَلِّتًا عَلَىٰ غَيْرِ هُدًىٰ؛ فَكَانَتْ حَيَاتُهُ وَطَاقَاتُهُ مُبَدَّدَةً ذَاهِبَةً سَرَفًا وَتَضْيِيعًا. (*).

* مِنْ أَجَلِّ وَأَعْظَم أُسُسِ اخْتِيَارِ الصَّدِيقِ: صِحَّةُ الِاغْتِقَادِ، وَسَلَامَةُ الْمُهْجِ، وَحُسْنُ الِاتِّبَاعِ لِلنَّبِيِّ الْمُسْلِمُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ الْمُسْلِمُ صَحِيحَ الْاعْتِقَادِ، سَلِيمَ الْمِنْهَاجِ، وَلَا يَنْفَعُ الْمُسْلِمُ زُهْدُهُ، وَلَا وَرَعُهُ، وَلَا بُعْدُهُ عَنِ الدَّنَايَا، وَلَا تَنَزُّهُهُ - الْمِنْهَاجِ، وَلَا يَنْفَعُ الْمُسْلِمُ زُهْدُهُ، وَلَا وَرَعُهُ، وَلَا بُعْدُهُ عَنِ الدَّنَايَا، وَلَا تَنَزُّهُهُ - وَلَا مَرْعُهُ، وَلَا بُعْدُهُ عَنِ الدَّنَايَا، وَلَا تَنَزُّهُهُ - فِي ظَاهِرِ الْأَمْرِ - مِنَ الْخَطَايَا إِذَا لَمْ يَكُنْ صَحِيحَ الْمِنْهَاجِ، سَلِيمَ الْمِنْهَاجِ، عَظِيمَ الْابِيِّيِ الْمَنْهَاجِ، عَظِيمَ الْاِتِّبَاعِ لِلنَّبِيِّ اللَّهِيِّيَ الْمُنْهَاجِ، عَظِيمَ الْاِتَّبَاعِ لِلنَّبِيِّ الْمَنْهَاجِ، وَلَا الْمَنْهُاجِ، عَظِيمَ الْابِيِّي الْمَنْهَاجِ، وَلَا اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُنْهَاجِ، وَلَا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُنْهَاجِ، وَلَا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُنْهَاجِ، وَلَا اللَّهُ الْمُ الْمُنْهُ الْمُنْهُاجِ، وَلَا الْمُنْهَاجِ، وَلَا الْمُنْهُاجِ مِنَ الْمُنْهُاجِ، وَلَا اللَّهُ الْمُ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ الْمُ الْمُنْهُا فِي اللَّهُ الْمُ الْمُنْهُاجِ الْمُنْهُاجِ الْمُ الْمُلْولِي الْمُ الْمُلْمُ اللَّهُ الْمُ الْمُؤْمِ الْمُ اللَّهُ الْمُ الْمُنْهُا فِي اللَّهُ الْمُؤْمِ اللْمُؤْمِ اللَّهُ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمِؤْمِ الْمُؤْمِ اللْمُؤْمِ اللْمُؤْمِ اللَّهُ اللْمُؤْمِ اللْمُؤْمِ اللْمُؤْمِ اللْمُؤْمِ اللْمُؤْمِ الْمُؤْمِ اللْمُؤْمِ الْمُؤْمِ اللْمُؤْمِ اللْمُؤْمِ الْمُؤْمِ اللْمُؤْمُ الْمُؤْمِ اللَّالْمُؤْمِ الللَّهُ الْمُؤْمِ اللْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُ

لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ الْمُسْلِمُ قَائِمًا عَلَىٰ مِنْهَاجِ مُحَمَّدٍ مِلْكُنَّهُ.

وَرَبُّنَا -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ- يُبَيِّنُ لَنَا فِي الْحَدِيثِ الْقُدُسِيِّ الصَّحِيحِ: «يَا ابْنَ آدَمَ! لَوْ جِئْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا -يَعْنِي بِمَا يُقَارِبُ مِلْءَ الْأَرْضِ خَطَايَا وَآثَامًا وَذُنُوبًا وَمُوبِقَاتٍ- ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا؛ لَأَتَيْتُكَ بِقِرَابِهَا مَعْفِرَةً» (٢).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الكهف: ٢٨].

⁽٢) أخرجه الترمذي في «الجامع»: ٥/ ٥٤٨، رقم (٣٥٤٠)، من حديث: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ضَوْلِيَهُهُ، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ».

والحديث حسنه لغيره الألباني في «الصحيحة»: ١/ ٢٤٩، رقم (١٢٧).

لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ صَحِيحًا فِي اعْتِقَادِهِ، غَيْرَ مُلَوَّثٍ بِشِرْكٍ، بَعِيدًا عَنِ التَّدَنُّسِ بِأَيِّ أَمْرٍ يَثْلَمُ اعْتِقَادَهُ - وَلَوْ بِثُلْمَةٍ يَسِيرَةٍ - أَوْ يَخْدِشُ سَوَادَ حَدَقَةِ عَيْنِ عَنِ التَّدْخِيدِ؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ اللهُ اللهُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ كَمَا أَرْسَلَ إِخْوَانَهُ السَّابِقِينَ مِنْ أَجْلِ كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، هِي: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ». (*).

* مِنْ أَعْظَمِ أُسُسِ اخْتِيَارِ الصَّدِيقِ: الْإِيمَانُ وَالتَّقْوَى؛ فَلْيَحْرِصْ الْمَرْءُ عَلَىٰ أَلَّا يَصْحَبَ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يَأْكُلْ يَصْحَبَ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيُّ "(٢).

* وَمِنْ أَعْظَمِ أُصُولِ اخْتِيَارِ الصَّدِيقِ: الصِّدْقُ؛ فَقَدْ أَمَرَ اللهُ -تَعَالَىٰ- الْمُؤْمِنِينَ بِتَقْوَاهُ، وَأَنْ يَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ؛ فَقَالَ جَلَّوَعَلَا: ﴿ يَكَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ الصَّدِقِينَ ﴾ [التوبة: ١١٩].

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِي النَّبِيِّ عَنْ النَّبِيِّ عَالَ: «إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَىٰ الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرِّ يَهْدِي إِلَىٰ الجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّىٰ يُكتَبَ عِنْدَ اللهِ صِدِّيقًا». وَالْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْن»(١).(**).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ مِنْ خُطْبَةِ: «التَّائِبُونَ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ» - الْجُمُعَةُ ٦ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٢٦هـ | ٦-١-٦٠٦م.

⁽٢) أخرجه أبو داود (٤٨٣٢)، والترمذي (٢٣٩٥)، من حديث: أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ صَيْطَة، و ٢٣٩٥)، من حديث: أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ صَيْطَة، وحسنه الألباني في «المشكاة» (٥٠١٨).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ مِنْ خُطْبَةِ: «الْحَجُّ كَأَنَّكَ تَرَاهُ» - الْجُمُعَةُ ٢٦ مِنْ ذِي الْقِعْدَةِ
١٤٣٣هـ | ١٢ - ١٠ - ٢٠ م.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! «يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِيمَنْ تُؤْثَرُ صُحْبَتُهُ خَمْسُ خِصَالٍ:

أَنْ يَكُونَ عَاقِلًا، حَسَنَ الْخُلُقِ، غَيْرَ فَاسِقٍ، وَلَا مُبْتَدِعٍ، وَلَا حَرِيصٍ عَلَىٰ الدُّنْيَا.

أَمَّا الْعَقْلُ: فَهُوَ رَأْسُ الْمَالِ، وَلَا خَيْرَ فِي صُحْبَةِ الْأَحْمَقِ؛ لِأَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَنْفَعِكَ فَيَضُرَّكَ، وَنَعْنِي بِالْعَاقِلِ الَّذِي يَفْهَمُ الْأُمُورَ عَلَىٰ مَا هِيَ عَلَيْهِ، إِمَّا بِنَفْسِهِ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ بِحَيْثُ إِذَا أُفْهِمَ فَهِمَ.

وَأَمَّا حُسْنُ الْخُلُقِ: فَلَا بُدَّ مِنْهُ، إِذْ رُبَّ عَاقِلٍ يَغْلِبُهُ غَضَبٌ أَوْ شَهْوَةٌ فَيُطِيعُ هَوَاهُ، فَلَا خَيْرَ فِي صُحْبَتِهِ.

وَأَمَّا الْفَاسِقُ: فَإِنَّهُ لَا يَخَافُ الله، وَمَنْ لَا يَخَافُ اللهَ تَعَالَىٰ لَا تُؤْمَنُ غَائِلَتُهُ، وَمَنْ لَا يَخَافُ اللهَ تَعَالَىٰ لَا تُؤْمَنُ غَائِلَتُهُ، وَلَا يُوثَقُ بِهِ.

⁼

⁽۱) «صحیح البخاري»: (۱۰/ ۰۰۷)، رقم ۲۰۹۶)، و «صحیح مسلم»: (۱/ ۲۰۱۲– ۲۰۱۲)، رقم ۲۰۱۷).

وفي رواية لمسلم: «عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ، فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَىٰ الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَىٰ الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَىٰ الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبُحنَةِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّىٰ الصِّدْقَ حَتَّىٰ يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ صِدِّيقًا، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ، فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَىٰ النَّارِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّىٰ الْكَذِبَ حَتَّىٰ يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذَّابًا».

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «لَوْ صَدَقَ لَكَانَ خَيْرًا لَهُ» - الْجُمُعَة ١٠ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٥هـ [١٤-٢-١٤م.

وَأُمَّا الْمُبتَدِعُ: فَيُخَافُ مِنْ صُحْبَتِهِ بِسِرَايَةِ بِدْعَتِهِ (١).

قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ضَعِيْهُ: «عَلَيْكَ بِإِخْوَانِ الصِّدْقِ تَعِشِ فِي أَكْنَافِهِمْ (٢)، فَإِنَّهُمْ زِينَةٌ فِي الرَّخَاءِ وَعُدَّةٌ فِي الْبَلاءِ، وَضَعْ أَمْرَ أَخِيكَ عَلَىٰ أَحْسَنِهِ حَتَّىٰ يَجِيئَكَ مَا يَقْلِيكَ مِنْهُ، وَاعْتَزِلْ عَدُوَّكَ، وَاحْذَرْ صَدِيقَكَ إِلَّا الْأَمِينَ، وَلَا أَمِينَ إِلَّا مَنْ يَخْشَىٰ الله، وَلَا تَصْحَبِ الْفَاجِرَ فَتَتَعَلَّمَ مِنْ فُجُورِه، وَلَا تُطْلِعْهُ عَلَىٰ سِرِّكَ، وَاسْتَشِرْ فِي أَمْرِكَ الله تَعَالَىٰ "").

قَالَ يَحْيَىٰ بْنُ مُعَاذِ: «بِئْسَ الصَّدِيقُ تَحْتَاجُ أَنْ تَقُولَ لَهُ: اذْكُرْنِي فِي دُعَائِكَ، وَأَنْ تَعِيشَ مَعَهُ بِالْمُدَارَاةِ أَوْ تَحْتَاجَ أَنْ تَعْتَذِرَ إِلَيْهِ».

وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ (٤) لِأَصْحَابِهِ: «أَيُدْخِلُ أَحَدُكُمْ يَدَهُ فِي كُمِّ أَخِيهِ فَيَأْخُذُ مِنْهُ مَا يُرِيدُ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَلَسْتُمْ بِإِخْوَانٍ كَمَا تَزْعُمُونَ»(١)»(٢). (١٠).

⁽١) «بِسِرَايَةِ بِدَعَتِهِ»، أي: بانتقال بدعته إليه خفية.

⁽٢) «أَكْنَافِهِمْ» جمع كَنَف، وهو: الظِّلُّ، يُقال: هُوَ يَعِيشُ فِي كَنَفِ فُلانٍ، أَيْ: فِي ظِلِّه.

⁽٣) أخرجه ابن حبان في «روضة العقلاء»: ذكر استحباب المؤاخاة للمرء مع الخاص، (ص٩٨-٩٠)، وأبو طاهر المخَلِّص في «الفوائد»: (٤/ ٨٣-٨٥، رقم ٣٠٣٩)، وأبو الْقَاسِم والخطيب في «المتفق والمفترق»: (١/ ٣٠٠-٣٠٥، رقم ١٤١)، وأبو الْقَاسِم الْأَصْبَهَانِيّ في «الترغيب والترهيب»: (٢/ ٢٩٧، رقم ١٦٢٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»: (٤٤/ ٣٥٩-٣٦١)، بإسناد لا بأس به؛ فقد روي من وجوه بنحوه.

⁽٤) هُوَ الإِمَامُ المجتهد الثبت: مُحَمَّدُ بنُ زَيْنِ العَابِدِيْنَ عَلِيِّ بنِ الحُسَيْنِ، أَبُو جَعْفَرٍ البَاقِرُ المَدَنِيُّ، توفى بعد سنة ١٠٠هـ.

80%%%08

=

⁽۱) أخرجه ابن أبي الدنيا في «الإخوان»: (ص۲۰۳، رقم ۱۵۹)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء»: (۳/ ۱۸۳، رقم ۱۰۳۷)، عن الأولياء»: (۳/ ۱۸۷)، والبيهقي في «شعب الإيمان»: (۳/ ۳۱، رقم ۱۰۳۷۹)، عن عبيد الله بن الوليد الْوَصَّافِيّ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ يَوْمًا، فَقَالَ لَنَا: «يُدْخِلُ أَحَدُكُمْ يَدَهُ فِي كُمِّ أَخِيهِ...» فذكره بمثله.

⁽٢) «مُخْتَصَرُ مِنْهَاجِ القَاصِدِينْ»: كتاب آداب الصحبة والأخوة: فصل في بيان الصفات المشروطة فيمن تختار صحبته، (ص٩٩-١٠٠).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ كِتَابِ: «آدَابُ طَالِبِ الْعِلْمِ» (ص: ٨٥-٨٧).



حُقُوقُ الصَّدِيق



إِنَّ لِلصَّدِيقِ حُقُوقًا، وَهِيَ مِمَّا لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْسُلِمِ عَامَّةً، وَلَهُ مِنَ اخْقُوقِ الْخَاصَّةِ،

فَأَمَّا الْعَامَّةُ؛ فَقَدْ ثَبَتَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»، أَنَّ النَّبِيَّ وَلِيَّا وَالَّا الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتُّ: إِذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللهَ فَشَمِّتُهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ اللهَ فَشَمِّتُهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ اللهَ اللهَ فَشَمِّتُهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ اللهَ اللهَ فَشَمِّتُهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ اللهَ اللهَ فَشَمِّتُهُ وَإِذَا مَرِ ضَ

فَفي هذا الحَدِيثِ بِيَانُ عدةِ حُقُوقٍ بِينَ المُسْلِمِينَ:

* الحقُّ الأوَّلُ: السَّلامُ؛ فَالسَّلامُ سُنَّةٌ مُؤكَّدَةٌ، وَهُوَ مِنْ أَسْبَابِ تَٱلُفِ الْمُسْلِمِينَ وَتَوَادِّهِمْ، كَمَا هُوَ مُشَاهَدٌ، وَكَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُ النَّبِيِّ إَلَيْهِا لَا اللهِ لَا

(۱) «صحيح مسلم» (۲۱٦۲)، من طريق: الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ وَاصِله في «الصحيحين»؛ وَأَصِله في «الصحيحين»؛ أخرجه البخاري (۱۲٤٠)، ومسلم أيضًا (۲۱٦۲)، من طريق: ابْنِ شِهَابِ الزهري، عَنِ ابْنِ الْمُسَلِّمِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ضَيْبُهُ، بلفظ: «حَقُّ المُسْلِمِ عَلَىٰ المُسْلِمِ عَلَىٰ المُسْلِمِ عَلَىٰ المُسْلِمِ عَلَىٰ المُسْلِمِ اللهِ الديث. المُسْلِمِ عَلَىٰ المُسْلِمِ المَسْلِمِ المَسْلِمِ المَسْلِمِ المُسْلِمِ عَلَىٰ المُسْلِمِ المَسْلِمِ المَسْلِمِ المَسْلِمِ المَسْلِمِ المَسْلِمِ المُسْلِمِ المُسْلِمِ عَلَىٰ المُسْلِمِ المَسْلِمِ المُسْلِمِ المَسْلِمِ المَسْلِمِ المَسْلِمِ المَسْلِمِ المَسْلِمِ المَسْلِمِ المُسْلِمِ المَسْلِمِ المَسْلِمِ المَسْلِمِ المَسْلِمِ اللهِ المُسْلِمِ المَسْلِمِ اللهِ المُسْلِمِ المَسْلِمِ المَسْلِمِ المَسْلِمِ المَسْلِمِ المَسْلِمِ المُسْلِمِ المَسْلِمِ المِلْمَ المَسْلِمِ المِنْ اللهِ المَسْلِمِ المَسْلِمِ المِنْ اللهِ المَسْلِمِ المِنْ اللهِ المَسْلِمِ المِنْ اللهِ المَسْلِمِ المَسْلِمِ المَسْلِمِ اللهِ اللهِ اللهِ المَسْلِمِ المِنْ اللهِ المُسْلِمِ المَسْلِمِ المَسْلِمِ المَسْلِمِ المِنْ المَسْلِمِ المَسْلِمِ المَسْلِمِ المَسْلِمِ المَسْلِمِ اللهِ المَسْلِمِ المِسْلِمِ المَسْلِمُ المَسْلِمِ المَسْلِمِ ال

تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّىٰ تَحَابُّوا، أَفَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَينَكُمْ (١). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي (صَحِيحِهِ).

وَكَانَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْ اللهِ عَنْ لَقِيَهُ بِالسَّلَامِ (٢)، وَيُسَلِّمُ عَلَىٰ الصِّبْيَانِ إِذَا مَرَّ بِهِمْ (٣)، كَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ».

* الْحَقُّ الثَّانِي: إِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ؛ أَيْ: إِذَا دَعَاكَ إِلَىٰ مَنْزِلِهِ؛ لِتَنَاوُلِ طَعَامٍ أَوْ غَيْرِهِ فَأَجِبْهُ، وَالْإِجَابَةُ إِلَىٰ الدَّعْوَةِ سُنَّةُ مُؤكَّدَةٌ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ جَبْرِ قَلْبِ الدَّاعِي، وَجَلْبِ الْمَوَدَّةِ وَالْأَلْفَةِ، وَيُسْتَثْنَىٰ مِنْ ذَلِكَ وَلِيمَةُ الْعُرْسِ، فَإِنْ أَجَابَ فَإِنَّ الْإِجَابَةَ

⁽١) أخرجه مسلم (٥٤)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ ضِيْكَةٍ.

⁽۲) أخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٣/ ٢٨٤)، والبلاذري في «أنساب الأشراف» (١/ رقم ٨٣٨)، والترمذي في «الشمائل» (٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢/ ٤٣٨، رقم ١٤٥)، وابن حبان في السيرة النبوية من «الثقات» (٢/ ١٤٥ - ١٤٥)، وأبو نعيم في «الدلائل» (رقم ٥٦٥)، والبيهقي في «الدلائل» (١/ ٢٨٥ - ٢٨٥)، وأبو نعيم في «الدلائل» (وقم ٥٦٥)، والبيهقي في «الدلائل» (١/ ٢٨٥ - ٢٨٢)، من حديث: الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: سَأَلْتُ خَالِي هِنْدَ بْنَ أَبِي هَالَةَ، وَكَانَ وَصَّافًا، عَنْ حِلْيةٍ رَسُولِ اللهِ عَلِيٍّ، والحديث عَنْ حِلْيةٍ رَسُولِ اللهِ عَلْمَ ... فذكر أوصافًا، ومنها: «وَيَبْدَأُ مَنْ لَقِيَ بِالسَّلَامِ»، والحديث ضعفه جدًّا الألباني في «مختصر الشمائل» (رقم ٦).

⁽٣) أخرجه البخاري (٦٢٤٧)، ومسلم (٢١٦٨)، من حديث: أَنَسٍ رَهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ مَرَّ عَلَىٰ صِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ».

إِلَىٰ الدَّعْوَةِ إِلَيْهَا واجِبَةٌ بِشُرُوطٍ مَعْرُوفَةٍ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ مَا الْكَبِيِّ وَمَنْ لَمْ يُجِبْ فَقَدْ عَصَىٰ اللهَ وَرَسُولَهُ (١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَلَعَلَّ قَوْلَهُ مِلْكَانَةِ: «إِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ»: يَشْمَلُ حَتَّىٰ الدَّعْوَةَ لِمُسَاعَدَتِه وَمُعَاوَنَتِهِ، فَإِنَّكَ مَأْمُورٌ بِإِجَابَةِ أَخِيكَ الْمُسْلِمِ إِذَا دَعَاكَ لِنَكِكَ، فَإِذَا دَعَاكَ لِتُعِينَهُ فِي حَمْلِ شَيْءٍ، أَوْ إِلْقَائِهِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ؛ فَإِنَّكَ مَأْمُورٌ بِمُسَاعَدَتِهِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ الْمُسْلِدِ (بِمُسَاعَدَتِهِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ السَّكَةِ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا» (٢).

* الْحَقُّ الثَّالِثُ: إِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْهُ؛ يَعْنِي: إِذَا جَاءَ إِلَيْكَ يَطْلُبُ نَصِيحَتَكَ لَهُ فِي شَيْءٍ فَانْصَحْهُ؛ لِأَنَّ هَذَا مِنَ الدِّينِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ مَلِيَّةٍ: «الدِّينُ مَصِيحَتَكَ لَهُ فِي شَيْءٍ فَانْصَحْهُ؛ لِأَنَّ هَذَا مِنَ الدِّينِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ مَلِيَّةٍ: «الدِّينُ اللَّينِ عَلَيْهِمْ» (٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ. النَّصِيحَةُ: لِلَّهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ» (٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

أَمَّا إِذَا لَمْ يَأْتِ إِلَيْكَ يَطْلُبُ النَّصِيحَة، فَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ ضَرَرٌ أَوْ إِثْمٌ فِيمَا سَيُقْدِمُ عَلَيْهِ وَجَبَ عَلَيْكَ أَنْ تَنْصَحَهُ وَإِنْ لَمْ يَأْتِ إِلَيْكَ؛ لِأَنَّ هَذَا مِنْ إِزَالَةِ الضَّرَرِ عَلَيْهِ وَجَبَ عَلَيْكَ أَنْ تَنْصَحَهُ وَإِنْ لَمْ يَأْتِ إِلَيْكَ؛ لِأَنَّ هَذَا مِنْ إِزَالَةِ الضَّرَرِ عَلَيْهِ فِيمَا سَيَفْعَلُ وَلَا إِثْمَ وَلَكِنَّكَ تَرَىٰ وَالْمُنْكَرِ عَنِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِنْ كَانَ لَا ضَرَرَ عَلَيْهِ فِيمَا سَيَفْعَلُ وَلَا إِثْمَ وَلَكِنَّكَ تَرَىٰ

⁽۱) أخرجه البخاري (۱۷۷ ٥)، ومسلم (١٤٣٢)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيِّ النَّبِيِّ النَّبِيِّ الْأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الفُقَرَاءُ، فَمَنْ لَمْ يَأْتِ اللَّغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الفُقَرَاءُ، فَمَنْ لَمْ يَأْتِ اللَّغْوَةَ فَقَدْ عَصَىٰ اللهَ وَرَسُولَهُ».

⁽٢) أخرجه البخاري (٤٨١، و٢٤٤٦، و٢٠٢٦)، ومسلم (٢٥٨٥)، من حديث: أَبِي مُوسَىٰ الأَشْعَرِيِّ ضَيْطِبُه.

⁽٣) أخرجه مسلم (٥٥)، من حديث: تَمِيمِ الدَّارِيِّ ضِيِّكَةٍ.

أَنَّ غَيْرُهُ أَنْفَعُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَقُولَ لَهُ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَسْتَنْصِحَكَ فَتَلْزَمُ النَّصِيحَةُ حِينَئِدٍ.

* الْحَقُّ الرَّابِعُ: إِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللهُ فَشَمِّتُهُ ؟ أَيْ: قُلْ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ ؟ شُكْرًا لَهُ عَلَىٰ حَمْدِ الله ؟ فَإِنَّهُ لَا حَقَّ لَهُ ، فَلَا لَهُ عَلَىٰ حَمْدِ الله ؟ فَإِنَّهُ لَا حَقَّ لَهُ ، فَلَا يُشَمَّتُ ؛ لِأَنَّهُ لَمَّ لَمْ يَحْمَدِ الله كَانَ جَزَاؤُهُ أَنْ لَا يُشَمَّتَ .

وتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ إِذَا حَمِدَ فَرْضُ، وَيَجِبُ عَلَيْهِ الرَّدُّ، فَيَقُولُ: «يَهْدِيكُمُ اللهُ ويُصْلِحُ بَالكُمْ»(١).

وَإِذَا اسْتَمَرَّ مَعَهُ الْعُطَاسُ وَشَمَّتَهُ ثَلَاثًا فَقُلْ لَهُ فِي الرَّابِعَةِ: «أَنْتَ مَزْكُومٌ» (٢)، أَوْ «عَافَاكَ اللهُ»، بَدَلًا مِنْ قَوْلِكَ: يَرْحَمُكَ اللهُ.

* الْحَقُّ الْخَامِسُ: إِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ:

وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ: زِيَارَتُهُ، وَهِيَ حَقُّ لَهُ عَلَىٰ إِخْوَانِهِ الْمُسْلِمِينَ، فَيَجِبُ عَلَيْهِمُ الْقِيَامُ بِهَا، وَكُلَّمَا كَانَ لِلْمَرِيضِ حَقُّ عَلَيْكَ مِنْ قَرَابَةٍ أَوْ صُحْبَةٍ أَوْ جِوَارٍ كَانَتْ عِيَادَتُهُ آكَدَ.

⁽١) أخرجه البخاري (٦٢٢٤)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ ضِيْطَةٍ.

⁽٢) أخرجه مسلم (٢٩٩٣)، من حديث: سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ النَّبِيِّ وَعَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ اللَّهِ اللَّهِ اللهِ ال

وَالْعِيَادَةُ بِحَسَبِ حَالِ الْمَرِيضِ، وَبِحَسَبِ حَالِ مَرَضِهِ، فَقَدْ تَتَطَلَّبُ الْحَالُ كَثْرَةَ التَّرَدُّدِ إِلَيْهِ، فَالْأَوْلَىٰ مُرَاعاةُ الْأَحْوَالِ. كَثْرَةَ التَّرَدُّدِ إِلَيْهِ، فَالْأَوْلَىٰ مُرَاعاةُ الْأَحْوَالِ.

وَالسُّنَةُ لِمَنْ عَادَ مَرِيضًا: أَنْ يَسْأَلَ عَنْ حَالِهِ، وَيَدْعُو لَهُ، وَيَفْتَحَ لَهُ بَابَ الْفَرَجِ وَالسُّنَةُ لِمَنْ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ أَكْبَرِ أَسْبَابِ الصِّحَّةِ وَالشِّفَاءِ، وَيَنْبَغِي أَنْ يُذَكِّرَهُ التَّوْبَةَ وَالرَّجَاءِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ أَكْبَرِ أَسْبَابِ الصِّحَّةِ وَالشِّفَاءِ، وَيَنْبَغِي أَنْ يُذَكِّرُهُ التَّوْبَةَ بِأَسْلُوبٍ لَا يُرَوِّعُهُ، فَيَقُولُ لَهُ مَثَلًا: إِنَّ فِي مَرَضِكَ هَذَا تَكْتَسِبُ خَيْرًا، فَإِنَّ بِأَسْلُوبٍ لَا يُرَوِّعُهُ، فَيَقُولُ لَهُ مَثَلًا: إِنَّ فِي مَرَضِكَ هَذَا تَكْتَسِبُ بَانْحِبَاسِكَ أَجْرًا الْمَرَضَ يُكَفِّرُ اللهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَمْحُو بِهِ السَّيِّنَاتِ، وَلَعَلَّكَ تَكْسِبُ بِانْحِبَاسِكَ أَجْرًا كَثِيرًا بِكَثْرَةِ الذِّكْرِ وَالِاسْتِغْفَارِ وَالدُّعَاءِ.

* الْحَقُّ السَّادِسُ: إِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ؛ فَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ مِنْ حُقُوقِ الْمُسْلِمِ عَلَىٰ أَنْجُهُ، وَالْبَيِّ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ تَبِعَ الجَنَازَةَ حَتَّىٰ أَنْهُ قَالَ: «مَنْ تَبِعَ الجَنَازَةَ حَتَّىٰ يُصَلَّىٰ عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطًانِ».

قِيلَ: وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟

قَالَ: «مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ»(١).

* الْحَقُّ السَّابِعُ: وَمِنْ حُقُوقِ الْمُسْلِمِ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ: كَفُّ الْأَذَىٰ عَنْهُ؛ فَإِنَّ فِي أَذِيَّةِ الْمُسْلِمِينَ إِثْمًا عَظِيمًا، قَالَ اللهُ جَلَّوَعَلا: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤَذُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَاللَّمِينَ إِثْمًا مَلِيمًا، قَالَ اللهُ جَلَّوَعَلا: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤَذُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَاللَّمِينَ إِثْمًا مَبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٥٥].

⁽١) أخرجه البخاري (٤٧، و١٣٢٣، و١٣٢٥)، ومسلم (٩٤٥)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ وَيُطْهِهُ.

وَحُقُوقُ الْمُسْلِمِ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ كَثِيرَةٌ، وَلَكِنْ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَىٰ الْجَامِعُ لِهَذِهِ الْمُسْلِمِ»، فَإِنَّهُ مَتَىٰ قَامَ لِهَذِهِ الْحُقُوقِ كُلِّهَا قَوْلَ الرَّسُولِ وَلَيْتَةِ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ»، فَإِنَّهُ مَتَىٰ قَامَ بِمُقْتَضَىٰ هَذِهِ الْأُخُوَّةِ اجْتَهَدَ أَنْ يَتَحَرَّىٰ لَهُ الْخَيْرَ كُلَّهُ، وَأَنْ يَجْتَنِبَ كُلَّ مَا يَضُرُّهُ . وَأَنْ يَجْتَنِبَ كُلَّ مَا يَضُرُّهُ . (*).

وَمِنْ حُقُوقِ الْسُلِمِ عَلَى أَخِيهِ الْسُلِمِ وَالصَّدِيقِ عَلَى صَدِيقِهِ: سَتْرُهُ؛ فَقَدْ أَخْرَجَ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ»(٣) عَنْ مَكْحُولٍ رَحِيِّاللَّهُ قَالَ: «جَاءَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ

(١) أخرجه البخاري (٥١٤٣، و٢٧٢٤)، ومسلم (٢٥٦٤) واللفظ له، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ ضَعِطْهُ.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةِ: «عَقَبَاتٌ فِي طَرِيقِ الدَّاعِي إِلَىٰ اللهِ» – الْجُمُعَةُ ٢٢ مِنْ رَبِيع الثَّانِي ١٤٣٨هـ | ٢٠١٠ - ٢٠١٧م.

⁽٣) «المعجم الكبير» (١٩/ رقم ١٠٦٧)، وفي «مسند الشاميين» (رقم ٣٤٩٤، و٣٥٠٠)، وأخرجه –أيضًا– أحمد في «مسنده» (٤/ ١٠٤، رقم ١٦٩٦٠)، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٣٣٦).

إِلَىٰ مَسْلَمَةَ بْنَ مُخَلَّدٍ، جَاءَ إِلَيْهِ وَكَانَ أَمِيرًا عَلَىٰ مِصْرَ، فَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ البَوَّابِ كَلَامٌ، فَسَمِعَ مَسْلَمَةُ صَوْتَهُ مِنْ بَعِيدٍ رَفِي اللهُ

وَهُمَا: عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ وَمَسْلَمَةُ بْنُ مُخَلَّدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ وَلَيْكَادُ.

جَاءَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ مِنْ مَدِينَةِ النَّبِيِّ وَلَيْنَ إِلَىٰ مِصْرَ عَلَىٰ ظَهْرِ نَاقَتِهِ أَوْ جَمَلِهِ، أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ عَلَىٰ ظَهْرِ نَاقَتِهِ أَوْ جَمَلِهِ، أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ عَلَىٰ أَمِيرِهَا، فَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَوَّابِ كَلَامٌ؛ لِأَنَّهُ لَا يَعْرِفُهُ، فَسَمِعَ مَسْلَمَةُ صَوْتَهُ فَأَذِنَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ: ادْخُلْ تَفَضَّلْ.

فَقَالَ: إِنِّي مَا جِئْتُكَ زَائِرًا، وَإِنَّمَا جِئْتُكَ لِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ال

فَقَالَ: هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ مِلْ اللَّهِ يَقُولُ: «مَنْ عَلِمَ مِنْ أَخِيهِ سَيِّئَةً فَسَتَرَهَا، سَتَرَ اللهُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

فَقَالَ: اللَّهُمَّ بَلَىٰ.

فَقَالَ: سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ وَلَيْنَاوُ، فَقَفَلَ عُقْبَةُ رَاجِعًا إِلَىٰ مَدِينَةِ النَّبِيِّ وَلَيْنَاوُ».

وَأَخْرَجَ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (١) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِّيَّةُ صَاحِبِ رَسُولِ اللهِ إِلَيْ اللهِ مَثْلَمَةَ بْنَ مُخَلَّدٍ فِي مِصْرَ أَيْضًا، جَاءَهُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ رَسُولِ اللهِ إِلَيْنَاءُ وَاللهِ مَثْلَمَةَ بْنَ مُخَلَّدٍ فِي مِصْرَ أَيْضًا، جَاءَهُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ

⁽۱) «المعجم الأوسط» (۸/ رقم ۸۱۳۳)، وبلفظ: «مَنْ سَتَرَ عَلَىٰ مُؤْمِنٍ، فَكَأَنَّمَا أَحْيَا مَوْءُودَةً»، وأخرجه -أيضًا - أبو داود (٤٨٩١) مختصرًا، من حديث: عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ ضَوْعُودَةً»، وصححه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٣٣٧).

اللهِ ضَيْطَبُه، فَنَادَىٰ عَلَيْهِ، فَسَمِعَ صَوْتَهُ، فَأَشْرَفَ عَلَيْهِ مِنْ عُلْوٍ، فَقَالَ: إِمَّا أَنْ أَنْزِلَ إِلَيْكَ وَإِمَّا أَنْ تَصْعَدَ إِلَيَّ.

فَقَالَ: لَا تَنْزِلُ وَلَا أَصْعَدُ، وَإِنَّمَا جِئْتُكَ لِحَدِيثٍ عِنْدَكَ فِي سِتْرِ الْمُؤْمِنِ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ اللهَ اللهِ ا

قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ مَلَيْ يَقُولُ: «مَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ مُسْلِمٍ، فَكَأَنَّمَا اسْتَحْيَا مَوْءُودَةً».

اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ سِتِّيرٌ يُحِبُّ السِّتْرَ (١)، وَاللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ يَجْزِي مَنْ يَسْتُرُ عَوَرَاتِ عَلَىٰ أَخِيهِ بِهَذَا الْفَضْلِ الْعَظِيمِ وَالْأَجْرِ الْجَزِيلِ، وَيُعَاقِبُ الَّذِينَ يَتَتَبَّعُونَ عَوَرَاتِ النَّاسِ بِفَضِيحَتِهِمْ فِي الدُّنْيَا وَعَلَىٰ رُءُوسِ الْأَشْهَادِ.

نَسْأَلُ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ أَنْ يَسْتُرِنَا دُنْيَا وَآخِرَةً.

عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ ضَيْطَهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ مَلْيَّيُهُ: «يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قَلْبَهُ لَا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ وَلَا تَتَبَّعُوا عَوْرَاتِهِمْ؛ فَإِنَّ مَنْ تَتَبَعْ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ؛ تَتَبَّعَ اللهُ عَوْرَتَهُ حَتَّىٰ يَفْضَحَهُ فِي بَيْتِهِ»(٢).

⁽۱) أخرج أبو داود (۲۰۱۲)، والنسائي (۱/ ۲۰۰، رقم ۲۰۱)، من حديث: يَعْلَىٰ بْنِ أُمَيَّةَ وَالْمَنْبَرَ وَمِ آنَ رَسُولَ اللهِ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «إِنَّ اللهَ وَاللهِ وَأَيْنَ رُجُلاً يَغْتَسِلُ بِالْبَرَازِ، فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «إِنَّ اللهَ عَلَيْ حَبِيُّ سِتِّيرٌ يُحِبُّ الْحَيَاءَ وَالسَّتْرَ، فَإِذَا اغْتَسَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَتِرْ»، وصححه الألباني في «الإرواء» (۲۳۳۵).

⁽٢) أخرجه أبو داود (٤٨٨٠)، وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٣٤٠).

النَّبِيُّ مُثْلِيْ مَنْفِي كَمَالَ الْإِيمَانِ عَنِ الَّذِينَ يَغْتَابُونَ الْمُسْلِمِينَ وَيَتَبَّعُونَ عَوْرَاتِهِمْ، عَنِ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ هَمُّ إِلَّا ظَنُّ السُّوءِ بِإِخْوَانِهِمْ، يَقُولُ النَّبِيُّ مَنْ اللَّيْ مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»(١).

وَمَفْهُومُ هَذَا النَّصِ، أَنَّ مَنْ فَضَحَ مُسْلِمًا، فَضَحَهُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ دُنْيَا وَآخِرَةً. وَأَنَّ مَنْ هَتَكَ سِتْرَهُ مُسْلِم، هَتَكَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ سِتْرَهُ دُنْيًا وَآخِرَةً.

النَّبِيُّ مِلْكَ مُنْ الْمُسْلِمِ، الرَّسُولُ مِلْكَ يُعَلِّمُنَا أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ نُجَابِهَ أَعْدَاءَ الْإِسْلَامِ فِي الْمُحْتَمَعِ الْمُسْلِمِ، الرَّسُولُ مِلْكَ يُعَلِّمُنَا أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ نُجَابِهَ أَعْدَاءَ الْإِسْلَامِ وَأَعْدَاءَ الْمُسْلِمِينَ وَبُنْيَانُنَا وَحُصُونُنَا مُتَصَدِّعَةٌ مِنَ الدَّاخِلِ، لَا يُمْكِنُ بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ أَنْ تَكُونَ الْقَاعِدَةُ الدَاخِلِيَّةُ مُتَهَرِّئَةً ثُمَّ تَحْتَمِلُ الْجَبْهَةُ الْخَارِجِيَّةُ مُجَابِهَةً، وَلَا مُهَارَشَةً، وَإِنَّمَا وَلَا مُهَارَشَةً، وَإِنَّمَا لِنَّسُولُ مُجَالَدَةً، وَلَا مُهارَشَةً، وَإِنَّمَا لِنَّسُولُ مُجَالِكَةً بِتَمَاسُكِ الْبُنْيَانِ. (*).

لِلْأَخِ عَلَىٰ أَخِيهِ حُقُوقٌ بِيَانُهَا:

الْحَقُّ الْأَوَّلُ: قَضَاءُ الْحَاجَاتِ وَالْقِيَامُ بِهَا، وَذَلِكَ دَرَجَاتٌ:

(١) أخرجه مسلم (٢٦٩٩)، من حديث: أبي هريرة رَفِيْ اللهُ وبنحوه في «الصحيحين»، بلفظ: «...، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، أخرجه البخاري (٢٤٤٢)، ومسلم (٢٥٨٠)، من حديث: ابْنِ عُمَرَ اللهُ ...

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «صِلُوا أَرْحَامَكُمْ» - الْجُمْعَةُ: ٧-٦-٢٠٠٢م.

أَدْنَاهَا: الْقِيَامُ بِالْحَاجَةِ عِنْدَ السُّؤَالِ وَالْقُدْرَةِ، وَلَكِنْ مَعَ الْبَشَاشَةِ وَالإَسْتِبْشَارِ.

وَأُوْسَطُهَا: الْقِيَامُ بِالْحَوَائِجِ مِنْ غَيْرِ سُؤَالٍ.

وَأَعْلَاهَا: تَقْدِيمُ حَوَائِجِهِ عَلَىٰ حَوَائِج نَفْسِهِ.

الْحَقُّ الثَّانِي: عَلَىٰ اللِّسَانِ بِالسُّكُوتِ تَارَةً وَالْكَلَامِ أُخْرَىٰ.

أَمَّا السُّكُوتُ: فَهُو أَنْ يَسْكُتَ عَنْ ذِكْرِ عُيُوبِهِ فِي حُضُورِهِ وَغَيْبَتِهِ، وَعَنِ الرَّدِّ عَلَيْهِ، وَمَنِ الرَّدِّ عَلَيْهِ، وَمُمَارَاتِهِ وَمُنَاقَشَتِهِ، وَعَنِ السُّؤَالِ عَمَّا يَكْرَهُ ظُهُورَهُ مِنْ أَحْوَالِهِ.

وَلَا يَسْأَلُهُ إِذَا لَقِيَهُ: إِلَىٰ أَيْنَ؟ فَرُبَّمَا لَا يُرِيدُ إِعْلَامَهُ بِذَلِكَ، وَأَنْ يَكْتُمَ سِرَّهُ وَلَا يُبلِغُهُ قَدْحَ غَيْرِهِ فِيهِ. وَلَوْ بَعْدَ الْقَطِيعَةِ، وَلَا يَقْدَحْ فِي أَحِبَّائِهِ وَأَهْلِهِ، وَلَا يُبْلِغْهُ قَدْحَ غَيْرِهِ فِيهِ.

الْحَقُّ الثَّالِثُ: وَيَنْبَغِي أَنْ يَسْكُتَ عَنْ كُلِّ مَا يَكْرَهُهُ، إِلَّا إِذَا وَجَبَ عَلَيْهِ النُّطْقُ فِي أَمْرٍ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهْيٍ عَنْ مُنْكَرٍ وَلَمْ يَجِدْ رُخْصَةً فِي السُّكُوتِ، فَإِنَّ مُؤاجَهَتَهُ بِذَلِكَ إِحْسَانٌ إِلَيْهِ فِي الْمَعْنَىٰ.

وَاعْلَمْ أَنَّكَ إِنْ طَلَبْتَ مُنَزَّهًا عَنْ كُلِّ عَيْبٍ لَمْ تَجِدْ، وَمَنْ غَلَبَتْ مَحَاسِنُهُ عَلَىٰ مَسَاوِئِهِ فَهُوَ الْغَايَةُ.

وَمَتَىٰ الْتَمَسْتَ مِنَ الْإِنْصَافِ مَا لَا تَسْمَحُ بِهِ دَخَلْتَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ إِذَا ٱلَّذَينَ الْوَهُمْ أَو وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴾ [المطففين: ٢-٣].

وَاعْلَمْ أَنَّ أَشَدَّ الْأَسْبَابِ إِثَارَةً لِلْحِقْدِ وَالْحَسَدِ بَيْنَ الْإِخْوَانِ الْمُمَارَاةُ، وَلَا يَبْعَثُ عَلَيْهَا إِلَّا إِظْهَارُ التَّمَيُّزِ بِزِيَادَةِ الْفَضْلِ وَالْعَقْلِ وَاحْتِقَارِ الْمَرْدُودِ عَلَيْهِ، وَمَنْ مَارَىٰ أَخَاهُ، فَقَدْ نَسَبَهُ إِلَىٰ الْجَهْلِ وَالْحُمْقِ، أَوْ إِلَىٰ الْغَفْلَةِ وَالسَّهْوِ عَنْ فَهْمِ الشَّيْءِ عَلَىٰ مَا هُوَ عَلَيْهِ، وَكُلُّ ذَلِكَ اسْتِحْقَارُ، وَهُوَ يُوغِرُ الصَّدْرَ وَيُوجِبُ الْمُعَادَاةَ وَهُو ضِدُّ الْأُخُوَّةِ.

الْحَقُّ الرَّابِعِ: عَلَىٰ اللِّسَانِ بِالنَّطْقِ؛ فَإِنَّ الْأُخُوَّةَ كَمَا تَقْتَضِي السُّكُوتَ عَنِ الْمَكْرُوهِ، تَقْتَضِي النُّطْقَ بِالْمَحْبُوبِ، بَلْ هُوَ أَخَصُّ بِالْأُخُوَّةِ، لِأَنَّ مَنْ قَنَعَ الْمَكْرُوهِ، تَقْتَضِي النُّطْقَ بِالْمَحْبُوبِ، بَلْ هُوَ أَخَصُّ بِالْأُخُوَّةِ، لِأَنَّ مَنْ قَنَعَ بِالسُّكُوتِ صَحِبَ أَهْلَ الْقُبُورِ، وَإِنَّمَا يُرَادُ الْإِخْوَانُ لِيُسْتَفَادَ مِنْهُمْ لَا لِيُتَخَلَّصَ بِالسُّكُوتِ صَحِبَ أَهْلَ الْقُبُورِ، وَإِنَّمَا يُرَادُ الْإِخْوَانُ لِيسْتَفَادَ مِنْهُمْ لَا لِيُتَخَلَّصَ مِنْهُمْ؛ لِأَنَّ السُّكُوتَ مَعْنَاهُ كَفَّ الْأَذَى، فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَوَدَّدَ إِلَيْهِ بِلِسَانِهِ، وَيَتَفَقَّدَهُ فِي مِنْهُمْ؛ لِأَنَّ السُّكُوتَ مَعْنَاهُ كَفَّ الْأَذَى، فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَوَدَّدَ إِلَيْهِ بِلِسَانِهِ، وَيَتَفَقَّدَهُ فِي أَحْوَالِهِ، وَيَسْأَلُ عَمَّا عَرَضَ لَهُ، وَيُظْهِرَ شُغْلَ قَلْبِهِ بِسَبَهِ، وَيُبْدِي السُّرُورَ بِمَا يُسَرُّ بِهِ اللَّيْ فِي السَّرُورَ بِمَا يُسَرُّ

وَمِنْ ذَلِكَ أَنْ يَدْعُوهُ بِأَحَبِّ أَسْمَائِهِ إِلَيْهِ، وَأَنْ يُثْنِيَ عَلَيْهِ بِمَا يَعْرِفُهُ مِنْ مَحَاسِنِ أَحْوَالِهِ عِنْدَ مَنْ يُؤْثِرُ الثَّنَاءَ عِنْدَهُ، وَكَذَلِكَ الثَّنَاءُ عَلَىٰ أَوْلَادِهِ وَأَهْلِهِ مَحَاسِنِ أَحْوَالِهِ عِنْدَ مَنْ يُؤْثِرُ الثَّنَاءَ عِنْدَهُ، وَكَذَلِكَ الثَّنَاءُ عَلَىٰ أَوْلَادِهِ وَأَهْلِهِ وَأَفْعَالِهِ، حَتَّىٰ فِي خُلُقِهِ وَعَقْلِهِ وَهَيْئَتِهِ وَخَطِّهِ وَتَصْنِيفِهِ مَا يَفْرَحُ بِهِ مِنْ غَيْرِ إِفْرَاطٍ وَلَا كَذِب.

وَكَذَلِكَ يَنْبَغِي أَنْ تُبْلِغَهُ ثَنَاءَ مَنْ أَثْنَىٰ عَلَيْهِ مَعَ إِظْهَارِ الْفَرَحِ بِهِ، فَإِنَّ إِخْفَاءَ ذَلِكَ مَحْضُ الْحَسَدِ. وَمِنْ ذَلِكَ التَّعْلِيمُ وَالنَّصِيحَةُ، فَلَيْسَتْ حَاجَةُ أَخِيكَ إِلَىٰ الْعِلْمِ بِأَقَلَّ مِنْ حَاجَةِ إَلَىٰ الْمَالِ، وَإِنْ كُنْتَ غَنِيًّا بِالْعِلْمِ فَوَاسِهِ وَأَرْشِدْهُ.

وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ نُصْحُكَ إِيَّاهُ سِرًّا، وَالْفَرْقُ بَيْنَ التَّوْبِيخِ وَالنَّصِيحَةِ الْإِعْلَانُ وَالْإِسْرَارُ، كَمَا أَنَّ الْفَرْقَ بَيْنَ الْمُدَارَاةِ وَالْمُدَاهَنَةِ بِالْغَرَضِ الْبَاعِثِ عَلَىٰ الْإِغْضَاءِ، فَإِنْ أَغْضَيْتَ لِسَلَامَةِ دِينِكَ وَلِمَا تَرَىٰ فِيهِ إِصْلَاحَ أَخِيكَ بِالْإِغْضَاءِ، فَأَنْتَ مُدَارٍ، وَإِنْ أَغْضَيْتَ لِحَظِّ نَفْسِكَ وَاجْتِلَابِ شَهَوَاتِكَ وَسَلَامَةِ جَاهِكَ فَأَنْتَ مُدَاهِنٌ.

الْحَقُّ الْخَامِسُ: الدُّعَاءُ لِلْأَخِ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَوْتِهِ بِكُلِّ مَا تَدْعُو بِهِ لِنَفْسِكَ، وَفِي أَفْرَادِ مُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ ضَلَّيَهُ، أَنَّ النَّبِيَ النَّبِيَ الْمُوْءِ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ؛ عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوكَلُّ كُلَّمَا دَعَا لأَخِيهِ الْمُسْلِمِ لأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ؛ عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوكَلُّ كُلَّمَا دَعَا لأَخِيهِ بِخَيْرٍ قَالَ الْمُلَكُ الْمُوكَلُّ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلٍ».

وَكَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ ضَلِيَّتُهُ يَدْعُو لِخَلْقِ كَثِيرٍ مِنْ إِخْوَانِهِ يُسَمِّيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ. وَكَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَل رَحِمُ اللهِ يَدْعُو فِي السَّحَرِ لِسِتَّةِ نَفَرِ.

الْحَقُّ السَّادِسُ: الْوَفَاءُ وَالْإِخْلَاصُ.

وَمَعْنَىٰ الْوَفَاءِ: الثَّبَاتُ عَلَىٰ الْحُبِّ إِلَىٰ الْمَوْتِ، وَبَعْدَ مَوْتِ الْأَخِ مَعَ أَوْلَادِهِ وَأَصْدِقَائِهِ، وَمِنَ الْوَفَاءِ أَلَّا يَتَغَيَّرَ عَلَىٰ أَخِيهِ فِي التَّوَاضُعِ، وَإِنِ ارْتَفَعَ شَأْنُهُ وَاتَّسَعَتْ وِلَايَتُهُ، وَعَظُمَ جَاهُهُ.

وَمِنَ الْوَفَاءِ أَلَّا يَسْمَعَ بَلَاغَاتِ النَّاسِ عَلَىٰ صَدِيقِهِ، وَلَا يُصَادِقَ عَدُوَّ صَدِيقِهِ.

الْحَقُّ السَّابِعِ: التَّخْفِيفُ وَتَرْكُ التَّكَلُّفِ.

وَذَلِكَ أَلَّا يُكَلِّفَ أَخَاهُ مَا يَشُقُّ عَلَيْهِ، بَلْ يُرَوِّحُ سِرَّهُ مِنْ مَهَمَّاتِهِ وَحَاجَاتِهِ، وَلَا يُكَلِّفُهُ التَّفَقُّدَ لِأَحْوَالِهِ وَالْقِيَامَ بِحُقُوقِهِ وَالتَّوَاضُعَ وَلَا يَسْتَمِدُّ مِنْ جَاهِهِ وَمَالِهِ، وَلَا يُكَلِّفُهُ التَّفَقُّدَ لِأَحْوَالِهِ وَالْقِيَامَ بِحُقُوقِهِ وَالتَّوَاضُعَ لَهُ، بَلْ يَكُونُ قَصْدُهُ بِمَحَبَّتِهِ اللهَ وَحْدَهُ، وَتَمَامُ التَّخْفِيفِ طَيُّ بِسَاطِ الإحْتِشَامِ حَتَّىٰ لَهُ، بَلْ يَكُونُ قَصْدُهُ بِمَحَبَّتِهِ اللهَ وَحْدَهُ، وَتَمَامُ التَّخْفِيفِ طَيُّ بِسَاطِ الإحْتِشَامِ حَتَّىٰ لَا يَسْتَحْيِي فِيهِ مِنْ نَفْسِهِ.

قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: «أَثْقَلُ إِخْوَانِي عَلَيَّ مَنْ يَتَكَلَّفُ لِي وَأَتَحَفَّظُ مِنْهُ، وَأَخَفُّهُمْ عَلَىٰ قَلْبِي مَنْ أَكُونُ مَعَهُ كَمَا أَكُونُ وَحْدِي»(١).

وَمِنْ حُقُوقِ الصَّدِيقِ عَلَى صَدِيقِهِ: الْأَمَانَةُ عِنْدَ الْاسْتِشَارَةِ، فَقَدْ حَثَّ الْقُرْآنُ عَلَى الْشُورَةِ؛ فَعَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: «قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ﴾»(٣). وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

⁽١) «مُخْتَصَرُ مِنْهَاجِ الْقَاصِدِينَ» (ص١٢٦-١٣٢) بِتَصَرُّفٍ.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ كِتَابِ: «آدَابُ طَالِبِ الْعِلْمِ» (ص: ٨٧-٩١).

⁽٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ فِي «الْمَصَاحِفِ» (ص ١٩٢): مِنْ طَرِيقِ: (عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ اللهِ بْنِ مُعَمَّدٍ اللهِ بْنِ مَعْنَ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ اللهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي «التَّفْسِيرِ مِنَ السُّنَنِ» (٥٣٥) (٣/ ١١٠٠)، قَالَ: نَا شُفْيَانُ، عَنْ رَجُل، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «التَّفْسِيرِ» (٣/ ٨٠٢) (٤٤٢١)، قَالَ:

أَمَرَ اللهُ عَلَى نَبِيَّهُ مُحَمَّدًا رَبِيَّةٍ بِالْمَشُورَةِ، أَيْ أَنْ يَسْتَشِيرَ أَصْحَابَهُ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَشَاوِرُهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَنَمْتَ فَتَوَكَّلُ عَلَى ٱللَّهِ ﴾ [آل عمران: الْأُمُورِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ:

فَإِذَا كَانَ الرَّسُولُ مِنْ بَابِ أَمَرَهُ اللهُ أَنْ يَسْتَشِيرَ أَصْحَابَهُ، فَمِنْ بَابِ أَوْلَىٰ الْمُسْلِمُونَ فِي حَاجَةٍ إِلَىٰ الْمُشَاوَرَةِ فِيمَا بَيْنَهُمْ.

إِذَا اسْتَعْصَىٰ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ أَمْرٌ مِنْ أُمُورِ دِينِهِ وَدُنْيَاهُ؛ فَإِنَّهُ يَحْسُنُ بِهِ أَنْ يَشْيَرُ يَسْتَشِيرَ مَنْ يَثِقُ بِهِ وَيَتَوَسَّمُ فِيهِ الْحِكْمَةَ وَالصِّدْقَ وَالنَّصْحَ، فَيَنْظُرُ بِمَاذَا يُشِيرُ عَلَيْهِمْ، وَهُوَ بِالْخِيَارِ عِنْدَئِدٍ فِي أَخْذِهِ بِمَا أَشَارَ إِلَيْهِ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ أَوْ تَرْكِ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، وَهُوَ بِالْخِيَارِ عِنْدَئِدٍ فِي أَخْذِهِ بِمَا أَشَارَ إِلَيْهِ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ أَوْ تَرْكِ ذَلِكَ بِحَسَبِ مَا يَقْتَنِعُ بِهِ الْمُسْلِمُ فِي شُئُونِهِ الْخَاصَّةِ.

وَعَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «وَاللهِ مَا اسْتَشَارَ قَوْمٌ قَطُّ إِلَّا هُدُوا لِأَفْضَلِ مَا بِحَضْرَتِهِمْ، وَعَنِ الْحَسَنِ قَالَ: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ [الشورى: ٣٨]»(١). وَهَذَا صَحِيحٌ عَنِ الْحَسَنِ (*).

⁼

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ، الْمُقْرِئُ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، بِهِ.

هَكَذَا بِلَا وَاسِطَةٍ بَيْنَ سُفْيَانَ وَعَمْرٍو.

وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيح الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (١٩٤).

⁽١) أَخْرَجَهُ ابْنُ وَهْبٍ فِي «الْجَامِعِ» (٢٨٥) عَنِ السُّرِّيِّ، عَنِ الْحَسَنِ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْأَدَبِ» (٤٦)، وَفِي «الْمُصَنَّفِ» (٢٦٢٧٥)، مِنْ طَرِيقِ: إِيَاسِ بْنِ دَغْفَل، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، بِهِ.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخُّتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: الْمَشُورَةُ) [١١٢٧-١١٢٩].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ضَيْطَتْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ وَالْكَالِهُ لِأَبِي الْهَيْثَمِ: «هَلْ لَكَ خَادِمٌ»؟ قَالَ: لَا.

قَالَ: «فَإِذَا أَتَانَا سَبْيٌ فَأْتِنَا».

فَأُتِيَ النَّبِيُّ رَبِّكُ النَّبِيُّ وَرَأْسَيْنِ لَيْسَ مَعَهُمَا ثَالِثٌ، فَأَتَاهُ أَبُو الْهَيْثَمِ، قَالَ النَّبِيُّ وَلَيْتَهُ: «اخْتَرْ مِنْهُمَا».

قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اخْتَرْ لِي.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْمُسْتَشَارَ مُؤْتَمَنُ، خُذْ هَذَا؛ فَإِنِّي رَأَيْتُهُ يُصَلِّي، وَاسْتَوْص بِهِ خَيْرًا».

فَقَالَتِ امْرَأَتُهُ: مَا أَنْتَ بِبَالِغِ مَا قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ مِنْ إِلَّا أَنْ تُعْتِقَهُ.

قَالَ: فَهُوَ عَتِيثٌ.

فَقَالَ النَّبِيُّ مِنْ اللهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا وَلَا خَلِيفَةً إِلَّا وَلَهُ بِطَانَةٌ بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَبِطَانَةٌ لَا تَأْلُوهُ خَبَالًا، وَمَنْ يُوقَ بِطَانَةَ السُّوءِ فَقَدْ وُقِيَ »(١). وَالْحَدِيثُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

(۱) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (۱۲۸)، وَالتِّرْمِذِيُّ (۲۳۲۹) (۲۸۲۲)، وَابْنُ مَاجَهْ (۳۷٤٥)، وَالْبَزَّ ارُ (۲۸۲۸)، وَالْمُشْكِلِ» (۲۷۲) وَالطَّحَاوِيُّ فِي «الْمُشْكِلِ» (۲۷۲) وَالطَّحَاوِيُّ فِي «الْمُشْكِلِ» (۲۷۲) (۲۹۲) (۲۹۲)، وَالْحَاكِمُ (۷۱۷۸)، مِنْ طَرِيقِ: عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ.

«الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنُ": الَّذِي يُسْتَشَارُ -أَيْ: تُطْلَبُ مِنْهُ الْمَشُورَةُ- لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ أَمِينًا، لَا بُدَّ أَنْ يُؤَدِّيَ حَقَّ الْأَمَانَةِ.

إِنَّ الْمُسْتَشَارَ أَمِينٌ فِيمَا يُسْأَلُ عَنْهُ مِنَ الْأُمُورِ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَخُونَ الْمُسْتَشِيرَ بِكِتْمَانِ مَا فِيهِ مَصْلَحَتُهُ.

فَهَذَا خَبَرٌ وَلَكِنَّهُ بِمَعْنَىٰ الْإِنْشَاءِ؛ أَيْ أَنَّ الَّذِي يُسْتَشَارُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ أَمِينًا؛ أَيْ: إِذَا اسْتَشَارَكَ أَخُوكَ فِي أَمْرٍ مَنَ الْأُمُورِ فاصْدُقْهُ وَأَدِّ الْأَمَانَةَ الَّتِي لَهُ عِنْدَكَ: مِنَ النُّمُورِ فاصْدُقْهُ وَأَدِّ الْإَمْانَةَ الَّتِي لَهُ عِنْدَكَ: مِنَ النَّمُورِ فَاصْدُقْهُ وَأَدِّ الْإِنْشَاءِ، فَيَطْلُبُ مِنَّ النَّبِيُّ مِنَ النَّبِيُّ مِنَ النَّبِيُّ أَدَاءَ الْأَمَانَةِ عِنْدَ الْإِسْتِشَارَةِ.

إِنَّ مِنْ مَعَانِي الْأَمَانَةِ أَنْ يَكُونَ الْمَرْءُ نَاصِحًا مُخْلِطًا لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَقْتَ اسْتِشَارَتِهِ إِيَّاهُ فِي مُهِمَّاتِ الْحَيَاةِ، وَأَلَّا يَأْلُو جُهْدًا فِي تَقْدِيمِ أَفْكَارِهِ وَمَشُورَتِهِ اسْتِشَارَتِهِ إِيَّاهُ فِي مُهِمَّاتِ الْحَيَاةِ، وَأَنْ يُنَبِّهَهُ إِلَىٰ مَا فِيهِ مَنْفَعَتُهُ، وَأَنْ يَكُونَ حَرِيطًا عَلَىٰ وَتَجَارِبِهِ الْحَيَّةِ الصَّادِقَةِ لَهُ، وَأَنْ يُنَبِّهَهُ إِلَىٰ مَا فِيهِ مَنْفَعَتُهُ، وَأَنْ يَكُونَ حَرِيطًا عَلَىٰ صَالِحِهِ كَحِرْصِهِ عَلَىٰ صَالِحِ نَفْسِهِ، هَذَا مِنَ الْأَمَانَةِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَ الْمُسْتَشَارَ مُؤْتَمَنُ النَّبِي مَلِيهِ الْمُسْتَشَارَ مُؤْتَمَنُ الْمَانَةِ عَلَىٰ اللَّهُ اللَّهُ الْمَسْتَشَارَ مُؤْتَمَنُ الْأَمَانَةِ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللِهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنُّ) [١١١٩–١١٢٥].

* وَمِنْ حُقُوقِ الصَّدِيقِ عَلَى صَدِيقِهِ: عَدَمُ إِفْشَاءِ أَسْرَادِهِ؛ فَيَجِبُ حِفْظُ أَسْرَادِ الْمُجَالِسِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ وَلَيَّاتُو: ﴿إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ الْحَدِيثَ ثُمَّ الْتَفَتَ (١) فَهِي الْمُجَالِسِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ وَلَيَّا الْجُلُ الْحَدِيثَ ثُمَّ الْتَفَتَ (١) فَهِي الْمَخَالِسِ؛ لَقَوْلِ النَّبِيِّ وَلَا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمَانِيُّ فِي ﴿السَّلْسِلَةِ أَمَانَةٌ (٢)﴾ (٣). أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ، وَذَكَرَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي ﴿السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ».

وَكَمَا قِيلَ: «صُدُورُ الْأَحْرَارِ مُسْتَوْدَعُ الْأَسْرَارِ»(٤).

فَهَذَا أَدَبٌ مِنَ الْآدَابِ النَّبُوِيَّةِ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِالْمَجَالِسِ، أَخَلَّ بِهِ أَكْثُرُ النَّاسِ، بَلْ أَخَلُوا بِهِ جَمِيعًا إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ، وَالْيَوْمَ تَرَىٰ مَنْ يَتَدَسَّسُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُسَجِّلَ لِلْمُتَكَلِّمِ مَا يَلْفِظُ بِهِ، أَوْ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُصَوِّرَهُ مِنْ حَيْثُ يَعْلَمُ وَلَا يَعْلَمُ، إِلَىٰ غَيْرِ لَلْمُتَكَلِّمِ مَا يَلْفِظُ بِهِ، أَوْ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُصَوِّرَهُ مِنْ حَيْثُ يَعْلَمُ وَلَا يَعْلَمُ، إِلَىٰ غَيْرِ لَلْمُتَكَلِّمِ مِنَ الْخِيَانَاتِ الَّتِي لَا يَأْتِي بِهَا إِلَّا مَنْ هُوَ مَعْمُوزٌ فِي دِينِهِ.

(١) «ثُمَّ الْتَفَتَ»، أَيْ: يَمِينًا وَشِمَالًا احْتِيَاطًا؛ لِأَنَّ الْتِفَاتَهُ إِعْلَامٌ لِمَنْ يُحَدِّثُهُ أَنَّهُ يَخَافُ أَنْ يَعْالُمُ وَاكْتُمْهُ وَاكْتُمْهُ وَهُوَ عِنْدَكَ أَمَانَةٌ.

⁽٢) «فَهِيَ أَمَانَةٌ»، أَيْ: أَنَّ حُكْمَهُ حُكْمُ الْأَمَانَةِ، فَلَا يَحُوزُ إِضَاعَتُهَا بِإِشَاعَتِهَا.

⁽٣) أخرجه أبو داود في «السنن»: (٢٦٧/٤، رقم ٤٨٦٨)، والترمذي في «الجامع»: (٤/ ٣٤١–٣٤٢، رقم ١٩٥٩)، من حديث: جَابِر بْن عَبْدِ اللهِ ﷺ.

قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ»، وكذا حسنه الألباني في «الصحيحة»: (٣/ ٨١، رقم ١٠٩٠)، وله شاهد من حديث أنس رَفِي الله مرفوعًا، بنحوه.

⁽٤) هو من كلام ذي النون المصري الزاهد، أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء»: (٩/ ٣٧٧)، بإسناده، عن يُوسُفَ بْن الْحُسَيْنِ، قَالَ: قَالَ ذُو النُّونِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمِصْرِيُّ: «صُدُورُ الْأَحْرَارِ قُبُورُ الْأَسْرَارِ».

«صُدُورُ الْأَحْرَارِ مُسْتَوْدَعُ الْأَسْرَارِ»؛ أَيْ: أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَوْ لَمْ يَكُنْ مِنَ الدِّينِ الكِّينِ الْكَانَ مِنَ الْمُرُوءَةِ الَّتِي يَحُضُّ عَلَيْهَا الدِّينُ، وَهِيَ مِنْ خُلُقِ الرِّجَالِ. (*).

وَمِنْ حُقُوقِ الصَّدِيقِ عَلَى صَدِيقِهِ: عَدَمُ هَجْرِهِ إِلَّا لِسَبَبٍ شَرْعِيٍّ؛ فَالنَّبِيُّ وَالنَّبِيُّ

لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْنَا مَا حَرَّمَ مِنْ أُمُورِ الْمُحَرَّمَاتِ وَجَعَلَ الْكَبَائِرَ بَارِزَاتٍ وَاضِحَاتٍ، جَعَلَ مِنْهَا هَذَا التَّدَابُرَ وَالتَّنَاحُرَ الَّذِي يَكُونُ بَيْنَ الْعَبْدِ الْمُسْلِمِ وَأَخِيهِ، يَقُولُ النَّبِيُّ جَعَلَ مِنْهَا هَذَا التَّدَابُرَ وَالتَّنَاحُرَ الَّذِي يَكُونُ بَيْنَ الْعَبْدِ الْمُسْلِمِ وَأَخِيهِ، يَقُولُ النَّبِيُّ بَعْنِي: الَّذِي يُخَاصِمُ أَخَاهُ سَنَةً مُنْهُ فَهُو كَسَفُكِ دَمِهِ (٢)؛ يَعْنِي: الَّذِي يُخَاصِمُ أَخَاهُ سَنَةً هُو كَسَفُكِ دَمِهِ (٢)؛ يَعْنِي: الَّذِي يُخَاصِمُ أَخَاهُ سَنَةً هُو كَسَفُكِ دَمِهِ النَّالِي يَعْنِي اللَّذِي يَعْتَلُهُ، سَوَاءً بِسَوَاءٍ، حَذْوَ النَّهُ فِي الذَّنْبِ وَالْوِزْرِ عِنْدَ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ كَالَّذِي يَقْتُلُهُ، سَوَاءً بِسَوَاءٍ، حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ بِالنَّعْلِ بِالنَّعْلِ، كُلُّ ذَلِكَ فِي مِيزَانِ سَيِّئَاتِهِ عِنْدَ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

الرَّسُولُ رَا اللَّهُ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَإِنْ هَجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَإِنْ هَجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ مَقُولً النَّارَ»(٣).

النَّبِيُّ عَلَيْتُ يُرِشْدُنَا إِلَىٰ أَنَّ الْهِجْرَةَ فَوْقَ ثَلَاثٍ تُدْخِلُ صَاحِبَهَا النَّارَ، «فَمَنْ هَجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ دَخَلَ النَّارَ».

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ مُحَاضَرَةِ: «آدَابُ الْجُلُوسِ وَالْمَجْلِسِ» - الْأَحَدُ ١٥ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥هـ | ١٢-٧-٢٠١٤م.

⁽٢) أخرجه أبو داود (٩١٥)، من حديث: أَبِي خِرَاشٍ السُّلَمِيِّ ضَيَّيْهُ، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٩٢٨)، والحديث أصله في «الصحيحين»، وسيأتي إن شاء الله.

⁽٣) أخرجه أبو داود (٤٩١٤)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ ضَّ فَيُكِبُه، وصححه الألباني في «صحيح الترهيب» (٢٧٥٧).

وَيُوَضِّحُ لَنَا نَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ مِلْ اللهِ أَنَّ هَذِهِ الْهِجْرَةَ الَّتِي تَكُونُ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَأَخِيهِ وَأَنَّ النِّزَاعَ وَالْخِلَافَ وَالْخِصَامَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِذَنْبٍ يُحْدِثُهُ أَحَدُهُمَا، يَقُولُ الرَّسُولُ مِنْ الْإِسْلَامِ - فَيُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا، إِلَّا الرَّسُولُ مِنْ الْإِسْلَامِ - فَيُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا، إِلَّا بِذَنْبِ أَحْدَثُهُ أَحَدُهُمَا» (١).

يَعْنِي: أَنَّ النَّبِيَّ مِلْيَّاتُهُ يُخْبِرُنَا أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا أَحَبَّ أَخَاهُ فِي اللهِ، وَإِذَا وَدَّ أَخَاهُ فِي اللهِ، وَإِذَا أَحَبَّ أَخَاهُ فِي اللهِ، وَإِذَا أَحَبَّ أَخَاهُ فِي الْإِسْلَامِ، ثُمَّ حَدَثَتِ الْجَفْوَةُ بَعْدُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ، فَمَا هَذَا إِلَّا لِذَنْبِ أَحْدَثَهُ أَحَدُهُمَا، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ مِنْ اللهِ مِنْ اللهِ مَنَّ امْرُؤٌ إِلَّا نَفْسَهُ.

الرَّسُولُ مَلْكِنَ يُشَدِّدُ هَاهُنَا جِدًّا مِنْ هَذَا الْخِصَامِ الَّذِي يَكُونُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ. (*).

الرَّسُولُ وَلَيْكَ لَمْ يُرَخِّصْ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَقَالَ النَّبِيُ وَلَيْكَ:

(لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ». ثُمَّ يُبَيِّنُ النَّبِيُ وَلَيْكَ أَمْرًا نَفْسِيًّا يَعْتَرِي النَّاسَ عِنْدَمَا لَا يَكْسِرُونَ حِدَّةَ الْبَشَرِيَّةِ الْمُوغِلَةِ فِي الطِّينِيَّةِ فِيهِمْ، فَيَتَرَفَّعُ

⁽١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٠١)، من حديث: أَنَسٍ رَفِيْهُم، وروي -أيضًا-عن ابن عمر، وأبي هريرة، ورجل من بني سليط رَفِيْقُ مثله، وصححه بمجموع طرقه الألباني في «الصحيحة» (٦٣٧).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «صِلُوا أَرْحَامَكُمْ» - الْجُمُعَةُ: ٧-٦-٢٠٠٢م.

الْأَخُ عَلَىٰ أَخِيهِ، عِنْدَمَا يَلْقَاهُ وَهُوَ لَهُ مُخَاصِمٌ، فَيَقُولُ النَّبِيُّ مِلْ الْكَثْنَةِ: «يَلْتَقِيَانِ فَيُعُرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَام»(١).

النّبِيُّ وَهُوَ الْعَالَمِينَ هُوَ الْجَانِبَ النّفْسِيَّ فِي النّاسِ؛ لِأَنَّ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ هُوَ اللّذِي خَلَقَ الْخَلْقَ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ: ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللّطِيفُ ٱلْخِيرُ ﴾ اللّذِي خَلَقَ الْخَلْقَ وَهُو اللّطِيفُ ٱلْخِيرُ ﴾ [الملك: 18]، ثُمَّ أَعْلَمَ نَبِيَّهُ وَاللّهُ وَلَا أَنْهُ النّاسِ، فَجَاءَ كَلَامُ النّبِيُّ وَاللّهُ مُتَّسِقًا مَعَ الطّبِيعَةِ الْبَشَرِيَّةِ لَا يَخْرُجُ عَنْهَا قِيدَ أُنْمَلَةٍ وَلَا أَقَلَ مِنْهَا؛ لِكَيْ يَسِيرَ النّاسُ عَلَىٰ أَمْرِ الْفَطْرَةِ كَمَا خَلَقَهُمْ رَبُّهُمْ - جَلّتْ قُدْرَتُهُ -.

النَّبِيُّ مَلْقَطُ يُبِيِّنُ أَنَّ أَمْرَ الْخِصَامِ قَدْ يَكُونُ مُسْتَفْشِيًا، وَيَكُونُ مُتَأَصِّلًا فِي بَعْضِ الْقُلُوبِ، فَمَا الْحَلُّ إِذَا عَادَ أَحَدُهُمَا وَلَمْ يَعُدِ الْآخَرُ؟

يُبَيِّنُ النَّبِيُّ وَلَيْكُ وَهَا الْأَمْرَ، فَيَقُولُ النَّبِيُّ وَلَيْكُو: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَإِذَا مَرَّتْ ثَلَاثٌ فَلْيَلْقَهُ -أَيْ: فَلْيُقَابِلْهُ- فَلْيُلْقِ عَلَيْهِ السَّلامَ، فَإِنْ أَجَابَهُ -يَعْنِي: فَإِنْ رَدَّ عَلَيْهِ- وَإِلَّا فَقَدْ بَرِئَ الْمُسْلِمُ مِنَ الْهِجْرَةِ»(٢).

⁽۱) أخرجه البخاري (۲۰۷۷، و ۲۲۳۷)، ومسلم (۲۵۲۰)، من حديث: أَبِي أَيُّوبَ صَحَيْه، بلفظ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِم أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبُدَأُ بِالسَّلَامِ»، وبنحوه في «الصحيحين» -أيضًا- من حديث: أنس صَحَيْهُ، وفي «صحيح مسلم» من حديث: ابْنِ عُمَرَ، وأَبِي هُرَيْرَةَ مَعَيْهُمْ.

⁽٢) أخرجه أبو داود (٤٩١٢)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِي ﴿ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ السَّلَامَ يَهْجُرَ مُؤْمِنًا فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَإِنْ مَرَّتْ بِهِ ثَلَاثٌ، فَلْيَلْقَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَإِنْ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ

فَإِذَا مَرَّتْ ثَلَاثٌ عَلَىٰ مُتَخَاصِمَيْنِ، ثُمَّ لَقِي أَحَدُهُمَا أَخَاهُ يُرِيدُ أَنْ يَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَيَخْرُجَ مِنَ الْهِجْرَةِ الْمَذْمُومَةِ -أَيْ: مِنْ هَجْرِهِ لِأَخِيهِ- إِلَّا أَمْرِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَيَخْرُجَ مِنَ الْهِجْرَةِ الْمَذْمُومَةِ -أَيْ: مِنْ هَجْرِهِ لِأَخِيهِ- إِلَّا أَنَّ الْآخَرَ قَدْ رَكِبَ رَأْسَهُ وَقَادَهُ شَيْطَانُهُ إِلَىٰ مَهَاوِي الضَّلَالِ وَالْعِنَادِ وَالزَّيْعِ، فَيُقْبِلُ عَلَيْهِ أَخُوهُ فَيُلْقِي عَلَيْهِ السَّلَامَ، إِنْ رَدَّ فَقَدْ بَرِئَا مِنْ أَمْرِ الْهِجْرَةِ وَمِنْ أَمْرِ الْجَصَامِ، وَإِنْ رَدَّ فَقَدْ بَرِئَا مِنْ أَمْرِ الْهِجْرَةِ وَمِنْ أَمْرِ الْجَصَامِ، وَإِنْ رَدَّ فَقَدْ بَرِئَا مِنْ أَمْرِ الْهِجْرَةِ وَلَا يُعَلَّ الْخِصَامِ، وَإِنْ رَكِبَ رَأْسَهُ وَأَبَىٰ إِلَّا الْخِصَامَ وَالْمُخَاصَمَةَ وَالْعِنَادَ وَالْمُعَانَدَةَ، فَإِنَّ الَّذِي وَإِنْ اللّهِ عَلَيْهِ السَّلَمَ - كَمَا قَالَ النَّبِيُّ إِلَا الْخِصَامَ وَالْمُخَاصَمَةَ وَالْمُعْرَةِ وَلَا يُعَدُّ هَاجِرًا، وَبَاءَ سَلَّمَ -أَيْ: الْمُسَلِّمَ - كَمَا قَالَ النَّبِيُّ إِلَيْنَ قَدْ بَرِئَ مِنَ الْهِجْرَةِ وَلَا يُعَدُّ هَاجِرًا، وَبَاءَ الْآخَرُ بِالذَّنْبِ. (**).

الرَّسُولُ مَنْ الْمُسْلِمِينَ، وَيُحَرِّمُ هَذَا الْخِصَامَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَيُحَرِّمُ الْهِجْرَةَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَيُحَرِّمُ الْهِجْرَةَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَيَأْمُرُ بِالتَّوَاحُل وَبِالتَّوَادِّ، وَبِالتَّحَابِّ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ.

ثُمَّ يُضِيِّقُ الدَّائِرَةَ فِي أَمْرِ الْهِجْرَةِ تَضْيِيقًا مِنْ بَعْدِ تَضْيِيقٍ، فَيُبَيِّنُ لَنَا نَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ ثُمَّ يُضِيِّةً أَنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْهَجْرِ هَذَا الْهَجْرُ الَّذِي يَكُونُ بَيْنَ ذَوِي الْأَرْحَام.

فَيْبَيِّنُ لَنَا النَّبِيُّ عَلَيْتُ أَنَّ اللهَ جَلَّوَعَلا قَدْ بَيَّنَ فِيمَا أَوْحَىٰ إِلَىٰ نَبِيِّهِ عَلَيْتُ أَنَّ اللهُ عَلَّوَعَلا قَدْ بَيَّنَ فِيمَا أَوْحَىٰ إِلَىٰ نَبِيِّهِ عَلَيْتُ أَنَّ اللهُ يَقْطَعُونَ أَرْحَامَهُمْ وَيَهْجُرُونَ إِخْوَانَهُمْ، وَأَنَّ هَوُّلاَءِ الَّذِينَ يَسْتَبِيحُونَ مَا حَرَّمَ اللهُ

فَقَدِ اشْتَرَكَا فِي الْأَجْرِ، وَإِنْ لَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ فَقَدْ بَاءَ بِالْإِثْمِ»، وزاد في رواية: «وَخَرَجَ الْمُسَلِّمُ مِنَ الْهِجْرَةِ»، وأدرجه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٧٥٧)، وضعف إسناده في «المشكاة» (٣/ رقم ٥٠٣٧)، وفي غيره.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَصِلَةُ الرَّحِمِ» - مُحَاضَرَة ١ - الجمعة الجمعة الرَّحِمِ» المُحاضَرَة ١ - الجمعة المَّرِمِ مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَصِلَةُ الرَّحِمِ» المُحاضَرَة ١ - الجمعة المَرْدِمِ مَا مَرَّ فِي السِلَةِ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَصِلَةُ الرَّحِمِ» المُحاضَرَة ١ - الجمعة المَرْدُمُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَصِلَةُ الرَّحِمِ» المُحاضَرَة ١ - الجمعة المَرْدُمُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَصِلَةُ الرَّحِمِ» المُحاضَرَة ١ الرَّحِمِ المُحافِق المَرْدُمُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَصِلَةُ الرَّحِمِ» المُحافِق المَرادُة المَرْدُمُ المَرْدُمُ المَرْدُمُ المَرْدُمُ المُرادُمُ المَرْدُمُ المَرْدُمُ المِنْ اللهِ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ الل

رَبُّ الْعَالَمِينَ فَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ، هَؤُلَاءِ لَعَنَهُمُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ، وَأَصَمَّهُمْ، وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ . (*).

فَعَلَىٰ الْمُسْلِمِ أَنْ يَحْرِصَ عَلَىٰ اجْتِنَابِ مَنْ لَا تَلْزَمُهُ خُلْطَتُهُ شَرْعًا، حَتَّىٰ يَحْفَظَ زَمَانَهُ، وَيَرْعَىٰ قَلْبَهُ، وَعَلَيْهِ أَنْ يَخْتَارَ الصَّاحِبَ الَّذِي يُعِينُهُ عَلَىٰ أَمْرِ دِينِهِ وَآخِرَتِهِ، وَقَدْ قَالَ الْخُوَارَزْمِيُّ:

حَالَاتِهِ	يغ	الْكَسْلَانَ	تُصْحَبِ	Ý
ؽؘڡٛ۠ۺۮ	آخَوَ	بِفَسَادِ	صَالِحٍ	کَمْ
سَرِيعَةٌ	الْجَلِيدِ	إِلَىٰ	الْبَلِيدِ	عَدْوَيْ
فَيَخْمُدُ	الرَّمَادِ	فِي	يُوضَعُ	وَالْجَمْرُ

·(*)

80%%%03

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «صِلُوا أَرْحَامَكُمْ» - الْجُمْعَةُ: ٧-٦-٢٠٠٢م.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ مِنْ كِتَابِ: «آدَابُ طَالِبِ الْعِلْم» (ص: ٩١).



الْسُلِمُ مِرْآةُ أَخِيهِ



إِنَّ الصَّاحِبَ الْحَقَّ مِرْآةُ أَخِيهِ، يَأْمُرُهُ بِالْمُعْرُوفِ وَيَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَيُحِبُّ لَهُ مَا

يُجِبُّ لِنَفْسِهِ، قَالَ اللهُ تَبَارِكَ وَتَعَالَى: ﴿وَٱلْعَصْرِ اللهِ اللهِ اللهِ عَبْرِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ عَبَارِكَ وَتَعَالَى: ﴿وَٱلْعَصْرِ اللهِ الله

﴿ وَٱلْعَصِّرِ اللهِ إِنَّ ٱلْإِنسَانَ لَفِي خُسِّرٍ ﴾: أَقْسَمَ اللهُ -سُبْحَانَهُ- بِالْوَقْتِ الَّذِي يَمُرُّ بِهِ عُمُرُ الْإِنْسَانِ، وَيَجْرِي مِنْ غَيْبِ الْمُسْتَقْبَلِ إِلَىٰ غَيْبِ الْمَاضِي، وَلَا يَنْتَفِعُ مِنْهُ لِآخِرَتِهِ.
مِنْهُ إِلَّا لَحْظَةَ الْحَاضِرِ إِذَا انْتَفَعَ مِنْهُ لِآخِرَتِهِ.

إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرَانٍ وَنُقْصَانٍ بِتَضْيِيعِ عُمُرِهِ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ، وَاشْتِغَالِهِ بِالدُّنْيَا، وَاسْتِغْرَاقِهِ فِي طَلَبِهَا، ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّلِحَتِ وَتَوَاصَوْاْ بِالدُّنْيَا، وَاسْتِغْرَاقِهِ فِي طَلَبِهَا، ﴿إِلَّا الَّذِينَ اسْتَثْنَاهُمُ اللهُ مِنْ عُمُومِ الْإِنْسَانِ الَّذِي هُوَ فِي بُلُحُقِّ وَتَوَاصَوْا بِأَلْفِينَ تَحَقَّقُوا بِأَرْبَع صِفَاتٍ: خُسْرٍ، وَهُمُ اللهِ مَلَ الَّذِينَ تَحَقَّقُوا بِأَرْبَع صِفَاتٍ:

* الصِّفَةُ الْأُولَىٰ: الَّذِينَ آمَنُوا بِالْأَرْكَانِ الْإِيمَانِيَّةِ السِّتَّةِ إِيمَانًا صَحِيحًا صَادِقًا، وَهَذِهِ الصِّفَةُ عُنُوانُ الارْتِقَاءِ الْفِكْرِيِّ وَالتَّصْمِيمِ الْإِرَادِيِّ حَوْلَ الْقَضَايَا الْإِيمَانِيَّةِ الْكُبْرَىٰ.

* وَالصِّفَةُ الثَّانِيَةُ: عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ الَّتِي تَشْمَلُ كُلَّ عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ الْخَيْرِ الَّتِي يَدْفَعُ إِلَيْهَا الْإِسْلَامُ، وَهَذِهِ الصِّفَةُ عُنْوَانُ الَّتِي يَدْفَعُ إِلَيْهَا الْإِسْلَامُ، وَهَذِهِ الصِّفَةُ عُنْوَانُ الْإِسْلَامُ، وَهَذِهِ الصِّفَةُ عُنْوَانُ الْإِرْتِقَاءِ السُّلُوكِيِّ فِي الْحَيَاةِ.

* وَالصِّفَةُ الثَّالِثَةُ: أَوْصَىٰ بَعْضُ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضًا بِالتَّمَسُّكِ بِالْحَقِّ اعْتِقَادًا وَقَوْلًا وَعَمَلًا، وَهُوَ يَشْمَلُ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَالنَّصِيحَةَ الْعَامَّةَ، وَالدَّعْوَةَ إِلَىٰ اللهِ، وَالتَّوَاصِي بِالْحَقِّ يَخْدُمُ رُكْنَ الْإِيمَانِ، وَمَا يَسْتَدْعِيهِ مِنْ كُلِّ قَضِيَّةٍ حَقِّ.

* والصِّفَةُ الرَّابِعَةُ: أَوْصَىٰ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِالصَّبْرِ عَلَىٰ الطَّاعَاتِ، وَالصَّبْرِ عَلَىٰ اللهِ، عَنِ الْمُحَرَّمَاتِ، وَالصَّبْرِ عَلَىٰ الْبَلَاءِ وَالْمَصَائِبِ، وَتَحَمُّلِ الْأَذَىٰ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَالشَّبُ عَلَىٰ ذَلِكَ، وَالتَّوَاصِي بِالصَّبْرِ يَخْدُمُ رُكْنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ وَالثَّبَاتِ عَلَىٰ ذَلِكَ، وَالتَّوَاصِي بِالصَّبْرِ يَخْدُمُ رُكْنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْعُمَلَ الصَّالِحِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَة لَا يَقُومُ بِهَا الْإِنْسَانُ مَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مِنَ الصَّبْرِ مَا يَحْمِلُ بِهِ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَة لَا يَقُومُ بِهَا الْإِنْسَانُ مَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مِنَ الصَّبْرِ مَا يَحْمِلُ بِهِ عِبْءَ مُخَالَفَةِ أَهْوَاءِ النَّفْس وَشَهَوَاتِهَا. (*).

وَقَالَ اللَّهِ اللَّهِ: «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا». (*).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» – [العصر: ١ – ٣].

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «كَفَىٰ غِشًّا لِلْمُسْلِمِينَ» - الْجُمُعَةُ ٣ مِنْ ذِي الْقِعْدَةِ ١٤٢٧هـ اللهُ الْمُسْلِمِينَ» - الْجُمُعَةُ ٣ مِنْ ذِي الْقِعْدَةِ ١٤٢٧هـ اللهُ ١٤٢٠م

قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ الْمُؤْمِنُ وَهُو يُحَاوِرُهُ: أَكَفَرْتَ بِالَّذِي أَجْرَىٰ أَسْبَابَ خَلْقِكَ بَدْءًا مِنْ تُرَابٍ، ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ مَهِينَةٍ، ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا مُكْتَمِلًا؟!! فَهَلْ أَنْتَ نَظَرْتَ لِلْءًا مِنْ تُرَابٍ، ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ مَهِينَةٍ، ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا مُكْتَمِلًا؟!! فَهَلْ أَنْتَ نَظَرْتَ لِلْمُ اللَّهُ مُسَيَّرَةٍ بِغَيْرِ رَبِّ خَالِقٍ؟!! فَاللهُ هُوَ الَّذِي يَخْلُقُ الْمُسَبِّبَاتِ كَمَا هُوَ خَالِقٌ لِلْأَسْبَابِ، وَلَوْ لَا خَلْقُهُ سُبْحَانَهُ؛ لَمْ يُوجَدْ شَيْءٌ مِنْهَا.

لَكِنْ أَنَا لَسْتُ عَلَىٰ مَذْهَبِكَ الْفَاسِدِ، فَأَنَا مُؤْمِنٌ بِاللهِ رَبِّي الَّذِي يَخْلُقُ كُلَّ مَنْ شَيْءٍ بِصِفَاتِ رُبُوبِيَّتِهِ، وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا مِمَّنْ لَهُمْ حَيَاةٌ وَإِرَادَةٌ وَعِلْمٌ وَقُدْرَةٌ؛ فَضْلًا عَنْ أَنْ أُشْرِكَ بِهِ أَسْبَابًا لَا حَيَاةَ لَهَا وَلَا إِرَادَةَ وَلَا عِلْمَ وَلَا قُدْرَةَ.

وَهَلَّا قُلْتَ حِينَ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ: هَذَا مَا شَاءَهُ اللهُ، وَلَمْ يَكُنْ بِعِلْمِي وَقُدْرَتِي وَهُلْرَتِي وَهُلْرَتِي دُونَ تَقْدِيرِ اللهِ وَخَلْقِهِ، لَا قُوَّةَ لِأَحَدِ فِي الْوُجُودِ كُلِّهِ إِلَّا بِاللهِ، إِنْ تَرَنِ أَنَا أَتَوَقَّعُ أَنْ يُعْطِينِي رَبِّي خَيْرًا مِنْ جَنَّتِكَ، أَقَلَ مِنْكَ مَالًا وَوَلَدًا وَقُوَّةً وَأَنْصَارًا، فَأَنَا أَتَوَقَّعُ أَنْ يُعْطِينِي رَبِّي خَيْرًا مِنْ جَنَّتِكَ،

وَيُرْسِلَ عَلَىٰ جَنَّتِكَ صَوَاعِقَ مِنَ السَّمَاءِ فَتُحْرِقَهَا، وَتَأْتِي عَلَىٰ الْأَخْضَرِ وَالْيَابِسِ فِيهَا، أَوْ رِيَاحًا عَاتِيَةً تَكْسِرُ الشَّجَرَ، وَتُتْلِفُ الثَّمَرَ، وَتَجْرُفُ الْجَنَّةَ مِنْ أُصُولِهَا، فَتُصْبِحُ أَرْضًا جَرْدَاءَ مَلْسَاءَ لَا تَثْبُتُ عَلَيْهَا قَدَمٌ، وَلَا يَنْبُتُ فِيهَا زَرْعٌ.

أَوْ يُصْبِحَ مَاءُ حَدِيقَتِكَ غَائِرًا ذَاهِبًا فِي أَعْمَاقِ الْأَرْضِ، لَا تَسْتَطِيعُ الْوُصُولَ إِلَيْهِ وَلَا اسْتِخْرَاجَهُ بِوَسِيلَةٍ مِنَ الْوَسَائِلِ، وَأَحَدُ السَّبَيْنِ كَافٍ لِلْقَضَاءِ عَلَيْهَا، فَإِنِ اجْتَمَعَ السَّبَبَانِ؛ فَاتَتِ الْمَنْفَعَةُ مِنْهَا تَمَامًا.

وَأَحَاطَ الْعَذَابُ بِثَمَرِ جَنَّتِهِ، وَأَرْسَلَ اللهُ عَلَيْهَا نَارًا مِنَ السَّمَاءِ، أَوْ لَفْحَاتٍ مِنَ الرِّيحِ الشَّدِيدَةِ الْبُرُودَةِ فَأَهْلَكَتْهَا، وَغَارَ مَاؤُهَا، فَأَصْبَحَ صَاحِبُهَا الْكَافِرُ يُقلِّبُ الرِّيحِ الشَّدِيدَةِ الْبُرُودَةِ فَأَهْلَكَتْهَا، وَغَارَ مَاؤُهَا، فَأَصْبَحَ صَاحِبُهَا الْكَافِرُ يُقلِّبُ كَفَيْهِ بِضَرْبِ الْعُلْيَا مِنْهُمَا عَلَىٰ السُّفْلَىٰ تَأَسُّفًا وَتَحَسُّرًا عَلَىٰ مَا أَنْفَقَ فِي عِمَارَتِهَا، وَلُقَيْهِ بِضَرْبِ الْعُلْيَا مِنْهُمَا عَلَىٰ السُّفْلَىٰ تَأَسُّفًا وَتَحَسُّرًا عَلَىٰ مَا أَنْفَقَ فِي عِمَارَتِهَا، وَالْحَالُ أَنَّ جَنَّتُهُ خَالِيَةٌ مِنْ ثِمَارِهَا، وَمُتَسَاقِطَةُ الْأَغْصَانِ، وَلَمْ يَبْقَ فِيهَا إِلَّا عِيدَانُ مُنْ بَعْلَىٰ عُرُوشِهَا، وَيَقُولُ مُتَذَكِّرًا مَوْعِظَةَ أَخِيهِ حِينَ لَا يَنْفَعُهُ التَّذَكُّرُ وَالنَّدَمُ: مُنْ اللَّهُ عَلَىٰ عُرُوشِهَا، وَيَقُولُ مُتَذَكِّرًا مَوْعِظَةَ أَخِيهِ حِينَ لَا يَنْفَعُهُ التَّذَكُّرُ وَالنَّدَمُ:

﴿ يَلْكُنِي لَكُنْ لِهُ لِلْكُنِ لِمُ لِلْكُنِ اللَّهُ عَلَىٰ عُرُوشِهَا، وَيَقُولُ مُتَذَكِّرًا مَوْعِظَةَ أَخِيهِ حِينَ لَا يَنْفَعُهُ التَّذَكُّرُ وَالنَّذَمُ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ مِرْآةُ أَخِيهِ، إِذَا رَأَىٰ فِيهَا عَيْبًا أَصْلَحَهُ (٢). هَذَا الْحَدِيثُ إِسْنَادُهُ حَسَنٌ

=

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الكهف: ٣٧ - ٢٤].

⁽٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ وَهْبٍ فِي «الْجَامِعِ» (٢٠٣)، مِنْ طَرِيقِ: عَبْدِ اللهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بهِ، مَوْقُوفًا.

بَوَّبَ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» بَابًا: «الْمُسْلِمُ مِرْآةُ أَخِيهِ»، وَتَشْبِيهُ الْمُسْلِمِ بِالْمِرَآةِ يَدُلُّ عَلَىٰ اشْتِرَاطِ الصَّفَاءِ وَحُسْنِ الْخُلُقِ؛ حَتَّىٰ يَكُونَ قُدْوَةً وَلُمْسُلِمِ بِالْمِرَآةِ يَدُلُّ عَلَىٰ اشْتِرَاطِ الصَّفَاءِ وَحُسْنِ الْخُلُقِ؛ حَتَّىٰ يَكُونَ قُدُوةً وَأُسْوَةً فِي إِصْلَاحٍ غَيْرِهِ.

«وَالْمُؤْمِنُ مِرْآةُ أَخِيهِ»: الْمِرْآةُ لِلنَّاظِرِ فِيهَا تُرِيهِ مَا فِيهِ مِنَ الْعُيُوبِ فَهِيَ تُرِي النَّاظِرَ فِيهَا مِنَ الْعُيُوبِ؛ لِيُصْلِحَ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ يُخْبِرُ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ مَا فِيهِ مِنَ الْعُيُوبِ لِيَتَخَلَّصَ مِنْهَا.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ وَالْمُؤْمِنُ مِرْآةُ أَخِيهِ، وَالْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِن، يَكُفُّ عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ، وَيَحُوطُهُ مِنْ وَرَائِهِ»(١). وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

«الْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِن»: نَاصِحُهُ وَمُعَاضِدُهُ.

=

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٥٥٣٤)، وَهَنَّادُ بْنُ السُّرِّيِّ فِي «الزُّهْدِ» (٤٨٧)، وَالتَّرْمِذِيُّ (١٩٢٩)، وَأَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «الْأَمْثَالِ» (٤٤)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (١٩٢٩)، وَأَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «الْأَمْثَالِ» (٤٤)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (٢٥١٣)، وَأَبُو الشَّيْخِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ اللهِ مِنْ طَرِيقِ: يَحْيَىٰ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ اللهِ مُرْفُوعًا.

وَحَسَّنَ إِسْنَادَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي "صَحِيحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ" (١٧٧).

⁽۱) أَخْرَجَهُ ابْنُ وَهْبٍ فِي «الْجَامِعِ» (۲۳۷)، وَأَبُو دَاوُدَ (۲۹۱۸)، وَالْبَزَّارُ (۲۱۸)، وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي «مُسْنَدِ الشِّهَابِ» (۲۲۵)، وَالْقُضَاعِيُّ فِي «مُسْنَدِ الشِّهَابِ» (۲۲۵)، وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي «الْلَّمَانِيُّ فِي «الْأَخْلَاقِ» (۹۲)، وَفِي «الْكُبْرَىٰ» (۱۲۲۸۱)، وَفِي «الشُّعَبِ» (۲۳۹۱)، وَفِي «الشُّعَبِ» (۲۳۹۷)، مِنْ طَرِيقِ: الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ، مَرْفُوعًا. وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السَّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ» (۹۲۶).

«يَكُفُّ عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ": يَمْنَعُ ضَيَاعَهُ.

«يَحُوطُهُ مِنْ وَرَائِهِ»: يَذُبُّ عَنْهُ وَيَدْفَعُ، وَيُوَفِّرُ عَلَيْهِ مَصَالِحَهُ، وَيَحْفَظُهُ وَيَصُونُهُ، كَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ حَدِيثِ النَّبِيِّ وَلَيْتِهُ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ؛ إِذَا اشْتَكَىٰ مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَىٰ لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّىٰ»(۱).

هَذَا هُوَ الْمُجْتَمَعُ الَّذِي أَرَادَ اللهُ مِنَّا شَرْعًا أَنْ نُقِيمَهُ بِالْإِرَادَةِ الشَّرْعِيَّةِ.

وَهَذَا الْحَدِيثُ بِمَعْنَىٰ الْحَدِيثِ الْأُوَّلِ: «الْمُؤْمِنُ مِرْ آةُ أَخِيهِ»، وَهَذَا مَثُلُ؛ فِيهِ تَشْبِيهُ حَالٍ بِحَالٍ، لِأَنَّكَ إِذَا نَظَرْتَ فِي الْمِرْآةِ رَأَيْتَ مَا فِي وَجْهِكَ مِنْ حَسَنٍ أَوْ قَبْيِعٍ، أَوْ مَحْبُوبٍ أَوْ مَبْغُوضٍ، فَإِنْ رَأَيْتَ حَسَنًا حَمِدْتَ الله، وَإِنْ رَأَيْتَ شَيئًا مَكُرُوهًا بَذَلْتَ فِي إِزَالَتِهِ النَّصْحَ، وَهَكَذَا تَكُونُ لِأَخِيكَ فِي نَظَرِكَ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّكَ مِمْنْزِلَةِ الْمِرْآةِ الَّتِي يَنْظُرُ فِيهَا الْإِنْسَانُ، فَيرَىٰ مَا فِي وَجْهِهِ مِنْ حَسَنٍ وَضِدّهِ.

كَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ يُقَدِّمُ لِأَخِيهِ خِدْمَةً فِي حَالِ حُضُورِهِ وَفِي حَالِ غِيَابِهِ، وَيَحُوطُهُ: أَيْ يَدْفَعُ عَنْهُ الشَّرَّ وَالْمَكْرُوهَ فِي حَالِ حُضُورِهِ وَفِي حَالِ غَيْبَتِهِ، يَقْصِدُ وَيَحُوطُهُ: أَيْ يَدْفَعُ عَنْهُ الشَّرَّ وَالْمَكْرُوهَ فِي حَالِ حُضُورِهِ وَفِي حَالِ غَيْبَتِهِ، يَقْصِدُ بِذَلِكَ الْقِيَامَ بِالْوَاجِبِ الَّذِي يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ رِضَا اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَدُخُولُ جَنَّتِهِ -عَزَّ شَأَنُهُ-.

(١) تقدم تخريجه.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ: طَلَبُ الْحِرْصِ -كُلِّ الْحِرْصِ - عَلَىٰ تَوْثِيقِ عُرَىٰ الْأُخُوَّةِ الْإِيمَانِيَّةِ، فَإِنَّهَا نِعْمَةٌ رَبَّانِيَّةٌ، تَزِيدُ الْإِسْلامَ ثَبَاتًا فِي قُلُوبِ أَبْنَائِهِ وَدُعَاتِهِ. (*).

80%%%

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: الْمُسْلِمُ مِرْآةُ أَخِيهِ)، [ص: ١٠٥٤ - ١٠٦٠].



ثَمَرَاتُ الصُّحْبَةِ الصَّالِحَةِ



إِنَّ الصُّحْبَةَ الصَّالِحَةَ لَهَا آثَارٌ عَظِيمَةٌ وَثَمَرَاتٌ جَلِيلَةٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ وَمِنْ ذَلِكَ: سَعَادَةُ الْقَلْبِ وَهُدُوءُ الْبَالِ وَرَاحَةُ الضَّمِيرِ فِي الدُّنْيَا؛ فَالتَّحَابُ وَالتَّوَادُّ فِي اللهِ فَلِكَ: سَعَادَةُ الْقَلْبِ وَهُدُوءُ الْبَالِ وَرَاحَةُ الضَّمِيرِ فِي الدُّنْيَا؛ فَالتَّحَابُ وَالتَّوَادُّ فِي اللهِ فَيهِ مِنَ الْمَصْلَحَةِ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَويَّةِ.

أَمَّا الْمَصْلَحَةُ الدِّينِيَّةُ: فَالتَّعَاوُنُ عَلَىٰ الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ.

وَأَمَّا الْمَصْلَحَةُ الدُّنْيُويَّةُ: فَهِيَ تَتَعَلَّقُ بِجَوَانِبِ مُتَطَلَّبَاتِ الْحَيَاةِ؛ إِذْ يَعْطِفُ بَعْضُ الْمُتَحَابِّينَ عَلَىٰ بَعْضِ (**).

عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ضَيْطَهُ، عَنِ النَّبِيِّ وَالسُّوءِ كَحَامِلِ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسُّوءِ كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِحِ الْكِيرِ، فَحَامِلُ الْمِسْكِ: إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ - أَيْ: إِمَّا أَنْ يُعْظِيكَ-، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبًا، وَنَافِخُ الْكِيرِ: إِمَّا أَنْ يَحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثًا» (٢). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

فَمَثَّلَ النَّبِيُّ إِلنَّهِ لِلْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السُّوءِ بِهَذَا الْمِثَالِ الْعَظِيمِ.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرُ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: هِجْرَةُ الْمُسْلِمِ)، [ص: ١٨٠٦]. (٢) تقدم تخريجه.

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ ضَيْطَةً: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ مَلاَّ اللهُ قَلْبَهُ إِيمَانًا: صُحْبَةُ الْفَقِيهِ، وَتِلاَوَةُ الْقُرْآنِ، وَالصِّيَامُ»(١).

وَقَالَ ابْنُ عَجْلَانَ: «ثَلَاثَةٌ لَا أَقَلَ مِنْهُنَّ، وَلَا يَزْدَدْنَ إِلَّا قِلَّةً: دِرْهَمُ حَلَالُ تُنْفِقُهُ فِي حَلَالُ، وَأَخْ فِي اللهِ تَسْكُنُ إِلَيْهِ، وَأَمِينٌ تَسْتَرِيحُ إِلَىٰ الثَّقَةِ بِهِ»(٢). (*).

(١) ذكره ابن عبد البر في «بهجة المجالس»: (٣/ ١٢٨)، وعنه ابن مفلح في «الآداب الشرعية»: (٣/ ٥٧٢).

(٢) كذا ذكره ابن مفلح في «الآداب الشرعية»: (٣/ ٥٧٣) من قول محمد بن عجلان نقلا عن ابن عبد البر!، ولعله انتقل بصره؛ فقد ذكره ابن عبد البر في «بهجة المجالس»: (٣/ ١٢٤) ولم ينسبه، وذكر قبله قول ابن عجلان: «ثلاثة لا يصلح العمل إلا بهن: التقوى، والنية الحسنة، والإصابة».

وأما هذا الأثر فمن قول الإمام الزاهد يونس بن عبيد رَحْ اللهُ.

أخرجه ابن المبارك في «الزهد» رواية نعيم بن حماد: باب في الذب عن عرض المؤمن، (ص ٤٨١)، وابن قتيبة في «عيون الأخبار»: (٣/٦)، والدينوري في «المحالسة وجواهر العلم»: (٣/ ٨٥، رقم ٢٠٧)، والخطابي في «العزلة»: بَابٌ فِي الله النّاسِ...، (ص ١٧٧)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء»: (٣/ ١٧)، التّحذيرِ مِنْ عَوَامِ النّاسِ...، (ص ١٧٧)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء»: (٣/٧١)، بإسناد صحيح، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، قَالَ: «شَيْئَانِ لَيْسَ فِي الْأَرْضِ أَعَزَّ مِنْهُمَا وَلَا يَزْدَادَانِ إِلّا قِلَّةً: أَخٌ فِي اللهِ يُسْكَنُ إِلَيْهِ، وَدِرْهَمٌ حَلَالٌ يُوضَعُ فِي حَقِّ».

وفي رواية: «مَا أَعْلَمُ شَيْئًا أَقَلَ مِنْ دِرْهَمٍ طَيِّبٍ يُنْفِقُهُ صَاحِبُهُ فِي حَقِّ أَوْ أَخٍ يَسْكُنُ إِلَيْهِ فِي الْإِسْلَام، وَمَا يَزْدَادَانِ إِلَّا قِلَّةً».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرُّ مِنْ مُحَاضَرَةِ: «آدَابُ الْجُلُوسِ وَالْمَجْلِسِ» - الْأَحَدُ ١٥ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥هـ | ١٢ -٧-٢٠١٤م.

* وَكَذَلِكَ مِنْ ثَمَرَاتِ صُحْبَةِ الصَّالِحِينَ: أَنَّهَا تُذَكِّرُ بِاللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْتُهُ: «أَلَا أُخْبِرُ كُمْ بِخِيَارِكُمْ»؟

قَالُوا: بَلَىٰ.

قَالَ: «الَّذِينَ إِذَا رُؤُوا ذُكِرَ اللهُ اللهُ اللهُ عَدِيثُ حَدِيثُ حَسَنٌ.

«الَّذِينَ إِذَا رُؤُوا ذُكِرَ اللهُ»: ذُكِرَ اللهُ بِسَمْتِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ؛ لِكَوْنِ الْوَاحِدِ مِنْهُمْ مُنْكَسِرًا خَاشِعًا مُخْبِتًا، مُنيبًا، مُطْرِقًا، صَامِتًا، يَظْهَرُ أَثَرُ الْخَشْيَةِ عَلَىٰ هَيْئَتِهِ وحَرَكَتِهِ وَسِيرَتِهِ وَسُكُونِهِ ونُطْقِهِ وَصَمْتِهِ، لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ نَاظِرٌ إِلَّا كَانَ نَظَرُهُ مُذَكِّرًا بِاللهِ تَعَالَىٰ وَكَانَتْ صُورَتُهُ دَلِيلًا عَلَىٰ عِلْمِهِ، فَأُولَئِكَ يُعْرَفُونَ بِسِيمَاهُمْ فِي السَّكِينَةِ وَالذِّلَةِ وَالذِّلَةِ وَالذِّلَةِ وَالذَّلَةِ وَالتَّوَاضُع.

«ذُكِرَ اللهُ»: بِأَلْسِنَتِهِمْ وقُلُوبِهِمْ، وَأَتَمَرُوا بِأَمْرِهِ وَانْتَهَوْا عَنْ نَهْيِهِ وَأَحَلُّوا حَلَالَهُ، وَحَرَّمُوا حَرَامَهُ. (*).

* وَمِنْ ثَمَرَاتِ الصَّحْبَةِ الصَّالِحَةِ: أَنَّهَا سَبَبٌ فِي حُبِّ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَالْفَوْزِ بِالْجُنَّةِ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ضَيْطَةً وفِيمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣)-، عَنِ النَّبِيِّ مَنْ النَّبِيِّ مَنْ أَبِي هُرَيْرَةً ضَيْطَةً وفيمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣)-، عَنِ النَّبِيِّ مَنْ أَبِي هُرَيْرَةً ضَيْطَةً وفيمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣)-،

⁽١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٧٥٩٩) (٢٧٦٠١)، وَابْنُ مَاجَهْ (٤١١٩)، مِنْ طَرِيقِ: ابْنِ خَيْثَمَ، عَنْ شَهْرٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ، بِهِ.

وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي "صَحِيح الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ" (٢٤٦).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ) (بَابٌ: النَّمَّامُ) [ص: ١٤٢٦ – ١٤٢٨]. (٣) أخرجه مسلم في «الصحيح»: (٤/ ١٩٨٨ – ١٩٨٩، رقم ٢٥٦٧).

زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصَدَ اللهُ -تَعَالَىٰ - (١) عَلَىٰ مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا، فَلَمَّا أَتَىٰ عَلَيْهِ قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟

قَالَ: أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ.

قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا؟

قَالَ: لَا، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللهِ - تَعَالَىٰ -.

قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَيْكَ بِأَنَّ اللهَ -تَعَالَىٰ- قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ».

وَ«الْمَدْرَجَةُ»: الطَّرِيقُ.

وَ «تَرُبُّهَا»: تَحْفَظُهَا وَتُرَاعِيهَا وَتُرَبِّيهَا كَمَا يُرَبِّي الرَّجُلُ وَلَدَهُ.

* وَمِنْ ثَمَرَاتِ الصَّحْبَةِ الصَّالِحَةِ: الْفَوْزُ بِدُعَاءِ الْلَائِكَةِ الْمُكَرَّمِينَ؛ فَعِنْدَ التَّرْمِذِيِّ وَابْنِ مَاجَهْ(٢)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ضَيْطَةً، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ عَنْ عَادَ مَرِيضًا أَوْ زَارَ أَخًا لَهُ فِي اللهِ - تَعَالَىٰ - نَادَاهُ مُنَادٍ: طِبْتَ (٣) وَطَابَ مَمْشَاكَ (١) وَتَبَوَّأْتَ (٢) مِنَ الْجُنَّةِ مَنْزِلًا» . (*)

(١) «أُرْصَدَ اللهُ ، أي: أقعده يرقبه ويرصده.

 ⁽۲) أخرجه الترمذي في «الجامع»: (٤/ ٣٦٥، رقم ٢٠٠٨)، وابن ماجه في «السنن»:
 (١/ ٤٦٤، رقم ١٤٤٣).

قال الترمذي: «هذا حديث حسن»، وكذا حسنه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: (٢/ ٦٨٩، رقم ٢٥٧٨).

⁽٣) «طِبْتَ»: دُعَاءٌ لَهُ بِطِيبِ عَيْشِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْأُخْرَىٰ.

* وَمِنَ الثَّمَرَاتِ الْعَظِيمَةِ لِلصُّحْبَةِ الصَّالِحَةِ عِنْدَ اجْتِمَاعِهِمْ عَلَى الْخَيْرِ وَالْعِلْمِ
وَذِكْرِ اللهِ: نُزُولُ السَّكِينَةِ وَالرَّحْمَةِ عَلَيْهِمْ، وَذِكْرُ اللهِ لَهُمْ فِي الْمَلْ الْأَعْلَى، وَعَدَمُ شَقَائِهِمْ
فِي اللهُ نَيَا وَالْأَخِرَةِ، قَالَ رَسُولُ اللهِ مِلْكَيْهِ: "وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ،
يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيتُهُمُ
الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتُهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ». وَالحَدِيثُ عِنْدَ مُسْلِمٍ فِي
اللَّحْمَةُ، وَحَفَّتُهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فيمَنْ عِنْدَهُ». وَالحَدِيثُ عِنْدَ مُسْلِمٍ فِي
الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتُهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فيمَنْ عِنْدَهُ».

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتُهُمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتُهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتُهُمُ اللهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ».
الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ».

:

⁽١) «**وَطَابَ مَمْشَاكَ**»: كِنَايَةٌ عَنْ سَيْرِهِ وَسُلُوكِهِ طَرِيقَ الْآخِرَةِ بِالتَّعَرِّي عَنْ رَذَائِلِ الْأَخْلَقِ وَالتَّحَلِّي بِمَكَارِمِهَا.

⁽٢) «وَتَبَوَّأْتَ»، أَيْ: تَهَيَّأْتَ.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةِ: «آدَابُ الإسْتِئْذَانِ» - الْأَرْبِعَاءُ ١٨ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥هـ ١٦ - ا ٧-٢٠١٤م.

⁽٤) أخرجه مسلم في «الصحيح»: ٤/ ٢٠٧٤، رقم (٢٧٠٠)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَالْجِي

والحديث أخرجه -أيضًا- مسلم: ٤/ ٢٠٧٤، رقم (٢٦٩٩)، من رواية: أَبِي هُرَيْرَةَ وَالْحَدِيثِ أَخِرِجِهِ -أيضًا-

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «ذِكْرُ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ -.. مَعْنَاهُ.. أَنْوَاعُهُ.. فَوَائِدُهُ» - الْمُحَاضَرَةُ اللهُ وَكَلُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ -.. مَعْنَاهُ.. أَنْوَاعُهُ.. فَوَائِدُهُ» - الْمُحَاضَرَةُ اللهُ وَلَىٰ - السَّبْت ٥ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٣٦هـ | ١٩ - ٩ - ١٠ ٢م.

«مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بَيُوتِ اللهِ»، هُو بَيْتُ اللهِ، وَهَذِهِ الْإِضَافَةُ إِضَافَةُ اِضَافَةُ تَخْصِيصٍ وَتَشْرِيفٍ، وَتَكْرِيمٍ وَإِعْلَاءٍ، فَإِذَا اجْتَمَعُوا فِي بَيْتِ اللهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، تَنْزِلُ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ، تَسْكُنُ الْأَرْوَاحُ، يَتْغَفِي الْقَلُوبُ، يَسْكُنُ الْأَرْوَاحُ، يَتْعَفِي الْقَلَقُ، يَنْمَحِي الِاضْطِرَابُ، تَسْكُنُ الرُّوحُ إِلَىٰ رَحْمَةِ بَارِيهَا، إِذْ تَغْشَاهُمُ الرَّحْمَةُ، وَتَحُفُّهُمُ الْمَلَائِكَةُ.

قَالَ عُلَمَاؤُنَا: «تَحُفُّهُمُ الْمَلَائِكَةُ حَوْلَهُمْ فِي حِلَقٍ؛ لِأَخْذِهِمْ بِهَذَا الْمَقْصِدِ الْجَلِيلِ، لَا كَالَّذِينَ قَالَ فِيهِمْ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ: «إِنَّهُ يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ أَقْوَامٌ اللهِ عَلَيْنِ وَلَا يَريدُونَ بِذَلِكَ يَجْعَلُونَ أَحَادِيثَهُمْ فِي مَسَاجِدِهِمْ، يَتَحَلَّقُونَ حِلَقًا حِلَقًا، لَا يُريدُونَ بِذَلِكَ الْآخِرَة، أُولَئِكَ لَيْسَ لِلهِ فِيهِمْ حَاجَةٌ».

أُولَئِكَ الْقَوْمُ لَا يَشْقَىٰ جَلِيسُهُمْ كَمَا قَالَ اللهُ عَلَىٰ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ يَسْأَلُ اللهُ عَلَىٰ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ يَسْأَلُ اللهُ عَلَىٰ اللهَ رَبَّ اللهَ اللهِ اللهُ اللهِ ا

تَقُولُ الْمُجْتَمِعِينَ فِي بَيْتِكَ، التَّالِينَ الْمُجْتَمِعِينَ فِي بَيْتِكَ، التَّالِينَ لِكِتَابِكَ، الْمُقْبِلِينَ عَلَىٰ ذِكْرِكَ، الْمُتَحَلِّقِينَ فِي رِيَاضِ الْجَنَّةِ بِحِلَقِ الْقُرْآنِ وَالذَّكْرِ وَالتَّعْلِيمِ وَالْعِلْمِ - فِيهِمْ فُلَانٌ لَيْسَ مِنْهُمْ».

قَالَ: «هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَىٰ بِهِمْ جَلِيسُهُمْ».

غَفَرَ لَهُ؛ لِأَنَّهُ مَعَهُمْ، وَمَعِيَّتُهُمْ لَهَا قَدْرُهَا عِنْدَ اللهِ، فَغَفَرَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لَهُ وَلَيْسَ مِنْهُمْ، إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَة<mark>ٍ. (*).</mark>

* وَمِنْ أَعْظَمِ ثَمَرَاتِ الصَّحْبَةِ الصَّالِحَةِ وَالْمَحْبَةِ الصَّادِقَةِ فِي اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَ: الْهَوْزُ بِطِلِّ عَرْشِ الرَّحْمَنِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلَّهُ؛ فَاللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَدْ جَعَلَ فِيمَنْ يُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَقَدْ دَنَتِ الشَّمْسُ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَقَدْ دَنَتِ الشَّمْسُ مِنَ الرَّءُوسِ بِمِقْدَارِ مِيلٍ -كَمَا قَالَ الرَّسُولُ رَبِيَّةٍ -، وَالنَّاسُ فِي كَرْبٍ وَهَمِّ مِنَ الرَّءُوسِ بِمِقْدَارِ مِيلٍ -كَمَا قَالَ الرَّسُولُ رَبِيَّةٍ -، وَالنَّاسُ فِي كَرْبٍ وَهَمِّ عَظِيمَيْنِ، يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَرَّكُوا مِنْ ذَلِكَ الْمَوْقِفِ وَلَوْ إِلَىٰ النَّارِ -إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللهُ رَبِّ الْعَالَمِينَ - مِنْ شِدَّةِ مَا يُعَانُونَ، وَهُمْ فِي الْعَرَقِ عَلَىٰ قَدْرِ الْأَعْمَالِ، كَمَا أَخْبَرَ النَّبِي رَبِي الْعَرَقِ عَلَىٰ قَدْرِ الْأَعْمَالِ، كَمَا أَخْبَرَ النَّبِي مِنْ شِدَّةِ مَا يُعَانُونَ، وَهُمْ فِي الْعَرَقِ عَلَىٰ قَدْرِ الْأَعْمَالِ، كَمَا أَخْبَرَ النَّبِي مِنْ شِدَّةِ مَا يُعَانُونَ، وَهُمْ فِي الْعَرَقِ عَلَىٰ قَدْرِ الْأَعْمَالِ، كَمَا أَخْبَرَ النَّبِي مَنْ شِيَّةِ مَا يُعَانُونَ، وَهُمْ فِي الْعَرَقِ عَلَىٰ قَدْرِ الْأَعْمَالِ، كَمَا أَخْبَرَ النَّيْ مُنْ اللهَ عُمَالِ، كَمَا أَخْبَرَ النَّهُ عَمَالِ، كَمَا أَنْ النَّيْ مُنْ وَقُو اللَّهُ الْمَالُونَ النَّابِي مِنْ شِيْ الْعَرَقِ عَلَىٰ قَدْرِ الْأَعْمَالِ، كَمَا أَنْ النَّهُ مُنْ اللَّهُ مِيْ الْعَرَقِ عَلَىٰ قَدْرِ الْأَعْمَالِ، كَمَا أَنْ فِي الْعَرَقِ عَلَىٰ قَدْرِ الْأَعْمَالِ، كَمَا أَنْ النَّالِ اللَّهُ مُلْكِي مِنْ شِيْ اللهِ عَلَىٰ قَدْرِ الْمُعْمَالِ الْعَرَقِ عَلَىٰ اللَّهُ اللَّهُ مُنْ الْعَلْ فَلِكُ الْمُؤْفِي اللهِ اللَّهُ الْعَلَوى اللهُ الْمُؤْمِ اللهُهُ اللهُ عَلَى اللَّهُ الْمُؤْمِ اللَّهُ اللْهُ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ اللْهِ اللَّهُ الْمُؤْمِ اللَّهُ اللهُ الْعَلَىٰ اللَّهُ الْعَلَىٰ اللَّهُ الْعَلَىٰ اللَّهُ الْعُمْ الْمُؤْمِ اللْعَلَى اللْهُ اللَّهُ اللَّهُ الْعُولَ الْمُؤْمِ الْعُلِي الللْعَالَمُ الْعَلَى اللْعَمْ الْمُعْمَالِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْعُلَامِ الْعُمْ الْعُمْ الْعُولِ الْعَلَالَةِ الْعُمْ الْمُعْمِلَ ال

مِمَّنْ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَجْعَلُهُمُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ -كَمَا ثَبَتَتْ بِذَلِكَ الرِّوَايَةُ-: «وَرَجُلَانِ تَحَابًا فِي اللهِ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ، وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ،

وَالْحُبُّ فِي اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى شَيْءٌ لِلهِ، أَمْرٌ لِأَجْلِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، حُبُّ فِي اللهِ، وَحُبُّ بِاللهِ.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: "إِنَّهُمْ يُهِينُونَ مَسَاجِدَ اللهِ" - الْجُمُعَةُ ١٢ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٢٩هـ [١٢ - ٩ - ٢٠٠٨م.

أَمَّا الْحُبُّ مَعَ اللهِ؛ فَهُوَ الشَّرْكُ بِاللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَلَيْسَ هَذَا مَعَنَا هَاهُنَا، وَإِنَّمَا الَّذِي ذَكَرَ الرَّسُولُ اللَّيَّةِ: «رَجُلَانِ تَحَابًا فِي اللهِ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ، وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ». (**).

* وَمِنْ ثَمَرَاتِ الصَّحْبَةِ الصَّالِحَةِ: أَنَّهَا سَبَبٌ لِلْحَشْرِ مَعَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ فَقَدْ أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ بِسَنَدَيْهِمَا عَنْ أَنَسٍ ضَيَّجَهُ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ مَلَيْكَ: مَتَىٰ السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللهِ؟

قَالَ: «وَمَاذَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟».

قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرِ صَلَاةٍ وَلَا صَوْمٍ وَلَا صَدَقَةٍ؛ وَلَكِنِّي أُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ.

قَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ».

وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ: «وَمَاذَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟».

قَالَ: لَا شَيْءَ؛ إِلَّا أَنِّي أُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ مِلْيَاتُهِ.

فَقَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ».

قَالَ أَنَسُّ: فَمَا فَرِحْنَا بِشَيْءٍ فَرَحَنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ عَلَيْنَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ».

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «رِقَابَةُ السِّرِّ وَرِعَايَةُ الضَّمِيرِ» - الْجُمُعَةُ ٢٠ مِنْ ذِي الْقِعْدَةِ
١٤٢٨هـ | ٣٠-١١-٧٠م.

قَالَ أَنَسُ: فَأَنَا أُحِبُّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ بِحُبِّي إِيَّاهُمْ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِمِثْل أَعْمَالِهِمْ. (*).

80%%%03

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «مَحَبَّةُ النَّبِيِّ عَيَّكِيْ وَلَوَازِمُهَا» - الْجُمُعَةُ ٢٥ مِنْ رَبِيعِ الثَّانِي الثَّانِي الثَّانِي ١٤٣٩هـ | ١٢ - ١ - ١٨ - ٢م.



لَقَدْ كَانَ مِنْ عَادَةِ النَّبِيِّ وَلَيْ تَقْدِيمُ أَهْلِ الصَّلَاحِ وَالْعِلْمِ وَالشَّرَفِ -وَهُمْ أَهْلُ الْفَضْلِ - عَلَىٰ غَيْرِهِمْ، كَانَ يُقَدِّمُهُمْ وَيَخُصُّهُمْ بِإِذْنِهِ، وَكَانَ فِيهِمْ ذُو الْحَاجَةِ وَدُو الْحَاجَةِ وَدُو الْحَوَائِحِ، فَيَتَشَاعَلُ بِطَلَبَاتِهِمْ، وَيَشْعَلُهُمْ -أَيْضًا - مَعَهُ بِهَا، وَذُو الْحَاجَتِيْنِ وَذُو الْحَوَائِحِ، فَيَتَشَاعَلُ بِطَلَبَاتِهِمْ، وَيَشْعَلُهُمْ -أَيْضًا - مَعَهُ بِهَا، وَدُو الْحَوَائِحِ، فَيَتَشَاعَلُ بِطَلَبَاتِهِمْ، وَيَشْعَلُهُمْ -أَيْضًا - مَعَهُ بِهَا، وَدُو الْحَوَائِحِ، فَيَتَشَاعَلُ بِطَلَبَاتِهِمْ، وَيَشْعَلُهُمْ وَلِبَاقِي الْأُمَّةِ، وَيُخْبِرُهُمْ بِالَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَفْعَلُوهُ، وَيَأْمُرُهُمْ بِأَنْ يُبَلِغ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ذَلِكَ يُبَلِغ الشَّاهِدُ مِنْهُمُ الْغَائِب؛ لِأَنَّهُ أَدَى أَمَانَةَ التَّبْلِيغ، فَجَعَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ذَلِكَ يُبَلِّغُ الشَّاهِدُ مِنْهُمُ الْغَائِب؛ لِأَنَّهُ أَدَى أَمَانَةَ التَّبْلِيغ، فَجَعَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ذَلِكَ مَنُ طَا بِأَعْنَاقِ مَنْ سَمِعُوا مِنْهُ، فَيَنْبُغِي عَلَيْهِمْ أَنْ يُبَلِغ وَاعَنْهُ؛ لِأَنَّهُ بَلَعْ عَنِ اللهِ عَلَى فَعَلَى أَصْحَابِهِ أَنْ يُبَلِغُ وَا الْأُمَّةَ مَا حَمَلُوهُ مِنْهُ مِنَ الْعِلْمِ.

وَهَذَا هُوَ هَدْيُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي اسْتِقْبَالِهِ لِأَشْرَافِ النَّاسِ، لَمْ يَكُنِ اجْتِمَاعُهُ بِهِمْ إِلَّا مِنْ أَجْلِ الْخَيْرِ وَالنَّفْعِ وَالْجِدِّ لِصَالِحِ الْجَمِيعِ، وَأَمَّا اللَّغْوُ الْجَتِمَاعُهُ بِهِمْ إِلَّا مِنْ أَجْلِ الْخَيْرِ وَالنَّفْعِ وَالْجِدِّ لِصَالِحِ الْجَمِيعِ، وَأَمَّا اللَّغُو وَالْكَلَامُ فِيمَا لَا يَنْفَعُ النَّاسَ، فَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مِنْ سُنَتِهِ مَنْ اللَّهُ وَلِهَذَا فَإِنَّكَ تَجِدُ الصَّحَابَةَ مَعْ اللَّهُ يَدُخُونَ لِأَنْفُسِهِمُ الْخَيْر، الصَّحَابَةَ مَعْ يَدْدِهِ أَدِلَةً هُدَاةً لِلنَّاسِ إِلَىٰ سُبُلِ الْخَيْرِ وَالرَّشَادِ.

هَذَا عَنْ مَدْخُل رَسُولِ اللهِ ٱللهِ ٱللهِ اللهِ

وَأَمَّا مَخْرَجُهُ مِرْكُهُ مِرْكُ مَ مِرْكُ مَ مِرْكُ مَ مَخْرَجُهُ مِرْكُ مَ مَنْ النَّاسِ خَارِجَ بَيْتِهِ - فَقَدْ كَانَ النَّبِيُ مَرْكُ مِنْ طَبْعِهِ حَافِظًا لِلسَانِهِ، لَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا فِيمَا يَهُمُّ وَيَنْفَعُ، فَلَا يَنْطِقُ إِلَّا خَيْرًا، وَكَانَ مِنْ طَبْعِهِ مَا لَلْسَانِهِ، لَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا فِيمَا يَهُمُّ وَيَنْفَعُ، فَلَا يَنْطِقُ إِلَّا خَيْرًا، وَكَانَ مِنْ طَبْعِهِ مَا لَنَّاسَ عَلَىٰ كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، كَأَنَّهُمْ عَلَىٰ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَعْلَمُ أَنَّ النَّفُورَ خِلَافٌ وَكُرْهُ وَنِزَاعٌ وَفَسَادٌ، وَأَمَّا الْوَحْدَةُ وَالِاجْتِمَاعُ عَلَىٰ الْكَلِمَةِ الْوَاحِدَةِ، فَفِيهَا الْخَيْرُ وَالتَّقَدُّمُ وَالْفَلَاحُ لِلْأُمَّةِ.

وَكَانَ مُلِيَّةٍ إِذَا غَابَ عَنْهُ أَحَدُّ مِنْ أَصْحَابِهِ سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ كَانَ مَرِيضًا عَادَهُ، وَإِنْ كَانَ مُسِافِرًا دَعَا لَهُ، وَإِنْ عَلِمَ أَنَّهُ مَاتَ اسْتَغْفَرَ لَهُ وَصَلَّىٰ عَلَىٰ قَبْرِهِ رُبَّمَا، كَمَا فَعَلَ مَعَ بَعْضِ مَنْ مَاتَ مِنْ أَصْحَابِهِ.

وَكَانَ يَسْتَفْسِرُ عَنْ أَحْوَالِ أُمَّتِهِ، وَمَا وَقَعَ لَهُمْ مِنْ خَيْرٍ أَوْ غَيْرِهِ، فَكَانَ لَا يُقَبِّحُ الْحَسَنَ، وَإِنَّمَا كَانَ يُثْنِي عَلَيْهِ بِالثَّنَاءِ الْحَسَنِ، وَيُقَبِّحُ الْقَبِيحَ وَيُوَهِّنُهُ، وَذَلِكَ لِاعْتِدَالِ أَمْرِهِ، وَعَدَمِ إِسْرَافِهِ فِي إِلْقَاءِ الْأَحْكَامِ، غَيْرَ مُتَنَاقِضٍ فِيمَا يَقُولُ وَفِيمَا يَفُولُ وَفِيمَا يَفُولُ وَفِيمَا يَفُولُ وَفِيمَا يَفُعلُ، وَكَانَ مُثَنَبِّهًا لِكُلِّ أَمْرٍ فِيهِمْ، فَكَانَ لَا يُثْقِلُ عَلَيْهِمْ بِالتَّكْلِيفِ أَوِ الْمَوْعِظَةِ، فَكَانَ لَا يُثْقِلُ عَلَيْهِمْ بِالتَّكْلِيفِ أَوِ الْمَوْعِظَةِ حَتَّىٰ لَا يَمَلُّوا.

وَإِنَّكَ لَتَجِدُ أَقْرَبَ النَّاسِ مِنْهُ مَجْلِسًا خِيَارَ النَّاسِ، وَإِنَّ أَفْضَلَهُمْ عِنْدَهُ أَحْسَنُهُمْ مُعَاوَنَةً وَمُؤَازَرَةً فِي الْخَيْرَاتِ وَالْمِحَنِ وَالْمَوَاقِفِ، وَكَانَ اللَّهِ إِذَا دَخَلَ مَجْلِسَهُ أَوْ قَامَ مِنْهُ، فَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا عَلَىٰ ذِكْرِ اللهِ عَلَىٰ وَكَانَ إِذَا أَتَىٰ قَوْمًا جَالِسَهُ أَوْ قَامَ مِنْهُ، فَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا عَلَىٰ ذِكْرِ اللهِ عَلَىٰ وَكَانَ إِذَا أَتَىٰ قَوْمًا جَالِسِينَ، جَلَسَ فِي أَقْرَبِ مَكَانٍ يَجِدُهُ خَالِيًا، وَذَلِكَ مِنْ شِدَّةِ تَوَاضُعِهِ، وَحُسْنِ

مُعَاشَرَتِهِ، وَكَذَلِكَ كَانَ يَأْمُرُ الصَّحَابَةَ أَنْ يَفْعَلُوا، إِعْرَاضًا عَنْ رُعُونَةِ النَّفْسِ، وَعَنْ تَرَفُّعِهَا الْكَاذِب.

وَكَانَ مَرْ الْجَالِسِينَ لَهُ حَظُّ عِنْدَهُ مِنَ السَّمَاعِ وَالإسْتِمَاعِ، حَتَّىٰ لَا يَظُنَّ جَلِيسُهُ أَنَّ أَحَدًا وَالإسْتِمَاعِ، حَتَّىٰ لَا يَظُنَّ جَلِيسُهُ أَنَّ أَحَدًا وَكَالِمْ عَلَيْهِ مِنْهُ.

وَمَنْ جَلَسَ إِلَيْهِ مِلْكَةٍ فَإِنَّهُ يَصْبِرُ عَلَيْهِ، وَلَا يَضْجَرُ مِنْهُ، وَلَا يُهْمِلُهُ، وَلَا يَضْجَرُ مِنْهُ، وَلَا يَضْجَرُ مِنْهُ، وَلَا يَهْمِلُهُ، وَلَا يَنْصَرِفُ عَنْهُ الْمُتَحَدِّثُ، وَمَنْ سَأَلَهُ حَاجَةً لَا يَرُدُّهُ إِلَّا بِهَا، فَإِنْ يَنْصَرِفُ عَنْهُ الْمُتَحَدِّثُ، وَمَنْ سَأَلَهُ حَاجَةً لَا يَرُدُّهُ إِلَّا بِهَا، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ لَهُ مَطْلَبَهُ، صَرَفَهُ بِحُسْنِ الْقَوْلِ وَتَطْيِيبِ الْخَاطِرِ، فَكَرَمُهُ وَجُودُهُ شَمِلَ لَمْ يَجِدْ لَهُ مَطْلَبَهُ، صَرَفَهُ بِحُسْنِ الْقَوْلِ وَتَطْيِيبِ الْخَاطِرِ، فَكَرَمُهُ وَجُودُهُ شَمِلَ النَّاسَ جَمِيعًا، تَمَامًا كَمَا يَفْعَلُ الْأَبُ الْعَادِلُ تِجَاهَ أَوْلَادِهِ جَمِيعًا غَيْرَ مُفَرِّقٍ بَيْنَ عَرَبِيٍّ أَوْ أَعْجَمِيًّ إِلَّا بِالتَّقُوكِ. أَحَدٍ مِنْهُمْ، فَالْكُلُّ عِنْدَهُ مُلِّ إِللَّا بِالتَّقُوكِ.

وَأَمَّا عَنِ الْمَجْلِسِ، فَهُوَ مَجْلِسُ عِلْمٍ وَحِلْمٍ وَحَيَاءٍ وَصَبْرٍ وَأَمَانَةٍ، لَا تَرْتَفِعُ فِيهِ الْأَصْوَاتُ، كَمَا لَا تُعَابُ وَلَا تُغْتَابُ فِيهِ حُرُمَاتُ النَّاسِ، فَهُوَ مَجْلِسٌ شَرِيفٌ نَظِيفٌ؛ لِأَنَّ أَعْضَاءَهُ شُرَفَاءُ، وَعَلَىٰ رَأْسِهِمْ نَبِيَّهُمْ مُحَمَّدٌ الْسَادِ.

وَإِنْ صَدَرَتْ فِي الْمَجْلِسِ مِنْ بَعْضِ النَّاسِ سَقْطَةٌ أَوْ هَفُوةٌ أَوْ زَلَّةٌ، فَلَا يُسْمَعُ لَهَا خَبَرٌ خَارِجَ الْمَجْلِسِ؛ لِهَيْبَةِ النَّبِيِّ وَجَلَالِهِ، وَاحْتِرَامِهِ، وَعَدَمِ يُسْمَعُ لَهَا خَبَرٌ خَارِجَ الْمَجْلِسِ؛ لِهَيْبَةِ النَّبِيِّ وَجَلَالِهِ، وَاحْتِرَامِهِ، وَعَدَمِ الْحِرْصِ عَلَىٰ إِغْضَابِهِ، أَوْ قُلْ: لِحُسْنِ أَخْلَاقِ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ الَّذِينَ تَخَلَّقُوا الْحِرْصِ عَلَىٰ إِغْضَابِهِ، أَوْ قُلْ: لِحُسْنِ أَخْلَاقِ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ الَّذِينَ تَخَلَّقُوا بِخُلُقِ النَّبُوَّةِ مِنْ مَنْبَعِهَا الْأَصِيلِ، فَهُمْ عِنْدَهُ جَمِيعًا مُتَسَاوُونَ، فَلَا فَضَلَ لِأَحَدٍ بِخُلُقِ النَّبُوَّةِ مِنْ مَنْبَعِهَا الْأَصِيلِ، فَهُمْ عِنْدَهُ جَمِيعًا مُتَسَاوُونَ، فَلَا فَضْلَ لِأَحَدٍ عِنْدَهُ عَلَىٰ أَحَدٍ إِلَّا بِالتَّقُوىٰ.

وَتَجِدُ الْكَبِيرَ فِيهِمْ مُتَوَاضِعًا، يَحْتَرِمُونَ الْكَبِيرَ وَيُوَقِّرُونَهُ، وَيَرْحَمُونَ الْكَبِيرَ وَيُوَقِّرُونَهُ، وَيَرْحَمُونَ الْغَرِيبَ الصَّغِيرَ، وَيُؤْثِرُونَ صَاحِبَ الْحَاجَةِ عَلَىٰ مَنْ لَا حَاجَةَ لَهُ، وَيُرَاعُونَ الْغَرِيبَ وَيُكْرِمُونَهُ.

* مُشَارَكَةُ النَّبِيِّ النَّائِيُّ أَصْحَابَهُ فِي الْأَعْمَالِ الشَّاقَّةِ:

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ (١): «مِنْ أَخْلَاقِ الْأَنْبِيَاءِ: التَّوَاضُعُ، وَالْبُعْدُ عَنِ التَّنَعُّمِ، وَامْتِهَانُ النَّفْسِ لِيُسْتَنَّ بِهِمْ، وَلِئَلَّا يَخْلُدُوا إِلَىٰ الرَّفَاهِيَةِ الْمَذْمُومَةِ.

وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ مَرِيْكَ يَعْمَلُ مَعَ أَصْحَابِهِ فِي حَفْرِ الْخَنْدَقِ، وَقَبْلَ ذَلِكَ عَمِلَ مَعَهُمْ مَرِيْكَ فِي بِنَاءِ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ يَحْمِلُ التُّرَابَ عَلَىٰ كَتِفِهِ مَرِيْكَ، وَكَانَ مِنَ الْمُمْكِنِ أَنْ يُكْفَىٰ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ مَرِيْكَ عَمِلَ بِيدِهِ، حَفَرَ مَعَهُمْ، وَحَمَلَ التُّرَابَ عَلَىٰ عَالِمُ مَعَهُمْ، وَحَمَلَ التُّرَابَ عَلَىٰ عَالِمُ مَعَهُمْ، وَشَارَكَهُمْ، حَتَّىٰ إِنَّهُ كَانَ فِي سَفْرَةٍ فَاقْتَسَمُوا الْأَعْمَالَ، فَقَالَ: «وَأَنَا عَلَى عَلَيْ جَمْعُ الْحَطَبِ».

وَكَانَ مِنَ الْمُمْكِنِ أَنْ يَكْفُوهُ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ مِلْقَةٍ شَارَكَهُمْ فِي الْأَعْمَالِ، هَذَا مِنْ سُنَتِهِ، وَأَمَّا التَّرَفُّعُ وَالتَّكَبُّرُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ، فَلَيْسَ مِنْ شِيمَةِ الْمُسْلِمِ أَنْ يَكُونَ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ.

⁽۱) «شرح صَحِيح الْبُخَارِيّ» (۹/ ۲۳۲ - ۲۳۵)، وانظر: «فَتْح الْبَارِي» لابْنِ حَجَرٍ (۱۰/ ۲۳۵).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحُ الشَّمَائِلِ الْمُحَمَّدِيَّةِ» (بَابٌ: مَا جَاءَ فِي تَوَاضُعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ) (مُحَاضَرَة ٥٥)، الثُّلاثَاءُ ٢٦ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٥هـ | ٢٤-٦-٢٠١٤م.

أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»(١) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ صَّحِيْهُ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ وَلِيَّانُهُ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرِ آخِذًا بِطَرَفِ ثَوْبِهِ حَتَّىٰ أَبْدَىٰ عَنْ رُكْبَتِهِ، فَلَمَّا رَآهُ النَّبِيُّ وَسُولِ اللهِ وَلَيْنَانُ عَلَىٰ تِلْكَ الْحَالِ، قَالَ: «أَمَّا صَاحِبُكُمْ فَقَدْ غَامَرَ»؛ أَيْ: فَقَدْ رَكِبَ رَآهُ النَّبِيُ وَلَىٰ يَلْنَ الْحَالِ، قَالَ: «أَمَّا صَاحِبُكُمْ فَقَدْ غَامَرَ»؛ أَيْ: فَقَدْ رَكِبَ الْمَخَاطِرَ أَوْ دَخَلَ أَمْرًا عَسِيرًا صَعْبًا، حَتَّىٰ إِنَّهُ لَيَأْتِي عَلَىٰ هَذِهِ الصُّورَةِ وَلَا يَلْتَفِتُ.

فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، فَسَلَّمَ وَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِ الْخَطَّابِ شَيْءٌ، فَأَسْرَعْتُ إِلَيْهِ -يَعْنِي: فَأَغْلَظْتُ لَهُ الْقَوْلَ وَأَخَذْتُهُ بِشَدِيدِهِ- ثُمَّ نَدِمْتُ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي فَأَبَىٰ عَلَيَّ، فَأَقْبَلْتُ إِلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ».

فَقَالَ: «يَغْفِرُ اللهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرِ - ثَلَاثًا».

ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ نَدِمَ، فَأَتَىٰ مَنْزِلَ أَبِي بَكْرٍ فَسَأَلَ: «أَثَّمَ (٢) أَبُو بَكْرٍ؟» فَقَالُوا: لَا.

فَأَتَىٰ إِلَىٰ النَّبِيِّ مِلْ اللَّهِ مَنْ شِدَّةِ النَّبِيِّ مِنْ الْفَارُوقِ - يَعْنِي مِنْ شِدَّةِ الْغَيْظِ وَمِنْ شِدَّةِ الْكَمَدِ عَلَىٰ مَا وَجَدَ الصِّدِّيقُ مِنَ الْفَارُوقِ -.

⁽۱) «صَحِيح الْبُخَارِيّ» (رَقْم ٣٦٦١، و٤٦٤).

⁽٢) يَعْنِي: أَهُنَا أَبُو بَكْرٍ؟ ثَمَّ: هُنَا.

فَجَعَلَ وَجْهُ النَّبِيِّ _{الطُّ}لَيْ يَتَمَعَّرُ، حَتَّىٰ أَشْفَقَ أَبُو بَكْرٍ، فَجَثَا عَلَىٰ رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللهِ! وَاللهِ أَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ – مَرَّتَيْنِ».

فَقَالَ النَّبِيُّ مَنْ اللَّهِ حَلَمًا قَالَ الصِّدِّيقُ ذَلِكَ وَفَعَلَ -: «إِنَّ اللهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ فَقُلْتُمْ: كَذَبْتَ! وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقَ! وَوَاسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُوا لِي صَاحِبِي - مَرَّتَيْنِ».

قَالَ أُبُو الدَّرْدَاءُ رَضِيْطَهُمُ: «فَمَا أُوذِيَ بَعْدَهَا أَبُو بَكْرِ رَضِيْطُهُمْ». (*).

وَقَالَ رَاكِنْ اللهُ الْوُ كُنْتُ مَتَّخِذًا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ خَلِيلًا لِاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ»، وَفِي لَفْظٍ: «وَلَكِنْ أَخِي وَصَاحِبِي». مُتَّفَقُ عَلَيْهِ(٢). (*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرُ مِنْ خُطْبَةِ: «فَلَمَّا جَاءَتِ الدُّنْيَا اخْتَلَفْنَا» - الْجُمُعَةُ ٢٣ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٢٧هـ الْحِجَّةِ ١٤٢٧هـ الْحِجَّةِ ١٤٢٧هـ الْحِجَةِ ١٤٢٧هـ الْحِجَةِ ١٤٢٧هـ الْحِجَةِ ١٤٢٧هـ الْحِجَةِ ١٤٢٧هـ الْحِجَةِ ١٤٢٧هـ الْحِجَةِ ١٤٢٧هـ اللهُ الْعَلَى الْحَجَةِ اللهُ الْعَلَى الْعَلِى الْعَلَى الْ

⁽٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيّ (رَقْم ٢٦٦ و ٣٦٥ و ٣٩٠٤)، ومُسْلِم (رَقْم ٢٣٨٢)، من حَدِيث: أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ وَظِيْبُه، والحَدِيث -أيضًا- في «صَحِيح الْبُخَارِيّ» (رَقْم ٢٦٧ و٣٦٥٦ و٣٦٥٨)، من حَدِيث: ابْنِ عَبَّاسٍ وَظِيْبًا، وفي «صَحِيح مُسْلِم» (رَقْم ٥٣٢)، من حَدِيث: جُنْدَبِ وَظِيْبُه، وفي (رَقْم ٢٣٨٣)، من حَدِيث: ابْنِ مَسْعُودٍ وَظِيْبُه.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُهَذَّبِ زَادِ الْمَعَادِ» - الْمُحَاضَرَةُ الثَّانِيَةُ - السَّبْتُ ٢١ مِنْ جُمَادَىٰ الْأُولَىٰ ١٤٣٥هـ | ٢٢ -٣ - ٢١م.

وَالرَّسُولُ ﴿ لَكُ اللهُ وَبُّ الْعَالَمِينَ لَهُ فِي الْهِجْرَةِ صَاحِبًا وَهُو أَبُو بَكْرٍ ضَالِهِ اللهِ عَرَةِ صَاحِبًا وَهُو أَبُو بَكْرٍ ضَلْحَانَ يَسْتَأْذِنُ النَّبِيَّ فِي أَنْ يُهَاجِرَ إِلَىٰ اللهِ وَرَسُولِهِ، فَيَقُولُ لَهُ النَّبِيُّ ﴿ يَا أَبُا بَكْرٍ عَلَىٰ رِسْلِكَ، لَعَلَّ اللهَ يَجْعَلُ لَكَ صَاحِبًا ».

فَكَانَ يَقُولُ: «الصُّحْبَةَ الصُّحْبَةَ يَا رَسُولَ اللهِ!»؛ يَرْجُو أَنْ يَكُونَ صَاحِبَ النَّبِيِّ فِي هِجْرَتِهِ الصُّحْبَةَ الصُّحْبَةَ يَا رَسُولَ اللهِ!»؛ يَرْجُو أَنْ يَكُونَ صَاحِبَ النَّبِيِّ فِي هِجْرَتِهِ الصَّحْبَةِ (١).

فَلَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ مِنْ اللهِ أَعْلَمَهُ بِأَنَّ الْإِذْنَ بِالْهِجْرَةِ قَدْ جَاءَهُ مِنَ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، الصُّحْبَةَ الصُّحْبَةَ

⁽۱) أخرج البخاري (۳۹۰۵) ومواضع، من حديث: عَائِشَةَ رَجَعَ عَامَّةُ مَنْ كَانَ هَاجَرَ بِأَرْضِ الحَبَشَةِ إِلَىٰ المَدِينَةِ، وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ قِبَلَ المَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ كَانَ هَاجَرَ بِأَرْضِ الحَبَشَةِ إِلَىٰ المَدِينَةِ، وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ قِبَلَ المَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ يَانَ هَا اللهِ عَلَىٰ رِسْلِكَ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي،...» الحديث.

قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ جَعَلَ اللهُ لَكَ صَاحِبًا يَا أَبَا بَكْرٍ »(١). (<mark>**).</mark>

* وَفَاءُ النَّبِيِّ وَلَيْكُمْ لِلْأَنْصَارِ بَعْدَ فَتْح مَكَّةَ:

لَمَّا فَتَحَ اللهُ مَكَّةَ عَلَىٰ رَسُولِهِ رَبُّولِهِ، وَهِيَ بَلَدُهُ وَوَطَنْهُ، قَالَ الْأَنْصَارُ فِيمَا بَيْنَهُمْ: أَتَرُوْنَ رَسُولَ اللهِ رَبُّكُ إِذْ فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ أَرْضَهُ وَبَلَدَهُ أَنْ يُقِيمَ بِهَا؟

وَهُوَ يَدْعُو عَلَىٰ الصَّفَا رَافِعًا يَدَيْهِ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ دُعَائِهِ قَالَ: «مَاذَا قُلْتُمْ؟»

قَالُوا: لَا شَيْءَ يَا رَسُولَ اللهِ.

فَلَمْ يَزَلْ بِهِمْ حَتَّىٰ أَخْبَرُوهُ.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَعَاذَ اللهِ! الْمَحْيَا مَحْيَاكُمْ، وَالْمَمَاتُ مَمَاتُكُمْ» (٣).

⁽۱) أخرجه البخاري (۳۹۰٥) ومواضع، من حديث: عَائِشَةَ وَ اللهِ عَائِشَةَ وَ اللهِ عَائِشَةَ وَ اللهِ عَلَيْ اللهِ اللهِ عَلَيْ اللهِ اللهِ عَلَيْ اللهِ اللهِل

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «دُرُوسٌ مِنَ الْهِجْرَةِ» - ١٦ - ٥ - ١٩٩٧م.

⁽٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِم (رَقْم ١٧٨٠)، من حَدِيث: أَبِي هُرَيْرَةَ ضَيْطَتِهُ.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُهَذَّبِ زَادِ الْمَعَادِ» - (الْمُحَاضَرَة ١٤)، الْخَمِيسُ ٢٦ مِنْ جُمَادَىٰ الْأُولَىٰ ١٤٣٥هـ | ٢٧ -٣ - ٢٠١٤م.

وَهَذَا أَبُو بَكْرٍ ضِ اللَّهِ مِدِّيقُ الْأُمَّةِ الْأَكْبَرُ أُسْوَةً حَسَنَةً وَقُدْوَةً صَالِحَةً فِي الصُّحْبَةِ

الصَّالِحَةِ وَالصَّدَاقَةِ الْوَفِيَّةِ؛ فِي الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ لَمْ يَكُنْ أَبُو بَكْرٍ ضَيَّكُمْ شَاهِدًا مَا تَمَّ بَيْنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ وَقَوْمِهِ، فَلَمَّا جَاءَ، تَلَقَّفَهُ الْقَوْمُ غَيْرَ بَعِيدٍ، فَقَالُوا لَهُ -لِلصِّدِيقِ-: يُحَدِّثُ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَىٰ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَنَحْنُ نَذْهَبُ إِلَيْهِ فِي شَهْرٍ، وَعَادَ مِنْ لَيْلَتِهِ، يُحَدِّثُ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَىٰ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَنَحْنُ نَذْهَبُ إِلَيْهِ فِي شَهْرٍ، وَعَادَ مِنْ لَيْلَتِهِ، وَنَحْنُ نَذْهَبُ إِلَيْهِ فِي شَهْرٍ، وَعَادَ مِنْ لَيْلَتِهِ، وَنَحْنُ نَوْوبُ مِنْهُ فِي شَهْرٍ، ثُمَّ لَمْ يَكْتَفِ بِذَلِكَ، بَلْ حَدَّثُ أَنَّهُ عُرِّجَ بِهِ إِلَىٰ السَّمَاوَاتِ، كُلُّ ذَلِكَ وَفِرَاشُهُ دَافِئْ لَمْ يَبُرُدْ بَعْدُ!!

قَالَ أَبُو بَكْرِ ضِيْكِيَّهُ: أَنْتُمْ تَكْذِبُونَ عَلَيْهِ.

قَالُوا: لَا، بَلْ قَدْ قَالَ<mark>. **).</mark>

قَالَ: إِنْ كَانَ قَالَ ذَلِكَ لَقَدْ صَدَقَ إِلَيْكِ.

قَالُوا: وَتُصَدِّقُهُ بِذَلِكَ؟!!

قَالَ: نَعَمْ، إِنِّي لَأُصَدِّقُهُ فِيمَا هُوَ أَبْعَدُ مِنْ ذَلِكَ، فِي خَبَرِ السَّمَاءِ يَأْتِيهِ بُكْرَةً وَعَشِيًّا –أَوْ كَمَا قَالَ–(٢). (*).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «مِنْ دُرُوسِ الْإِسْرَاءِ» – ٢٨ – ١١ – ١٩٩٧م.

⁽٢) أخرج الحاكم في «المستدرك»: ٣/ ٦٢ و ٧٦-٧٧، رقم (٧٤ ك و ٤٤٠٧)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد»: ٤/ ٨٥٢ و ٨٥٥، رقم (١٤٣٠ و١٤٣٠)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة»: ١/ ٢٤، رقم (٦٩)، والبيهقي في «دلائل النبوة»: ٢/ ٣٦٠ و ٣٦٠، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»: ٣٠/ ٥٥، ترجمة (٣٣٩٨)، من حديث: عَائِشَة، قَالَتْ: لَمَّا أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ إِللَّهِ أَصْبَحَ يُحَدِّثُ بِذَلِكَ النَّاسَ، فَارْتَدَّ نَاسٌ مِمَّنْ كَانَ آمَنَ بِهِ وَصَدَّقَ لَمَّا أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ إِللَّهِ أَصْبَحَ يُحَدِّثُ بِذَلِكَ النَّاسَ، فَارْتَدَّ نَاسٌ مِمَّنْ كَانَ آمَنَ بِهِ وَصَدَّقَ

النّبِيُّ مِنْ اللهُ تَبَارِكَ وَتَعَالَى هُوَ الَّذِي قَرَّرَ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ الْمَجِيدِ، قَالَ: بِالْإِجْمَاعِ، بَلْ إِنَّ اللهُ تَبَارِكَ وَتَعَالَى هُو الَّذِي قَرَّرَ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ الْمَجِيدِ، قَالَ: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [القلم: ٤]، وَتَأَمَّلُ فِي «عَلَىٰ» هَذِهِ الَّتِي تَكُونُ لِلاسْتِعْلَاءِ وَالْفَوْقِيَّةِ، فَالنّبِيُ مَنِينَ فَوْقَ الذِّرْوَةِ الشَّمَّاءِ مِنَ الْخُلُقِ الْعَظِيمِ -صَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَيْهِ .

وَالنَّبِيُّ مَرِيَّةُ يُخَالِطُ النَّاسَ بِالْجَمِيلِ وَالْبِشْرِ، وَاللَّطْفِ وَتَحَمُّلِ الْأَذَى، مُشْفِقًا عَلَيْهِمْ، حَلِيمًا بِهِمْ، صَبُورًا عَلَيْهِمْ، تَارِكًا لِلتَّرَقُّعِ وَالِاسْتِطَالَةِ عَلَيْهِمْ، مُشْفِقًا عَلَيْهِمْ، خَلِيمًا بِهِمْ، صَبُورًا عَلَيْهِمْ، تَارِكًا لِلتَّرَقُّعِ وَالْإِسْتِطَالَةِ عَلَيْهِمْ، مُتَجَنِّبًا لِلْغِلْظَةِ وَالْغَضَبِ وَالْمُؤَاخَذَةِ مَرِيَّةٍ (*).

80%%%风

=

بِهِ وَفْتِنُوا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: «إِنِّي لَأُصَدِّقُهُ فِيمَا هُوَ أَبْعَدُ مِنْ ذَلِكَ، أُصَدِّقُهُ بِخَبَرِ السَّمَاءِ فِي غَدْوَةٍ أَوْ رَوْحَةٍ»؛ فَلِذَلِكَ سُمِّى أَبُو بَكْرِ الصِّدِّيقَ.

قال الحاكم: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ»، وكذا صححه بشواهده الألباني في «السلسلة الصحيحة»: ١/ ٦١٥، رقم (٣٠٦).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَىٰ: «مَعَارِجُ الْقَبُولِ» - حَدِيثُ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ - السَّبْتُ ١٢ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣٣هـ | ٢-٢٠١٢م.

^(*) مَا مَرَّ ذِكُرُهُ مِنْ «شَرْحُ الشَّمَائِلِ الْمُحَمَّدِيَّةِ» (بَابٌ: مَا جَاءَ فِي خُلُقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ) (مُحَاضَرَة ٥٧)، الثُّلاَثَاءُ ٢٦ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٥هـ | ٢٢-٣-٢٠١٤م.



التَّحْذِيرُ مِنْ مُصَاحَبَةِ هَؤُلَاءِ!!



عِبَادَ اللهِ! كَمَا أَنَّ لِلصَّحْبَةِ الطَّيِّبَةِ أَثَرَهَا الطَّيِّبَ النَّافِعَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ فَإِنَّ لِلصُّحْبَةِ اللهِّيِّبَةِ الْهَدَّامَةِ، وَلِذَلِكَ ضَرَرُهُ الْبَالِغُ فِي الدُّنْيَا وَعَوَاقِبُهُ الْوَخِيمَةُ فِي الْآخِرَةِ.

إِنَّ الْأَخِلَّاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الْتُخَالِّينَ عَلَى الْكُفْرِ وَالتَّكْذِيبِ وَمَعْصِيَةِ اللهِ؛ بَعْضُهُمْ لِبَعْضِ عَدُوُّ؛ لِأَنَّ خُلَّتَهُمْ وَمَحَبَّتَهُمْ فِي الدُّنْيَا لِغَيْرِ اللهِ، فَانْقَلَبَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدَاوَةً إِلَّا المُتَقِينَ، قَالَ الله عَلَى: ﴿ ٱلْأَخِلَاءُ يُومَيِنِ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوُّ إِلَّا ٱلْمُتَقِينَ ﴾ المُتَقِينَ، قَالَ الله عَلَى: ﴿ ٱلْأَخِلَاءُ يُومَيِنِ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوُّ إِلَّا ٱلْمُتَقِينَ ﴾ الله عَلَى اللهُ عَلَيْهِ اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهَ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ ع

الْأَصْدِقَاءُ الَّذِينَ تَخَلَّلَتِ الْمَحَبَّةُ قُلُوبَهُمْ عَلَىٰ الْكُفْرِ وَالْمَعْصِيةِ فِي الدُّنْيَا.. بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ إِلَّا الْمُوَحِّدِينَ الْمُتَحَابِّينَ فِي اللهِ، الْمُجْتَمِعِينَ عَلَىٰ طَاعَتِهِ، وَذَلِكَ لِيَنْعَمُوا وَيَأْنَسُوا فِي دَارِ النَّعِيمِ بِالْأُخُوَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي عَلَىٰ طَاعَتِهِ، وَذَلِكَ لِيَنْعَمُوا وَيَأْنَسُوا فِي دَارِ النَّعِيمِ بِالْأُخُوَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي اللهِ الْمُحَيَاةِ الدُّنْيَا. (*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ»- [الزخرف:

وَقَالَ اللهُ جَلَّوَعَلا: ﴿ وَيَوْمَ يَعَضُّ ٱلظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَكُولُ يَكَيْتَنِي ٱتَّخَذْتُ مَعَ ٱلرَّسُولِ سَيِيلًا ﴿ اللهِ عَنْ اللَّهِ عَنْ اللَّهِ حَلَّهِ يَعَدُ إِذْ جَآءَنِ اللَّهِ عَنِ اللَّهِ حَلَى اللَّهِ عَنْ اللَّهُ عَنْ اللَّهِ عَنْ اللَّهُ عَنْ اللَّهِ عَنْ اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَلَا عَالَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُ اللّهُ عَنْ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَا عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَا عَلَاكُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَا عَا عَلَا عَا عَلَى اللَّهُ عَلَا عَا عَلَا عَالِمُ عَلَا عَالْمَا عَلَا عَ

وَضَعْ فِي ذَاكِرَتِكَ أَيُّهَا الْمُتَلَقِّي لِبَيَانِنَا حِينَ يَعَضُّ الظَّالِمُ لِنَفْسِهِ عَلَىٰ يَدَيْهِ تَحَسُّرًا وَنَدَامَةً، يَقُولُ كُلُّ ظَالِمٍ: يَا لَيْتَنِي اتَّبَعْتُ الرَّسُولَ مُحَمَّدًا رَالَيْتِنِ، وَاتَّخَذْتُ مَعَهُ فِي الدُّنْيَا طَرِيقًا إِلَىٰ الْهِدَايَةِ وَالنَّجَاةِ.

وَيَتَحَسَّرُ وَيَتَوَجَّعُ مِنَ الْخَوْفِ الَّذِي نَزَلَ بِهِ، وَمِنْ تَرَقُّبِ الْعَذَابِ الْأَلِيمِ الصَّائِرِ إِلَيْهِ، وَيَدْعُو عَلَىٰ نَفْسِهِ بِالْهَلَاكِ وَيَقُولُ: يَا وَيْلَتَىٰ لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذِ الْكَافِرَ فُلَانًا صَدِيقًا، تَخَلَّلَتْ مَوَدَّتُهُ قَلْبي.

لَقَدْ أَضَلَّنِي فِي طُرُقِ الْغِوَايَةِ مُبْعِدًا إِيَّايَ عَنْ كِتَابِ اللهِ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَكُونَ فِي كُونَ وَكُلًا دَوَامًا لِلْعَمَلِ بِمَا جَاءَ فِيهِ بَعْدَ زَمَنِ مَجِيئِهِ إِلَيَّ عَلَىٰ لِسَانِ الرَّسُولِ اللَّهِ الْكَيْ عَلَىٰ لِسَانِ الرَّسُولِ اللَّهِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ الْمُتَمَرِّدُ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ كَثِيرَ الْخِذْلَانِ لِلْإِنسَانِ، يَتُرُكُهُ وَيَتَبَرَّأُ مِنْ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ كَثِيرَ الْخِذْلَانِ لِلْإِنسَانِ، يَتُرُكُهُ وَيَتَبَرَّأُ مِنْ الْجِنِ فَوَكَانَ الشَّيْطَنُ لِلْإِنسَانِ خَذُولًا ﴾. (*).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الفرقان: ۲۷] - ۲۸].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِنْكِ أَنَ إِذَا سَمِعْنُمْ ءَايَنتِ ٱللَّهِ يُكُفَّرُ بِهَا وَيُسْنَهُ زَأُ بِهَا فَلَا نَقَعُدُواْ مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ إِنَّكُمْ إِذَا مِّشَلُهُمُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَافِقِينَ وَٱلْكَنْفِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَهِيعًا ﴾ [النساء: ١٤٠]. (*).

فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَخْتَارَ صَاحِبًا فَانْظُرْ إِلَىٰ هَذِهِ الْخِصَالِ؛ فَإِنْ تَوَفَّرَتْ فِيهِ فَصَاحِبْهُ، وَإِلَّا فَفِرَّ مِنْهُ فِرارَكَ مِنَ الْأَسَدِ؛ لِأَنَّهُ يَسْتَهْلِكُ عَلَيْكَ عُمُرَكَ، وَيُضَيِّعُ عَلَيْكَ وَيُشَعِّلُ عَلَيْكَ عُمُركَ، وَيُضَيِّعُ عَلَيْكَ وَقْتَكَ، وَيَشْعَلُ بَالَكَ وَذِهْنَكَ: «يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِيمَنْ تُؤْثَرُ صُحْبَتُهُ خَمْسُ عَلَيْكَ وَقْتَكَ، وَيَشْعَلُ بَالَكَ وَذِهْنَكَ: «يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِيمَنْ تُؤْثَرُ صُحْبَتُهُ خَمْسُ خِصَالٍ: أَنْ يَكُونَ عَاقِلًا، حَسَنَ الْخُلُقِ، غَيْرَ فَاسِقٍ، وَلَا مُبْتَدِعٍ، وَلَا حَرِيصٍ عَلَىٰ الدُّنْيَا.

أَمَّا الْفَاسِقُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَخَافُ اللهَ، وَمَنْ لَا يَخَافُ اللهَ -تَعَالَىٰ - لَا تُؤْمَنُ غَائِلَتُهُ - وَالْغَائِلَةُ: الْفَسَادُ وَالشَّرُّ وَالدَّاهِيَةُ، جَمْعُهَا: غَوَائِلُ - وَلَا يُوثَقُ بِهِ. وَأَمَّا الْمُبْتَدِعُ؛ فَيُخَافُ مِنْ صُحْبَتِهِ بِسِرَايَةِ بِدْعَتِهِ»(٢).

وَإِذَا كَانَ حَرِيصًا عَلَىٰ الدُّنْيَا؛ فَإِنَّهُ يَبِيعُكَ بِثَمَنٍ بَخْسٍ، وَلَا يُبْقِي عَلَيْكَ إِذَا عَرَضَ لَهُ مَطْمَعٌ مِنْ مَطَامِعِ الدُّنْيَا. (*).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ واختصار مِنْ: «شَرْحُ ثَلَاثَةِ أُصُولٍ وَأَدِلَّتُهَا» – الْمُحَاضَرَةُ ١٤ –: الْجُمُعَةُ ٢٠ مِنْ شَوَّال ١٤٣٨هـ| ١٤ -٧-٢٠١٧م.

⁽٢) تقدم تخريجه.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مَقْطَعِ بِعُنْوَانٍ: «إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَخْتَارَ صَاحِبًا فَانْظُرْ إِلَىٰ هَذِهِ الْخِصَالِ!».

* وَمِنْ أَخْطَرِ صُنُوفِ الْبَشَرِ الَّتِي تُحْذَرُ صُحْبَتُهُمْ: الْكَذَّابُونَ؛ فَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَىٰ الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَىٰ النَّارِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَىٰ النَّارِ، وَإِنَّ اللَّهُ جُورَ يَهْدِي إِلَىٰ النَّارِ، وَإِنَّ اللَّهُ جُلَابًا». وَالْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» (١). الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّىٰ يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذَّابًا». وَالْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» (١).

وَالْكَذِبُ مِنَ الْأُمُورِ الْمُحَرَّمَةِ، بَلْ هُوَ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ اللَّيَّةِ تَوَعَّدَ الْكَذَّابَ بِأَنَّهُ يُكْتَبُ عِنْدَ اللهِ كَذَّابًا.

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ بِن حَزْمٍ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ - فِي «الطَّوْقِ» (٣): «وَمَا أَحْبَبْتُ كَذَّابًا قَطُّ، وَإِنِّي لَأُسَامِحُ فِي إِخَاءِ كُلِّ ذِي عَيْبٍ وَإِنْ كَانَ عَظِيمًا، وَأَكِلُ أَمْرَهُ إِلَىٰ كَالَقِهِ عَلَىٰ ، وَآخُذُ مَا ظَهَرَ مِنْ أَخْلَاقِهِ حَاشَا مَنْ أَعْلَمُهُ يَكْذِبُ، فَكَذِبُهُ عِنْدِي مَاحٍ خَالِقِهِ عَلَىٰ مَحَاسِنِهِ -وَمُعَفِّ عَلَىٰ جَمِيعِ خِصَالِهِ، وَمُذْهِبٌ كُلَّ مَا فِيهِ، فَمَا أَرْجُو عِنْدَهُ لِكُلِّ مَحَاسِنِهِ -وَمُعَفِّ عَلَىٰ جَمِيعِ خِصَالِهِ، وَمُذْهِبٌ كُلَّ مَا فِيهِ، فَمَا أَرْجُو عِنْدَهُ خَيْرًا أَصْلًا-؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ كُلَّ ذَنْبٍ فَهُوَ يَتُوبُ عَنْهُ صَاحِبُهُ، وَكُلُّ ذَامٍ فَقَدْ يُمْكِنُ

⁽۱) «صحیح البخاري»: (۱۰/ ۵۰۷)، رقم ۲۰۹۶)، و «صحیح مسلم»: (۱/ ۲۰۱۲- ۲۰۱۲)، رقم ۲۰۱۷، رقم ۲۲۰۷۷).

وفي رواية لمسلم: «عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ، فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَىٰ الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَىٰ الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَىٰ الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبَرِّ يَهْدِي إِلَىٰ الْبَرِّ يَهْدِي إِلَىٰ الْقَامُمْ وَيَتَحَرَّىٰ الصِّدْقَ حَتَّىٰ يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ صِدِّيقًا، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ، فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَىٰ النَّارِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّىٰ الْكَذِبَ حَتَّىٰ يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذَّابًا».

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «لَوْ صَدَقَ لَكَانَ خَيْرًا لَهُ» - الْجُمُعَةُ ١٠ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٥هـ | ١٤-٢-١٤-٢م.

⁽٣) «طوق الحمامة» ضمن رسائل ابن حزم: باب الواشي، (١/ ١٧٣ - ١٧٦).

الاِسْتِتَارُ بِهِ وَالتَّوْبَةُ مِنْهُ حَاشَا الْكَذِبَ، فَلَا سَبِيلَ إِلَىٰ الرَّجْعَةِ عَنْهُ، وَلَا إِلَىٰ كِتْمَانِهِ حَيْثُ كَانَ!

وَمَا رَأَيْتُ قَطُّ وَلَا أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَىٰ كَذَّابًا تَرَكَ الْكَذِبَ وَلَمْ يَعُدْ إِلَيْهِ، وَلَا بَدَأْتُ بِقَطِيعَةِ ذِي مَعْرِفَةٍ إِلَّا أَنْ أَطَّلِعَ لَهُ عَلَىٰ الْكَذِبِ، فَحِينَئِذٍ أَكُونُ أَنَا الْقَاصِدَ إِلَىٰ مُجَانَبَتِهِ وَالْمُتَعَرِّضَ لِمُتَارَكَتِهِ.

وَإِنَّ النَّمِيمَةَ لَطَبْعٌ يَدُلُّ عَلَىٰ نَتْنِ الْأَصْلِ، وَرَدَاءَةِ الْفَرْعِ، وَفَسَادِ الطَّبْعِ، وَخُبْثِ النَّشْأَةِ، وَلَا بُدَّ لِصَاحِبِهِ مِنَ الْكَذِبِ.

وَالنَّمِيمَةُ فَرْعٌ مِنْ فُرُوعِ الْكَذِبِ، وَنَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِهِ، وَكُلُّ نَمَّامٍ كَذَّابٌ. وَمَا رَأَيْتُ أَخْزَىٰ مِنْ كَذَّابِ!!

وَمَا هَلَكَتِ الدُّوَلُ، وَلَا هَلَكَتِ الْمَمَالِكُ، وَلَا سُفِكَتِ الدِّمَاءُ ظُلْمًا، وَلَا هُتِكَتِ الدِّمَاءُ ظُلْمًا، وَلَا هُتِكَتِ الْأَسْتَارُ بِغَيْرِ النَّمَائِم وَالْكَذِبِ» . (*).

* وَمِمَّنْ تُحْذَرُ صُحْبَتُهُمْ: اللَّعَانُونَ؛ فَعَنْ أَبِي الدَّرْ دَاءِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ وَالْكُونَةِ: ﴿إِنَّ اللَّعَّانِينَ لَا يَكُونُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُهَدَاءَ، وَلَا شُفَعَاءَ»(٢). وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي ﴿صَحِيحِهِ﴾.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «لَا أَحَدَ يَسْتَحِقُّ!!» - الْجُمُعَةُ ١٠ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٨هـ | ٧-٤ - ٢٠١٧م.

⁽٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٨ ٢٥)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٩٠٧)، مِنْ طَرِيقِ: زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، بِهِ.

"إِنَّ اللَّعَّانِينَ": الَّذِينَ يُكْثِرُونَ اللَّعْنَ، "لَا يَكُونُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُهَدَاءَ»: لَا يَكُونُونَ شُهَدَاءَ عَلَىٰ الْأُمُم بِتَبْلِيغِ رُسُلِهِمْ إِلَيْهِمْ، أَوْ لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُمْ لِفِسْقِهِمْ، أَوْ لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُمْ لِفِسْقِهِمْ، أَوْ لَا يُحُونُونَ شُهَادَتُهُمْ لِفِسْقِهِمْ، أَوْ لَا يُحُونُونَ شُهَدَاءَ»، "وَلَا شُهَعَاءَ»: فَيُحْرَمُ اللَّعَانُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الشَّفَاعَةِ لِإِخْوانِهِمْ وَأَقَارِبِهِمْ وَلِمَنْ لَهُمْ حَتَّ عَلَيْهِمْ، قَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُ الشَّفَاعَةِ فِي الْحَدِيثِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِأُمُورٍ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ: الزَّجْرُ عَنِ اللَّعْنِ، وَأَنَّ مَنْ تَخَلَّقَ بِهِ لَا يَكُونُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا؛ لِأَنَّ اللَّعْنَةَ فِي الدُّعَاءِ يُرَادُ بِهَا الْإِبْعَادُ مِنَ رَحْمَةِ اللهِ، وَلَيْسَ الدُّعَاءُ بِهَذَا مِنْ أَخْلَاقِ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ وَصَفَهُمُ اللهُ -تَعَالَىٰ- بِالرَّحْمَةِ بَيْنَهُمْ وَالتَّعَاوُنِ عَلَىٰ الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَجَعَلَهُمْ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا وَكَالْجَسَدِ وَالتَّعَاوُنِ عَلَىٰ الْبِرِّ وَالتَّقُوىٰ وَجَعَلَهُمْ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا وَكَالْجَسَدِ الْوَاحِدِ، وَأَنَّ الْمُؤْمِنَ يُحِبُّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، فَمَنْ دَعَا عَلَىٰ أَخِيهِ بِاللَّعْنَةِ وهِيَ الْإِبْعَادُ عَنْ رَحْمَةِ اللهِ - فَهِي مِنْ نِهَايَةِ الْمُقَاطَعَةِ وَالْمُدَابَرَةِ، وَهَذَا غَايَةُ مَا يَودُدُهُ الْمُسْلِمُ لِلْكَافِرِ وَيَدْعُو بِهِ عَلَيْهِ.

فَالْمُؤْمِنُ عَفُّ اللِّسَانِ، طَاهِرُ الْجَنَانِ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ مُلْقَادُ: «لَا يَنْبَغِي لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَّانًا» (١). وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ».

⁽١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٩٧)، مِنْ طَرِيقِ: الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،

وَ «الصِّدِّيقُ»: فِعِّيلُ: لِلْمُبَالَغَةِ فِي الصِّدْقِ، وَيَكُونُ الَّذِي يُصَدِّقُ قَوْلَهُ بِالْعَمَلِ، فَالصِّدِّيقُ: مَنْ صَدَّقَ قَوْلَهُ بِعَمَلِهِ، فَإِذَا كَانَ لَعَّانًا فَقَدْ نَطَحَ قَوْلَهُ عَمَلُهُ، وَعَمَلَهُ قَوْلُهُ، فَأَنَّىٰ لَهُ أَنْ يَكُونَ صِدِّيقًا؟!

«لَا يَنْبَغِي لِلصِّدِّيقِ أَنْ يَكُونَ لَعَّانًا»: الْمُرَادُ بِهِ الْمُؤْمِنُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿ وَاللَّذِينَ ءَامَنُواْ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ۗ أُولَيْكَ هُمُ الصِّدِيقُونَ ﴾ [الحديد: ١٩].

وَلَا يُنَافِي وَصْفَهُ بِالصِّدِّيقِيَّةِ إِذَا نَدُرَ مِنْهُ وَقَلَّ اللَّعْنُ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ مَنْ كَانَ شَأْنُهُ الْإِكْثَارَ مِنَ اللَّعْنِ، فَهَذَا هُوَ الَّذِي يُنْهَىٰ عَنْهُ، وَأَمَّا السَّلَامَةُ مِنْ ذَلِكَ مُطْلَقًا فَلَا يَسْلَمُ مِنْهُ إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ.

وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ أَنْبِيُّ الْأَبِي بَكْرٍ: «اللَّعَّانُونَ وَالصِّدِّيقُونَ! كَلَّا وَرَبِّ الْكَعْبَةِ»(١).

فِي الْحَدِيثِ زَجْرٌ عَنِ اللَّعْنِ الْكَثِيرِ، فَإِنَّ الْمُبْتَلَىٰ بِهِ مَحْرُومٌ مِنْ كَوْنِهِ فِي أَمْرَةِ الصِّدِّيقِينَ الَّذِينَ هُمْ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ فِي الدَّرَجَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ لِأَنَّ اللَّعْنَةَ دُعَاءٌ

⁽۱) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «الصَّمْتِ» (٦٨٩)، وَالطَّبَرانِيُّ فِي «الدُّعَاءِ» (٢٠٨٢)، وَالطَّبَرانِيُّ فِي «الدُّعَاءِ» (٢٠٨٢)، وَنْ طَرِيقِ: يَزِيدَ بْنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ الْمِقْدَامِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ ضَيْطَتَه، بِهِ.

وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (٢٤٣).

بِالْإِبْعَادِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَلَيْسَ هُوَ مِنْ خُلُقِ الصِّدِّيقِينَ الْمَوْصُوفِينَ بِالرَّحْمَةِ وَالتَّعَاوُنِ عَلَىٰ الْبرِّ. (*).

وَقَالَ عَلَيْتُ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ، وَلَا اللَّعَّانِ، وَلَا الْفَاحِشِ، وَلَا الْبَانِيءِ» (٢). (*).

* وَمِمَّنْ تُحْذَرُ صُحْبَتُهُمْ: النَّمَّامُونَ، قَالَ النَّبِيُّ وَالْكَانِيُ الْكَانِيُّ وَالْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْن».

التَّفْرِيقُ بَيْنَ النَّمَّامِ وَالْقَتَّاتِ -وَقَدْ يَكُونَانِ بِمَعْنًى -:

«النَّمَّامُ»: الَّذِي يَحْضُرُ الْقِصَّةَ فَيَنْقُلُهَا عَلَىٰ جِهَةِ الْفَسَادِ وَالشَّرِّ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرُ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: اللَّعَّانُ) [١٣٩٨ - ١٤٠٦].

⁽۲) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (۱۹۷۷)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (۳۰۳۸)، وَأَجْمَدُ (۳۸۳۹)، وَابْنُ أَبِي اللَّانْيَا فِي «الصَّمْتِ» (۳۳۰)، وَالْبَزَّارُ (۱۵۲۳) (۲۰۷۳)، وَأَبُو يَعْلَىٰ (۳۳۹)، وَابْنُ اللَّعْرَابِيِّ فِي «اللَّعْرَابِيِّ فِي «اللَّعْرَابِيِّ فِي «اللَّعْرَابِيِّ فِي «اللَّعْرَابِيِّ فِي «اللَّعْرَابِيِّ فِي «الْأُوسَطِ» (۱۸۱٤)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «اللَّعْرَابِيِّ فِي «الْوَسْطِ» (۱۸۱٤)، وَالْمُسْتَدْرَكِ» (۲۹)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحِلْيَةِ» (۱۸۱٤) (۲۳٥)، وَالْبَغُويُّ فِي «الصَّغِيرِ» (۲۳۷)، وَفِي «الْكُبْرِيْ» (۲۱۱٤)، وَالْبَغُويُّ فِي «الصَّغِيرِ» (۳۳۷)، وَفِي «الْكُبْرِيْ» (۲۱۱٤)، وَالْبَغُويُّ فِي وَلَى السَّغُودِ، بِهِ. «شَرْحِ السُّنَّةِ» (۳۵۰۵)، مِنْ طَرِيقِ: إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، بِهِ. وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي الصَّحِيحَةِ (۳۲۰).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: الْعَيَّابُ) [ص: ١٤٧٥].

⁽٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٠٥٦)، وَمُسْلِمٌ (١٠٥)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٨٧١)، وَالتَّرْمِذِيُّ (٢٠٢٦)، مِنْ طَرِيقِ: إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، بِهِ.

«الْقَتَّاتُ»: الَّذِي يَتَسَمَّعُ مِنْ حَيْثُ لَا يُعْلَمُ بِهِ، ثُمَّ يَنْقُلُ ما سَمِعَهُ عَلَىٰ وَجْهِ الْفَسَادِ، فَكَأَنَّهُ يَجْمَعُ إِلَىٰ النَّمِيمَةِ التَّجَسُّسَ.

وَهُنَالِكَ أَقْوَامٌ لَا يَسْتَطِيعُ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ أَنْ يَرَىٰ اثْنَيْنِ يَتَنَاجَيَانِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ ثَالِثَهُمَا، فَلَا بُدَّ أَنْ يَدْخُلَ بَيْنَهُمَا، وَيَرْعَاهُمَا أَذْنَهُ مُتَجَسِّسًا مُتَنَصِّتًا؛ حَتَّىٰ يَكُونَ ثَالِثَهُمَا، فَلَا بُدَّ أَنْ يَدْخُلَ بَيْنَهُمَا، وَيَرْعَاهُمَا أَذْنَهُ مُتَجَسِّسًا مُتَنَصِّتًا؛ حَتَّىٰ يُصَجِّلَ عَلَىٰ صَفْحَةِ قَلْبِهِ مَا يَضُرُّهُ وَلَا يَنْفَعُهُ، وَهَذَا كُلُّهُ لَيْسَ مِنْ أَخْلَاقِ الْإِسْلَامِ، نَسْأَلُ اللهَ -تَعَالَىٰ - أَنْ يُخَلِّقَنَا بِأَخْلَاقِ الْقُرْآنِ الْكَرِيم.

قَوْلُهُ وَلَيْكُ : ﴿ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَّاتٌ » : هُنَاكَ تَأْوِيلَانِ:

- أَحَدُهُمَا: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ الَّذِي يَسْتَحِلُّ النَّمِيمَةَ معَ الْعِلْم بِكَوْنِهَا حَرَامًا.

- الثَّانِي: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَابِقًا إِلَىٰ الدُّخُولِ -الَّذِي هَذَا مِنْ خُلُقِهِ-، بِمَعْنَىٰ: أَنَّهُ لَا يَخْلُدُ فِي النَّارِ علَىٰ سَبِيلِ التَّأْبِيدِ طَالَمَا مَعَهُ أَصْلُ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ).

وهَذِهِ قَاعِدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الْمُصِرِّ عَلَىٰ الْمَعْصِيَةِ، وَهَذَا مُهِمٌّ.

«النَّمِيمَةُ»: نَقْلُ كَلَامِ النَّاسِ بَعْضِهِمْ إِلَىٰ بَعْضٍ عَلَىٰ جِهَةِ الْإِفْسَادِ بَيْنَهُمْ.

عَلَيْكَ أَنْ تَحْذَرَ كُلَّ مَنْ نَقَلَ إِلَيْكَ عَنْ أَخِيكَ سُوءًا؛ لِأَنَّ مَنْ نَمَّ إِلَيْكَ نَمَّ عَلَيْكَ، فَهُوَ يَنْقُلُ إِلَيْكَ فَلا تَأْمَنْ أَنْ يَنْقُلَ عَنْكَ، فَاحْذَرْ ذَلِكَ وَاجْتَنِبْهُ؛ فَإِنَّهُ مَطْرُودٌ عَلَيْك، فَاحْذَرْ ذَلِكَ وَاجْتَنِبْهُ؛ فَإِنَّهُ مَطْرُودٌ مِنَ الرَّحْمَةِ، فَهُو خَبِيثٌ لَيْسَ بِطَيِّبٍ؛ لِأَنَّ الْجَنَّةَ دَارُ الطَّيِّبِ الْمَحْضِ، وَإِذَا كَانَ هُوَ بِمَبْعَدَةٍ مِنَ الْجَنَّةِ، فَإِنَّهُ يَكُونُ مِنَ الْخُبْثِ عَلَىٰ قَدْرِ نَمِيمَتِهِ.

وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ مِلْ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهُ الْكَأْخُبِرُكُمْ بِخِيَارِكُمْ»؟

قَالُوا: بَلَيْ.

قَالَ: «الَّذِينَ إِذَا رُؤُوا ذُكِرَ اللهُ اللهُ أَفَلا أُخْبِرُ كُمْ بِشِرَارِكُمْ»؟

قَالُوا: بَلَيْ.

قَالَ: «الْمَشَّاءُونَ بِالنَّمِيمَةِ، الْمُفْسِدُونَ بَيْنَ الْأَحِبَّةِ، الْبَاغُونَ الْبُرَآءَ الْبُرَآءَ الْعَنَتَ»(١). وَالْحَدِيثُ حَدِيثٌ حسَنٌ.

«الْبَاغُونَ الْبُرَآءَ الْعَنَتَ»: لَا يَصْفَحُ عَنْ ذَنْبٍ وَقَعَ، وَلَا يَسْتُرُ عَوْرَةً كُشِفَتْ، وَلَا زَلَّةً تَوَرَّطَ فِيهَا مُسْلِمٌ، وَإِنَّمَا هُو يَبْتَغِي وَيَطْلُبُ الْمَشَقَّةَ وَالْفَسَادَ وَالْإِثْمَ وَالْخَطَأَ لِكُلِّ مَنْ سَمِعَ، وَلِكُلِّ مَنْ عَامَلَ، وَلِكُلِّ مَنْ لَهُ قَرَأَ، فَهَوُلَاءِ كَالنَّقَّادِ وَالْخَطَأَ لِكُلِّ مَنْ لَهُ قَرَأَ، فَهَوُلَاءِ كَالنَّقَّادِ اللَّهَ عَرْفِينَ عِنْدَ أَهْلِ الْأَدَبِ، يَقْرَأُ بِعَيْنِ النَّاقِدِ الَّذِي يَبْحَثُ عَنِ الْغَلَطِ، لَا بِعَيْنِ الشَّوَدِ الَّذِي يَبْحَثُ عَنِ الْغَلَطِ، لَا بِعَيْنِ الشَّورِ وَيَنْ عَنْدَ أَهْلِ الْأَدَبِ، يَقْرَأُ بِعَيْنِ النَّاقِدِ الَّذِي يَبْحَثُ عَنِ الْغَلَطِ، لَا بِعَيْنِ السَّاسَةُ وَيَسْأَلُ الله وَرَقَ وَيَسْأَلُ الله وَرَبَّ الْعَالَمِينَ السَّلَامَةَ.

هُنَاكَ طَائِفَةٌ مِنَ الْبَشَرِ لَا تُحِبُّ أَنْ تَرَىٰ شَيْئًا سَوِيًّا، وَلَا أَنْ تَرَىٰ عَلَاقَةً مُسْتَقِيمَةً، فَإِذَا وَجَدَ مُتَحَابَيْنِ سَعَىٰ فِي إِفْسَادِ الْعَلَاقَةِ بَيْنَهُمَا حَتَّىٰ يَصِيرَا مُتَعَادِيَيْنِ مُتَحَارِبَيْنِ مُتَبَاغِضَيْنِ، فَهَؤُلَاءِ شِرَارُ النَّاسِ. (*).

⁽١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٧٥٩٩) (٢٧٦٠١)، وَابْنُ مَاجَهْ (٢١١٩)، مِنْ طَرِيقِ: ابْنِ خَيْثَمَ، عَنْ شَهْرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ، بِهِ.

وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (٢٤٦).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: النَّمَّامُ) [١٤١٩ - ١٤٣٠].

* وَلْيَحْذَرِ الْسُلِمُ مِنْ مُصَاحَبَةِ الْمَرْضَى بِآفَاتِ اللَّسَانِ، وَالنَّبِيُّ عَلَيْ حَذَّرَ مِنْ آفَاتِ اللِّسَانِ، وَالنَّبِيُّ عَلَاوَةٌ، وَلَهَا أَفَاتِ اللِّسَانِ، وَآفَاتُ اللِّسَانِ كَثِيرَةٌ وَمُتَنَوِّعَةٌ وَلَهَا فِي الْقَلْبِ حَلَاوَةٌ، وَلَها بَوَاعِثُ مِنَ الطَّبْع، وَلَا نَجَاةً مِنْ خَطَرِهَا إِلَّا بِالصَّمْتِ.

قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رَبِي الْمُهُ: «أَنْصِفْ أُذُنَيْكَ مِنْ فِيكَ، فَإِنَّمَا جُعِلَ لَكَ أُذُنَانِ وَفَمٌ وَاحِدٌ لِتَسْمَعَ أَكْثَرَ مِمَّا تَتَكَلَّمُ بِهِ»(١).

وَقَالَ مَخْلَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: «مَا تَكَلَّمْتُ مُنْذُ خَمْسِينَ سَنَةً بِكَلِمَةٍ أُرِيدُ أَنْ أَعْتَذِرَ مِنْهَا» (٢).

وَمِنْ آفَاتِ الْكَلامِ:

* الْأَفَةُ الْأُولَىٰ: الْكَلَامُ فِيمَا لَا يَعْنِي: وَمَنْ عَرَفَ قَدْرَ زَمَانِهِ، وَأَنَّهُ رَأْسُ مَالِهِ لَمْ يُنْفِقْهُ إِلَّا فِي فَائِدَةٍ، وَهَذِهِ الْمَعْرِفَةُ تُوجِبُ حَبْسَ اللِّسَانِ عَنِ الْكَلَامِ فِيمَا لَا يَعْنِي.

* الْأَفَةُ الثَّانِيَةُ: الْخَوْضُ فِي الْبَاطِلِ: وَهُوَ الْكَلَامُ فِي الْمَعَاصِي، كَذِكْرِ مَجَالِسِ الْخَمْرِ، وَمَقَامَاتِ الْفُسَّاقِ، وَأَنْوَاعُ الْبَاطِل كَثِيرَةٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ضَيْطَةً،

(١) قَالَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «رَوْضَةِ الْعُقَلَاءِ» (ص٥٥): «الْوَاجِبُ عَلَىٰ الْعَاقِلِ أَنْ يُنْصِفَ أُذْنَيْهِ مِنْ فِيهِ، وَيَعْلَمَ أَنَّهُ إِنَّمَا جُعِلَتْ لَهُ أُذْنَانِ، وَفَمٌ وَاحِدٌ لِيَسْمَعَ أَكْثَرَ مِمَّا يَقُولُ».

⁽٢) أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحِلْيَةِ» (٨/ ٢٦٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، ثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ مَخْلَدِ بْنِ حُسَيْنِ، بِهِ.

عَنِ النَّبِيِّ مِلْ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ يَزِلُّ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ» (١). مُتَّفَقُ عَلَيْهِ.

وَقَرِيبٌ مِنْ ذَلِكَ الْجِدَالُ وَالْمِرَاءُ.

* الْآفَةُ الثَّالِثَةُ: التَّقَعُّرُ فِي الْكَلَامِ:

وذَلِكَ يَكُونُ بِالتَّشَدُّقِ -وَهُوَ تَكَلُّفُ الْفَصَاحَةِ بِإِخْرَاجِ الْكَلِمَةِ مِنْ جَانِبِ الْفَم-وَتَكَلُّفِ السَّجْع.

وَلَا يَدْخُلُ فِي كَرَاهَةِ السَّجْعِ وَالتَّصَنُّعِ أَلْفَاظُ الْخَطِيبِ فِي التَّذْكِيرِ مِنْ غَيْرِ إِفْرَاطٍ وَلَا إِغْرَابٍ؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ ذَلِكَ تَحْرِيكُ الْقُلُوبِ وتَشْوِيقُهَا وَرَشَاقَةُ اللَّفْظِ وَنَحْوُ ذَلِكَ.

* الْآفَةُ الرَّابِعَةُ: الْفُحْشُ وَالسَّبُّ وَالْبَذَاءُ:

وَهُوَ: التَّعْبِيرُ عَنِ الْأُمُورِ الْمُسْتَقْبَحَةِ بِالْعِبَارَاتِ الصَّرِيحَةِ، وَيَدْخُلُ فِيهِ الْغنَاءُ.

* الْآفَةُ الْخَامِسَةُ: الْمُزَاحُ:

وَالْيَسِيرُ مِنْهُ لَا يُنْهَىٰ عَنْهُ إِذَا كَانَ صِدْقًا؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ عَنْهُ لَا يُنْهَىٰ عَنْهُ إِذَا كَانَ صِدْقًا؛ فَإِنَّ النَّبِيِّ عَنْهُ لَا يُمْزَحُ وَلَا يَقُولُ إِلَّا حَقًّا (١).

⁽١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٤٧٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٩٨٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٣١٤)، مِنْ طَرِيقِ: عِيسَىٰ بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ.

* الْآفَةُ السَّادِسَةُ: السُّخْرِيَةُ وَالِاسْتِهْزَاءُ.

ومَعْنَىٰ السُّخْرِيَةِ: الاِحْتِقَارُ وَالاِسْتِهَانَةُ، وَالتَّنْبِيهُ عَلَىٰ الْعُيُوبِ وَالنَّقَائِصِ عَلَىٰ وَجْهٍ يُضْحَكُ مِنْهُ، قَدْ يَكُونُ ذَلِكَ بِالْمُحَاكَاةِ فِي الْفِعْلِ وَالْقَوْلِ، وَقَدْ يَكُونُ بِالْمُحَاكَاةِ فِي الْفِعْلِ وَالْقَوْلِ، وَقَدْ يَكُونُ بِالْإِشَارَةِ وَالْإِيمَاءِ، وَكُلُّهُ مَمْنُوعٌ فِي الشَّرْعِ.

* الْآفَةُ السَّابِعَةُ: إِفْشَاءُ السِّرِّ، وَإِخْلَافُ الْوَعْدِ، وَالْكَذِبُ فِي الْقَوْلِ وَالْيَمِينِ: * الْآفَةُ الثَّامِنَةُ: الْغِيمَةُ.

وَهِيَ: أَنْ تَذْكُرَ أَخَاكَ الْغَائِبَ بِمَا يَكْرَهُ إِذَا بَلَغَهُ، وَالنَّبِيُّ مَلِيَّةُ سُئِلَ عَنِ الْغِيبَةِ، فَقَالَ مِنْ الْغِيبَةِ، فَقَالَ مِنْ الْغَيبَةِ: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ».

قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟

=

⁽۱) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (۸٤٨١)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الصُّغْرَىٰ» (۲۳۸۱)، وَفِي «الْكُبْرَىٰ» (۲۲۱۷٤)، وَفِي «الْكُبْرَىٰ» (۲۱۱۷٤)، مِنْ طَرِيقِ: اللَّيْثِ، عَنْ أَبِي عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ شَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ شَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ شَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ شَيِّدٍ قَالَ: «إِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقَّا».

قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: فَإِنَّكَ تُدَاعِبُنَا، يَا رَسُولَ اللهِ.

قَالَ: «إِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا».

وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (١٧٢٦).

قَالَ: «إِنْ كَانَ فِي أَخِيكَ مَا تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَهُ» (١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

* الْآفَةُ التَّاسِعَةُ: النَّمِيمَةُ:

وَالنَّمِيمَةُ تُطْلَقُ فِي الْغَالِبِ عَلَىٰ قَوْلِ إِنْسَانٍ فِي إِنْسَانٍ، مِثْلَ أَنْ يَقُولَ: قَالَ فِيكَ فُلَانٌ كَذَا وَكَذَا.

* الْآفَةُ الْعَاشِرَةُ: كَلَامُ ذِي اللِّسَانَيْنِ:

الَّذِي يَتَرَدَّدُ بَيْنَ الْمُتَعَادِيَيْنِ، وَيَنْقُلُ كَلَامَ كُلِّ وَاحِدٍ إِلَىٰ الْآخَرِ، وَيُكَلِّمُ كُلَّ وَاحِدٍ بِكَلامٍ يِوَافِقُهُ، أَوْ يَغِدُهُ أَنْ يَنْصُرَهُ، أَوْ يُثْنِي عَلَىٰ الْوَاحِدِ فِي وَجْهِهِ وَيَذُمُّهُ عِنْدَ الْآخَرِ. الْآخَرِ.

وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَوُّ لَاءِ بِوَجْهٍ وَهَوُّ لَاءِ بِوَجْهٍ وَهَوُّ لَاءِ بِوَجْهٍ وَهَوُّ لَاءِ بِوَجْهٍ وَهَوُّ لَاءِ بِوَجْهٍ ﴾. مُتَّفَتُ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ (٢).

* الْآفَةُ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: الْمَدْحُ:

وَلَهُ آفَاتُ: مِنْهَا مَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَادِحِ، وَمِنْهَا مَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَمْدُوحِ..

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٨٩)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٨٧٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٩٣٤)، مِنْ طَرِيقِ: الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ.

⁽٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧١٧٩)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٠٦)، مِنْ طَرِيقِ: عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بهِ.

فَأَمَّا آفَاتُ الْمَادِحِ، فَقَدْ يَقُولُ مَا لَا يَتَحَقَّقُهُ، وَلَا سَبِيلَ لِلِاطِّلَاعِ عَلَيْهِ، مِثْلَ أَنْ يَقُولَ: إِنَّهُ وَرَعٌ وَزَاهِدٌ، وَقَد يُفْرِطُ فِي الْمَدْحِ فَيْنَتَهِي إِلَىٰ الْكَذِبِ، وَقَدْ يَمْدَحُ مَنْ يَتُبغِي أَنْ يُذَمَّ.

وَأَمَّا الْمَمْدُوحُ، فَإِنَّهُ يُحْدِثُ فِيهِ -وَلَوْ كَانَ حَقًّا- كِبْرًا أَوْ إِعْجَابًا، وَهُمَا مُهْلِكَانِ. (*).

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ إِلَيْكَ فَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ رَجُلٌ خَيْرًا.

فَقَالَ النَّبِيُّ مَرَارًا، إِنْ كَانَ الْنَبِيُ مَرَارًا، إِنْ كَانَ عَنْقَ صَاحِبِكَ، يَقُولُهُ مِرَارًا، إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ: أَحْسَبُ كَذَا وَكَذَا، إِنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ، وَحَسِيبُهُ اللهُ، وَلَا يُزَكِّي عَلَىٰ اللهِ أَحَدًا» (٢). وَالْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ».

«قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ»؛ أَيْ: أَهْلَكْتَهُ.. أَرَادَ النَّبِيُّ مِلْكَيْهُ أَنْ يُبِيِّنَ خُطُورَةَ الْأَمْرِ، وَأَنْ يُعْلِمَ بِهَلَاكِ الْمَمْدُوحِ فِي دِينِهِ، فَبِقَطْعِ الْعُنُقِ تَشْتَدُّ الدِّمَاءُ نَازِفَةً حَتَّىٰ الْأَمْرِ، وَأَنْ يُعْلِمَ بِهَلَاكِ الْمَمْدُوحِ فِي دِينِهِ، فَبِقَطْعِ الْعُنُقِ تَشْتَدُّ الدِّمَاءُ نَازِفَةً حَتَّىٰ تَتَهَيِي الْحَيَاةُ، فَكَيْفَ بِمَنْ يَتَسَبَّبُ فِي قَطْعِ تَوَاضُعِ أَخِيهِ، ويَجُرُّ إِلَيْهِ الْعُجْبَ وَالْكِبْرَ حَتَّىٰ يَسْحَبَهُ إِلَىٰ النَّارِ؟!!

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» [١٤٢١ - ١٤٤٠].

⁽٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٦٦٢) (٢٦٦٢)، وَمُسْلِمٌ (٣٠٠٠)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٨٠٥)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٨٠٥)، وَ الْبُخَارِيُّ وَابْنُ مَاجَهُ (٣٧٤٤)، مِنْ طَرِيقِ: خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ،

«فَلْيَقُلْ: أَحْسَبُ كَذَا وَكَذَا»؛ أَيْ: فَلْيَقُلْ فِي الْمَمْدُوحِ أَظُّنَّهُ عَلَىٰ حَالَةِ كَذَا وَصِفَةِ كَذَا.

فِي الْحَدِيثِ أَدَبُّ نَبَوِيُّ رَفِيعٌ يُعَلِّمُنَاهُ الرَّسُولُ الْكُلُو رِعَايَةً لِلْقُلُوبِ فَإِنَّ الشُّبَهَ خَطَّافَةٌ وَإِنَّ الْقُلُوبِ ضَعِيفَةٌ، وَعَلَىٰ الْإِنْسَانِ أَنْ يُرَاعِيَ قَلْبَهُ وَأَنْ يُرَاعِي قَلْبَهُ وَأَنْ يُرَاعِي قَلْبَهُ وَأَنْ يُرَاعِي قَلْبِ إِخْوَانِهِ الْأَنَّةُ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، فَإِذَا كَانَ قُلُوبَ إِخْوَانِهِ الْأَنَّةُ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُ لِنَفْسِهِ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي رِعَايَةِ قَلْبِ أَخِيهِ، هُوَ جَادًّا حَرِيصًا عَلَىٰ رِعَايَةِ قَلْبِ نَفْسِهِ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي رِعَايَةِ قَلْبِ أَخِيهِ، وَأَلَّا يُعَرِّضُهُ بِالْمَدْحِ فِي الْوَجْهِ لِلْعُجْبِ بِالنَّفْسِ وَالِاسْتِعْلَاءِ وَالْكِبْرِ الْإَنَّ ذَلِكَ مُهْلِكُ لَهُ فِي آخِرَتِهِ الْأَنَّةُ إِذَا فَسَدَ قَلْبُهُ فَسَدَتْ مُهْلِكُ لَهُ فِي آخِرَتِهِ الْأَنَّةُ إِذَا فَسَدَ قَلْبُهُ فَسَدَتْ حَيَاتُهُ وَآخِرَتِهِ الْأَنَّةُ وَآخِرَتِهِ الْأَنَّةُ وَآخِرَتِهِ الْإِنَّةُ وَآخِرَتِهِ الْمَلْكُ لَهُ فِي آخِرَتِهِ الْإِنَّةُ وَآخِرَتِهِ الْمَالَةُ لَهُ فَسَدَ قَلْبُهُ فَسَدَتُ حَيَاتُهُ وَآخِرَتِهِ الْمَالَةُ وَعَلَيْهِ أَنْ الْسَلَالُ لَهُ فِي آخِرَتِهِ وَالْكِبْرِ اللَّهُ فَسَدَ قَلْبُهُ فَسَدَتُ حَيَاتُهُ وَآخِرَتِهِ وَالْكِبُولُ الْكُولُ لَلْهُ لَلْهُ فِي آخِرَتِهِ وَالْمَلْلُ اللَّهُ الْمَلْمُ اللَّهُ الْمَلْفُ لَهُ فِي آخِرَتِهِ الْمُلْكُ لَهُ فِي آخِرَتِهِ الْمُلْكُ اللَّهُ الْمُدُولِ الْمَالَالُ لَلْهُ فِي آخِرَتِهِ الْمُلْكُ اللَّهُ الْمُلْكُ لَلْهُ الْمَلْمُ لِلْكُ اللَّهُ الْمُعِلَالَ الْمَلَالَ الْمُلْلُكُ لَلْهُ عَلَيْهِ الْمُنْ الْمُلْكُ اللَّهُ الْمُنْ الْمُلْكُ اللَّهُ الْمُلْكُ اللَّهُ الْمُلْكُ اللَّهُ الْمُلْلِلْمُ الْمُ الْوَالْمُ الْمُلْكُ اللَّهُ الْمُ الْمُلْتُ اللّهُ الْمُلْلِكُ اللَّهُ الْمُلْكُ اللَّهُ الْمُلْكُ اللَّهُ الْمُلُلُكُ اللَّهُ اللّهُ الللّهُ الل

* الْآفَةُ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: الْخَطَأُ فِي فَحْوَىٰ الْكَلَامِ فِيمَا يَرْتَبِطُ بِأُمُورِ الدِّينِ لَا سِيَّمَا فِيمَا يَرْتَبِطُ بِأُمُورِ الدِّينِ لَا سِيَّمَا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِاللهِ تَعَالَىٰ:

فَعَلَىٰ الْمُسْلِمِ أَنْ يَخْزِنَ لِسَانَهُ ويَحْفَظَ زَمَانَهُ، وَأَنْ يَشْتَغِلَ بِالْحَقِّ، فَلَا تَضِيعُ أَوْقَاتُهُ هَبَاءً، وَيَذْهَبُ عُمُرُهُ سُدًىٰ، وَالْمُوَفَّقُ مَنْ وَفَقَهُ اللهُ -تَعَالَىٰ-.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: مَا جَاءَ فِي التَّمَادُحِ) [١٤٧٨ -١٤٨٢].

وَقَدْ حَضَّ النَّبِيُّ مِنْ كَانَ يُؤْمِنُ الْكَلَامِ، فَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ مِنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

عَنْ أَبِي حَيَّانَ التَّيْمِيِّ قَالَ: «كَانَ يُقَالُ: يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ أَحْفَظَ لِلِسَانِهِ مِنْهُ لِمَوْضِع قَدَمِهِ»(٢).

وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِخَطَرِ اللَّسَانِ وكَثْرَةِ الْكَلَامِ عَلَىٰ قَلْبِ الْمُؤْمِنِ، إِذْ آفَاتُ اللَّسَانِ كَثِيرَةٌ وَمُهْلِكَةٌ، وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةٌ مِنْهَا لَكَافِيَةً لِاسْتِفْرَاغِ الْعُمْرِ فِي التَّوَقِّي مِنْهَا وَالْحَذَرِ، وَلَكِنَّ اللهَ ابْتَلَي خَلْقَهُ حَتَّىٰ يَعْلَمَ الْمُصْلِحَ مِنَ الْمُفْسِدِ، وَالْأَمْرُ لِلَّهِ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ. (*).

قَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلِ ضَيْحَاتُهُ: ﴿إِيَّاكَ وَكُلَّ جَلِيسٍ لَا يُفِيدُكَ عِلْمًا ﴾(٤).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦١٣٨) (٦٤٧٥)، وَمُسْلِمٌ (٤٧)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٥٤)، وَالتَّرْمِذِيُّ (١٥٤)، وَالتَّرْمِذِيُّ (٢٥٠٠)، مِنْ طَرِيقِ: أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ -أَيْضًا - الْبُخَارِيُّ (١٩ أ ٠٦) (٦١٣٥) (٦٤٧٦)، وَمُسْلِمٌ (٤٨)، وَالتَّرْمِذِيُّ وَأَخْرَجَهُ -أَيْضًا - الْبُخَارِيُّ (١٩٦٧)، مِنْ طَرِيقِ: سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي شَرِيحِ الْعَدَوِيِّ، بِهِ.

⁽٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «الصَّمْتِ» (٣٢)، وَفِي «الْوَرَعِ»َ (٩٨)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الشَّعَبِ» (٢٦٤)، مِنْ طَرِيقِ: إِسْحَاقَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الطَّالَقَانِيِّ، عَنْ جُرَيْجِ بْنِ عَبْدِ _ الْحَمِيدِ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ التَّيْمِيِّ، «قَالَ: فَذَكَرَهُ...».

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» [١٤٤٠-١٤٤٦].

⁽٤) «أدب المجالسة»: (ص٣٧، رقم ٢٢)، و «الآداب الشرعية»: (٣/ ٥٧١ - ٥٧١).

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ أَبِي لَيْلَىٰ: «لَا تُجَالِسْ عَدُوَّكَ؛ فَإِنَّهُ يَحْفَظُ عَلَيْكَ سَقَطَاتِكَ، وَيُمَارِيكَ فِي صَوَابِكَ»(١). (*).

فَاخُدَرَ الْخَذَرَ الْحَذَرَ الْحَذَرَ الْحَذَرَ الْخَذَرَ الْخَذَرَ الْخَذَرَ الْخَذَرَ الْخَدُرَ الْخَذَرَ الْخَذَرَ الْخَذَرَ الْخَذَرَ الْخَذَرَ الْخَذَرَ الْخَذَرَ الْخَذَرَ الْخَذَرَ الْعَلْبَ امْتِلَاءً مِنْ دُخَانِ أَنْفَاسِ بَنِي آدَمَ حَتَّىٰ يَسْوَدَّ، وَيُوجِبَ لَهُ تَشَتَّتًا تُورِثُ الْقَلْبَ امْتِلَاءً مِنْ مَثُونَةِ قُرَنَاءِ وَتَفَرُّقًا، وَضَعْفًا، وَضَعْفًا، وَحَمْلًا لِمَا يَعْجِزُ عَنْ حَمْلِهِ؛ مِنْ مَثُونَةِ قُرَنَاءِ السُّوء، مَعَ إِضَاعَةِ مَصَالِحِهِ، وَالْإِشْتِغَالِ عَنْهَا بِهِمْ وَبِأُمُورِهِمْ، وَتَقْسِيمِ فِكْرِهِ فِي السُّوء، مَعَ إِضَاعَةِ مَصَالِحِهِ، فَمَاذَا يَبْقَىٰ مِنْهُ لِلَّهِ وَلِلدَّارِ الْآخِرَةِ؟!!

هَذَا، وَكَمْ جَلَبَتْ خُلْطَةُ النَّاسِ مِنْ نِقْمَةٍ، وَدَفَعَتْ مِنْ نِعْمَةٍ، وَأَنْزَلَتْ مِنْ مِحْنَةٍ، وَعَطَّلَتْ مِنْ مِنْحَةٍ، وَأَوْقَعَتْ فِي بَلِيَّةٍ؟!! وَهَلْ آفَةُ النَّاسِ إِلَّا النَّاسُ؟!!

وَهَلْ كَانَ عَلَىٰ أَبِي طَالِبٍ عِنْدَ الْوَفَاةِ أَضَرَّ مِنْ قُرَنَاءِ السُّوءِ؟!!

لَمْ يَزَالُوا بِهِ حَتَّىٰ حَالُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ تُوجِبُ لَهُ سَعَادَةَ الْأَبَدِ - وَالنَّبِيُّ عِنْدَ رَأْسِهِ يَقُولُ: «يَا عَمَّاهُ! قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ.. هِيَ كَلِمَةٌ أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ».

⁽١) ذكره ابن عبد البر في «بهجة المجالس»: (١/ ٥٠)، وعنه ابن مفلح في «الآداب الشرعية»: (٣/ ٥٧٢).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ مُحَاضَرَةِ: «آدَابُ الْجُلُوسِ وَالْمَجْلِسِ» - الْأَحَدُ ١٥ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥هـ | ١٣ -٧-٢٠١٤م.

فَيَقُولُ لَهُ شَيْطَانُ الْإِنْسِ: أَتَدَعُ دِينَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَتَدْخُلُ فِي دِينِ مُحَمَّدٍ؟!!

فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ: أَنَّهُ عَلَىٰ دِينِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ(١)؛ فَدَخَلَ النَّارَ.

فَاحْذَرْ أَهْلَ زَمَانِكَ، وَأَقْلِلْ مِنَ الْمُخَالَطَةِ عَلَىٰ قَدْرِ وُسْعِكَ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَقِّ تُو دُّو فَمَا عَدَا ذَلِكَ فَالْزَمْ قَعْرَ حَقِّ تُوَدِّيهِ، وَمَا عَدَا ذَلِكَ فَالْزَمْ قَعْرَ بَوْ لِكَى مُسْتَحِقِّيهِ، وَمَا عَدَا ذَلِكَ فَالْزَمْ قَعْرَ بَيْكَ، وَأَقْبِلْ عَلَىٰ رَبِّكَ كَمَا أَمَرَ بِذَلِكَ نَبِيُّكَ بَيْكَ بَيْكَ ، وَعَلَيْكَ بِخَاصَّةِ نَفْسِكَ، وَدَعْ عَنْكَ أَمْرَ عَلَيْكَ بِخَاصَّةِ نَفْسِكَ، وَدَعْ عَنْكَ أَمْرَ عَلَيْكَ بِخَاصَةِ نَفْسِكَ، وَدَعْ عَنْكَ أَمْرَ عَامَتِهِمْ (٢)؛ فَإِنَّهُمْ مِنْ أَضَرِّ مَا يَكُونُ مِنْ أَمْرٍ عَلَيْكَ.

(١) أخرجه البخاري في «الصحيح»: (٣/ ٢٢٢، رقم ١٣٦٠)، ومسلم في «الصحيح»: (١/ ٥٤، رقم ٢٤٤)، من حديث: المُسَيِّب بنِ حَزْنٍ رَفِيْكُ .

⁽٢) أخرج أبو داود في «السنن»: (٤/ ١٢٤، رقم ٤٣٤٣)، من حديث: عَبْد اللهِ بْن عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَفِي اللهِ الله

بَيْنَمَا نَحْنُ حَوْلَ رَسُولِ اللهِ بَهِيْنَ اإِذْ ذَكَرَ الْفِتْنَةَ، فَقَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ النَّاسَ قَدْ مَرِجَتْ عُهُودُهُمْ، وَخَفَّتْ أَمَانَاتُهُمْ، وَكَانُوا هَكَذَا» وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: كَيْفَ أَفْعَلُ عِنْدَ ذَلِكَ، جَعَلَنِي اللهُ فِدَاكَ؟ قَالَ: «الْزَمْ بَيْتَكَ، وَامْلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَخُذْ كَيْفَ أَفْعَلُ عِنْدَ ذَلِكَ، جَعَلَنِي اللهُ فِدَاكَ؟ قَالَ: «الْزَمْ بَيْتَكَ، وَامْلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَخُذْ بِمَا تَعْرِفُ، وَدَعْ مَا تُنْكِرُ، وَعَلَيْكَ بِأَمْرِ خَاصَّةِ نَفْسِكَ، وَدَعْ عَنْكَ أَمْرَ الْعَامَّةِ».

والحديث حسنه بشواهده الألباني في «الصحيحة»: (١/ ٤١٤ - ٤١٦، رقم ٢٠٥)، وضعف قوله: «الْزَمْ بَيْتَكَ، وَامْلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ»، وقال: «القلب يميل إلىٰ أنها زيادة شاذة».

وَهَذِهِ الْخُلْطَةُ الَّتِي تَكُونُ عَلَىٰ نَوْعِ مَوَدَّةٍ فِي الدُّنْيَا، وَقَضَاءِ وَطَرِ (١) بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ ، هَذِهِ الْخُلْطَةُ تَنْقَلِبُ إِذَا حَقَّتِ الْحَقَائِقُ عَدَاوَةً، وَيَعَضُّ الْمُخَالِطُ عَلَيْهَا يَدَيْهِ نَدَمًا؛ كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَيَوْمَ يَعَضُّ ٱلظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَكَثُولُ يَكَثَتَنِ ٱلظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَكَثُولُ يَكَثَتَنِ ٱلظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَكَثُولُ يَكَثَتَنِ ٱلْخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَيِيلًا ﴿ آَ اللهِ عَلَىٰ اللهِ عَلَىٰ اللهِ اللهِ اللهِ عَنِ الذِّكِرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِ وَكَالَتَ اللهِ اللهُ اللهُ

وَقَالَ جَلَّوَعَلا: ﴿ ٱلْأَخِلَاءُ يَوْمَبِذِ بَعْضُهُ مَ لِبَعْضٍ عَدُوُّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [الزخرف: ٢٧].

وَقَالَ خَلِيلُهُ الطَّيْلِ لِقَوْمِهِ: ﴿إِنَّمَا التَّخَذَةُ مِّن دُونِ اللَّهِ أَوْثَنَا مَّوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَوْةِ اللَّهُ نِيكُ الْقَيْكُمْ لِقَوْمِهِ: ﴿إِنَّمَا التَّخَذَةُ مِّن دُونِ اللَّهِ أَوْثَنَا مَّوَدَّةً بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَوْةِ اللَّهُ نِيكَ أَنْ يَوْمَ الْقِيكَمَةِ يَكُفُرُ بَعَضْكُم بِبَعْضِ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم الْحَيَوْةِ اللَّهُ نُوكُمُ الْفَيكَمَةِ يَكُفُرُ بَعْضُكُم مِن نَصِرِينَ ﴾ [العنكبوت: ٢٥]»(٢). (*).

قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ نَحْ اللهُ (٤): «كَانَ لَنَا أَصْدِقَاءُ وَإِخْوَانٌ أَعْتَدُّ بِهِمْ (٥)، فَرَأَيْتُ مِنْهُمُ الْجَفَاءَ وَتَرْكَ شُرُوطِ الصَّدَاقَةِ وَالْأُخُوَّةِ عَجَائِبَ، فَأَخَذْتُ أَعْتِبُ، ثُمَّ انْتَبَهْتُ لِنَفْسِي فَقُلْتُ: وَمَا يَنْفَعُ الْعِتَابُ، فَإِنَّهُمْ إِنْ صَلَحُوا فَلِلْعِتَابِ لَا لِلصَّفَاءِ!!

⁽١) «وَطُرِ»، أي: حاجة.

⁽٢) «مدارج السالكين»: (١/ ٥٢ ٤ - ٥٣ ٤).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «عَرَفْتَ فَالْزَمْ» – ٢٨ مِنْ جُمَادَىٰ الْأُولَىٰ ١٤٣٣هـ ا ٢٠-٤ – ٢٠١٢م.

⁽٤) «صيد الخاطر»: فصل إذا أردت أن تصادق أحدًا فاختبره، (ص ٣٩١-٣٩٢).

⁽٥) «أعتد بهم»، أي: أعتز بصداقتهم.

فَهَمَمْتُ بِمُقَاطَعَتِهِمْ، ثُمَّ تَفَكَّرْتُ؛ فَرَأَيْتُ النَّاسَ بَيْنَ مَعَارِفَ وَأَصْدِقَاءَ فِي الظَّاهِرِ وَإِخْوَةٍ مُبَاطِنِينَ، فَقُلْتُ: لَا تَصْلُحُ مُقَاطَعَتُهُمْ، إِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ تَنْقُلَهُمْ مِنْ دِيوَانِ الْطَّاهِرَةِ، فَإِنْ لَمْ يَصْلُحُوا لَهَا؛ نَقَلْتَهُمْ إِلَىٰ دِيوَانِ الصَّدَاقَةِ الظَّاهِرَةِ، فَإِنْ لَمْ يَصْلُحُوا لَهَا؛ نَقَلْتَهُمْ إِلَىٰ جُمْلَةِ الْمَعَارِفِ، وَعِامَلَتْهُمْ مُعَامَلَةَ الْمَعَارِفِ، وَمِنَ الْغَلَطِ أَنْ تُعَاتِبَهُمْ.

قَالَ يَحْيَىٰ بْنُ مُعَادٍ^(١): «بِئْسَ الْأَخُ أَخُ تَحْتَاجُ أَنْ تَقُولَ لَهُ: اذْكُرْنِي فِي دُعَائِكَ».

وَجُمْهُورُ النَّاسِ الْيَوْمَ مَعَارِفُ، وَيَنْدُرُ فِيهِمْ صَدِيقٌ فِي الظَّاهِرِ، فَأَمَّا الْأُخُوَّةُ وَالْمُصَافَاةُ فَذَاكَ شَيْءٌ نُسِخَ، فَلَا يُطْمَعُ فِيهِ، وَمَا أَرَىٰ الْإِنْسَانَ تَصْفُو لَهُ إِخْوَةٌ مِنَ النَّسَبِ وَلَا وَلَدُهُ وَلَا زَوْجَتُهُ.

فَدَعِ الطَّمَعَ فِي الصَّفَا، وَخُذْ عَنِ الْكُلِّ جَانِبًا، وَعَامِلْهُمْ مُعَامَلَةَ الْغُرَبَاءِ، وَإِيَّاكَ أَنْ تَنْخَدِعَ بِمَنْ يُظْهِرُ لَكَ الْوُدَّ، فَإِنَّهُ مَعَ الزَّمَانِ يَبِينُ لَكَ الْحَالُ فِيمَا أَظْهَرَهُ، وَإِيَّاكَ أَنْ مَنْ لَكَ الْحَالُ فِيمَا أَظْهَرَهُ، وَرُبَّمَا أَظْهَرَ لَكَ ذَلِكَ لِسَبَبِ يَنَالُهُ مِنْكَ.

وَقَدْ قَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ (٢): «إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُصَادِقَ صَدِيقًا فَأَغْضِبْهُ، فَإِنْ رَأَيْتَهُ كَمَا يَنْبَغِي فَصَادِقْهُ».

⁽١) هو حكيم أهل زمانه: يَحْيَىٰ بنُ مُعَاذ بن جعفر، أَبُو زكريّا الرَّازِيُّ الوَاعِظُ الزاهد، لَهُ كَلَامٌ جَيِّدٌ وَموَاعِظُ مَشْهُوَرَةٌ، توفي بنيسابور سنة ٢٥٨هـ.

⁽٢) هو الزاهد المشهور: الفُضَيْلُ بنُ عِيَاضِ بنِ مَسْعُوْدِ، أبو على التَّمِيْمِيُّ، ثقة عابد إمام، توفي بمكة سنة ١٨٧هـ.

وَهَذَا(١) الْيَوْمَ مُخَاطَرَةٌ؛ لِأَنَّكَ إِذَا أَغْضَبْتَ أَحَدًا صَارَ عَدُوًّا فِي الْحَالِ!!

وَالسَّبَبُ فِي نَسْخِ حُكْمِ الصَّفَا أَنَّ السَّلَفَ كَانَتْ هِمَّتُهُمُ الْآخِرَةَ وَحْدَهَا، فَصَفَتْ نِيَّاتُهُمْ فِي الْأُخُوَّةِ وَالْمُخَالَطَةِ، فَكَانَتْ دِينًا لَا دُنْيَا.

وَالْآنَ فَقَدِ اسْتَوْلَىٰ حُبُّ الدُّنْيَا عَلَىٰ الْقُلُوبِ؛ فَإِنْ رَأَيْتَ مُتَمَلِّقًا فِي بَابِ الدِّينِ فَاخْبُرْهُ تَقْلهِ -أَي اخْتَبِرْ حَقِيقَتَهُ تُبْغِضْهُ-».

مِنْ خُطْبَةِ: «اغْتِرَابٌ وَاغْتِرَارٌ» - خُطْبَةُ الْجُمْعَةِ ٦ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٣٨هـ | ٣٠-٦ - ٢٠١٧م.

النّبِيُ عَلَمْهُ مَنْ كُلِّ شَرِّ عَلَىٰ كُلِّ خَيْر يَعْلَمْهُ لَهُمْ، وَحَذَّرَهُمْ مِنْ كُلِّ شَرِّ يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَحَذَّرَهُمْ مِنْ كُلِّ شَرِّ يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَحَدَّرَهُمْ مِنْ كُلِّ شَرِّ يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَإِحْسَانًا إِلَيْهِمْ، فَمَنْ قَبِلَ مِنْهُمْ فَقَدْ أَحْسَنَ وَفَازَ بِالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ لَهُمْ فَقَدْ خَسِرَ الْخُسْرَانَ الْمُبِينَ، وَبَاءَ فِي جَنَاتِ النَّعِيمِ، وَمَنِ اسْتَنْكَفَ وَاسْتَكْبَرَ فَقَدْ خَسِرَ الْخُسْرَانَ الْمُبِينَ، وَبَاءَ بِالْإِثْمِ الْعَظِيمِ، وَأَصْلَاهُ اللهُ عَذَابَ الْجَحِيمِ. (*).

80%%%@

(١) أي: الإغضاب.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ) [٥٥٥].



يَا جُزُرًا مُتَنَائِيَةً مُتَبَاعِدَةً؛ هَلُمُّوا!!



إِنَّ النَّبِيَّ ﴿ إِنَّ النَّبِيِّ مِنْ عُو الْأُمَّةَ لِكَيْ تَكُونَ جَسَدًا وَاحِدًا.

يَا جُزُرًا مُتَنَائِيَةً مُتَبَاعِدَةً، هَلُمُّوا!! تَقَارَبُوا؛ فَإِنَّ الْمَوْجَةَ عَاتِيَةٌ، وَإِنَّ الْخَطَرَ الْخَطَرِ أَنَّهُ فِي خَطَرٍ. دَاهِمٌ، وَإِنَّ أَخْطَرَ مِنَ الْخَطَرِ أَلَا يُحِسَّ مَنْ كَانَ فِي الْخَطَرِ أَنَّهُ فِي خَطَرٍ.

وَالْأُمَّةُ الْيَوْمَ تَحْتَاجُ جَمِيعَ أَفْرَادِهَا أَنْ يَكُونُوا عَلَىٰ قَلْبِ رَجُلِ وَاحِدٍ، وَأَنْ يَجْعَلُوا تَحْتَ أَقْدَامِهِمْ يَجْعَلُوا تَحْتَ أَقْدَامِهِمْ وَدَبْرَ آذَانِهِمْ، أَنْ يَجْعَلُوا تَحْتَ أَقْدَامِهِمْ أَخْقَادَهُمُ الصَّغِيرَةَ، وَأَطْمَاعَهُمُ الرَّدِيئَةَ، وَتَصَوُّرَاتِهِمُ الْمَرِيضَةَ.

أَنْ يَعُودُوا إِلَىٰ التَّمَسُّكِ بِشِرْعَةِ الْمَحَبَّةِ -شِرْعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ-، وَإِلَّا فَإِنَّ النَّذِيرَ قَائِمٌ مُسَلَّطٌ كَالسَّيْفِ الْمُسْلَطِ عَلَىٰ الرِّقَابِ.

يَقُولُ النَّبِيُّ إِلَيْكَ : «لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّىٰ تَحَابُّوا».

إِذَنْ؛ لَنْ تُحَصِّلُوا الْإِيمَانَ حَتَّىٰ تَحَابُّوا، وَلَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا، فَكَ إِذَنْ؛ لَنْ تُحَصِّلُوا الْإِيمَانَ بِغَيْرِ مَحَبَّةٍ، وَلَا دُخُولَ لِجَنَّةٍ فَعَلَّقَ الْأَمْرَ عَلَىٰ شَرْطِهِ -شَرْطِهِ الثَّانِي-، فَلَا إِيمَانَ بِغَيْرِ مَحَبَّةٍ، وَلَا دُخُولَ لِجَنَّةٍ بِغَيْرِ مَحَبَّةٍ، وَلَا دُخُولَ لِلْجَنَّةِ مِنْ غَيْرِ حُبِّ.

«أَفَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ »(١).

إِنَّ مُحَمَّدًا رَبِيَّةٍ دَاعِيَةُ مَحَبَّةٍ، فَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَقَاطَعُوا، دَعُوا مَرَّةً وَاحِدَةً أَحْقَادَكُمُ الصَّغِيرَة، وَهُمُومَكُمُ الرَّدِيئَة، وَتَصَوُّرَاتِكُمُ الْمَرِيضَة، دَعُوهَا تَحْتَ أَقْدَامِكُمْ، وَأَنَا زَعِيمٌ لَكُمْ -بِأَمْرِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ- بِانْطِلَاقَةٍ لَيْسَ لَهَا حَدُّ، بِفُسْحَةِ أُفُقٍ لَيْسَ لَهَا مُنْتَهًىٰ، وَأَنَا زَعِيمٌ لَكُمْ -بِأَمْرِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ- بِسَعَةِ رُوحٍ بِفُسْحَةِ أُفُقٍ لَيْسَ لَهَا مُنْتَهًىٰ، وَأَنَا زَعِيمٌ لَكُمْ -بِأَمْرِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ- بِسَعَةِ رُوحٍ لَا انْتِهَاءَ لَهَا، وَأَنَا زَعِيمٌ لَكُمْ -بِفَضْلِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ- بِجَنَّةٍ فِي الدُّنْيَا لَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ الْآخِرَةَ إِلَّا إِذَا دَخَلْتُمُوهَا.

فَاللَّهُمَّ رُدَّنَا إِلَىٰ الْحَقِّ رَدًّا جَمِيلًا، وَأَلِّفْ بَيْنَ قُلُوبِنَا يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ.

اللَّهُمَّ أَلِّفْ بَيْنَ قُلُوبِنَا، أَلِّفْ بَيْنَ قُلُوبِنَا، أَلِّفْ بَيْنَ قُلُوبِنَا، أَلِّفْ بَيْنَ قُلُوبِنَا.

اللَّهُمَّ اجْمَعْنَا عَلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ يَا رَبَّ الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ.

وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَأَصِحَابِهِ أَجِمَعِينَ. (*).

80%%%08

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (رَقْم ٥٤)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ ضِيْطَةٍ.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرُ مِنْ خُطْبَةِ: «الْأُخُوَّةُ الصَّادِقَةُ».



٣																											ئر م ^{ير} دمة.	ء مُقَلً
																											ه و	
• •	• • • •	•••	• • •	• • •	• • •	• • •	• • •	• • •	• • •	• •	• • •	• • •	• •	•••	• • •	• • •	• • •	• •	• • •	• • •	• • •	• •	• •	• • •	• •	٠٠ ر	، و ہرِسُ	القِ

80%%%@